

# العُدَّة

مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ الصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ

فِي مَشِيخَةِ شَهْدَةِ

٤٨٢ - ٣٧٥٤ = ١٠٨٩ - ١١٧٨ م



تحقيق وتخریج وتعليق

الدكتور رفعت فوزي جبر المطرب

أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة وأم القرى

الناشر مكتبة النخاعي بالقاهرة

مَلِكُ مَلِكِ الْأَشْرَفِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ

مِنْ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ الصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ

صف وطبع هذا الكتاب بمكتبة ومطبعة الخانجي  
ص . ب / ١٣٧٥ بالقاهرة

الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

حقوق الطبع والنشر محفوظة

رقم الايداع

٩٤ / ٣٦٣٠

الترقيم الدولي

I-S-B-N

977 - 505 - 099 - 8



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، حمدًا كثيرًا طيبًا طاهرًا مباركًا فيه ، سبحانك لا نحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ، تباركت وتعاليت ، ذا الجلال والإكرام .

لك الحمد الدائم السرمد ، حمدًا لا يحصيه العدد ، ولا يقطعه الأبد ، كما ينبغى لك أن تحمد ، وكما أنت له أهل ، وكما هو لك علينا حق .

اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وسلم تسليمًا كثيرًا .

وبعد ؛

فهذا كتاب « العمدة » في مشيخة شهدة بنت أحمد بن الفرج الدينوري الإبري - وكما قال الذهبي : الجهة ، المعمرة ، الكاتبة ، مسندة العراق فخر النساء (١) .

وهذا الكتاب كما يبدو من قراءته يهدف إلى أمور هامة ، بعضها عام وبعضها خاص :

١ - فهو في حديث رسول الله ﷺ في جملته ، وتبليغه ، تيمناً بقول الرسول - ﷺ : « نضر الله امرءًا سمع منا شيئًا ، فبلغه كما سمع ، فرب مبلغ أوعى من سامع (٢) » .

(١) سر أعلام النبلاء ( ٥٤٢/٢٠ ) ترجمة رقم ( ٣٤٤ ) .

(٢) ت ( ٣٤/٥ ) ( ٤٢ ) كتاب العلم ( ٧ ) باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع - -

٢ - وهو - وهذا خاص - في بيان ما روته هذه المحدثة الفضلى عن بعض شيوخها ، وهذا ما يسمى « بالمشيخة » ، وإذا كانت هذه المشيخات كثيرة للرجال ؛ كمشيخة ابن طهمان ، ومشيخة ابن الجوزى وغيرهما ، فمشيخات النساء المحدثات قليلة ، بل نادرة ، وهذا الكتاب منها .

والمشيخات تدل على مدى العناية بحديث رسول الله - ﷺ وهي تدل كذلك على اتصال الأسانيد في كل عصر ؛ في الحديث عامة ، وفي الكتب خاصة إذ يُنقل هذا ، وذاك جيلاً عن جيل ، بحيث تستمر هذه الخصيصة للأمة المحمدية ؛ اتصال أسانيد علمها وعلمائها .

والمشيخات مظهر من مظاهر هذا الاتصال ، وقد قامت صاحبة هذه المشيخة بجهد وافر في هذين المجالين :

فالشيوخ الذين روت عنهم شُهدة هم من أصحاب المصنفات ، وقد أعطتنا في هذه المشيخة نماذج من حديث هؤلاء الذى أودعوه في كتبهم .

٣ - ومن فوائد هذا الكتاب وأهدافه تقديم الأسانيد العالية ، فشهادة قد عُمِّرت حتى قاربت المائة ، كما يقول الذهبى وغيره ، حتى ألحقت الصغار بالكبار ، أى تساوى الصغار مع الكبار في أخذ الأحاديث عن الشيوخ نتيجة لعلو إسنادها (١) .

وما من شيخ من الشيوخ الذين أخذت عنهم إلا وعُمِّر في الغالب الأعم ، وكانت تبين هذا في إثبات التاريخ الذى أخذه الشيخ عن الآخر ، فهذا زيادة توثيق ، وهو أيضا بيان لعلو الإسناد .

ومن أمثلة علو الإسناد في هذه المشيخة أن إسناد شهادة علا حتى تساوى

= من طريق محمود بن غيلان ، عن أنى داود ، عن شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) وفيات الأعيان لابن خلكان ( ٤٧٧/٢ ) .

بمسلم رحمة الله عليه ، وهو في القرن الثالث ، وهي في القرن السادس . ( انظر رقم ٤٣ من هذه المشيخة )

وكانت تبين ذلك أحياناً وتترك للقارئ ، وهو متخصص غالباً - أن يتنبه إلى ذلك .

والإسناد العالى إذا كان رواه موثقين ، ورجال شهدة كذلك - فيه شرف الاقتراب من رسول الله - ﷺ - وكثير من الفوائد الأخرى التى بينتها كتب علوم الحديث .

٤ - ومن أهداف هذه المشيخة وفوائدها - تقديم طائفة من العلم النبوى الشريف ، من حديث رسول الله ﷺ الصحيح ، فغالب أحاديث هذا الكتاب صحيحة ، وهى إما متفق عليها ؛ أخرجها الشيخان أو أخرجها أحدهما . أو هى على شرط أحدهما .

وهى تبين ذلك فى آخر كل حديث وتبين من الفوائد الحديثية التى تكون فى الإسناد أو المتن .

ترجمة شهدة :

ويجدر بنا أن نقدم ترجمة لهذه العاملة الفضلى تضى عليها . وعلى كتابها هذا وضوحاً وبيانا :

هى - كما قال الذهبى بنت المحدث أبى نصر أحمد بن الفرج الدينورى الإبرقى ( نسبة إلى عمل الإبر ) (١) ، وهو من مشاهير بغداد ومحدثها (٢) ، وقد قدمنا له ترجمة فى التعليق على الحديث رقم ( ١٠٢ ) .

وأبوها له تأثير واضح على شهدة فقد أسمعها الحديث وهى بنت ثمانى سنوات ، فهى تقول فى الحديث رقم ( ١٠٢ ) : إنه أسمعها فى سنة تسعين وأربعمائة

(١) سر أعلام النبلاء : ( ٥٤٢/٢٠ ) .

(٢) الأنساب للسمعاني ( ١١٨/١ ) .

وهي قد ولدت ببغداد سنة ( ٤٨٢ هـ ) فتكون سنها حينئذ ثمانى سنوات ، بل وقد أجزى لها وهي أقل من هذه السن ( انظر رقم ٩٦ ) .

وبفضل دعائه لها ، وبركته - كما تقول - وعت في هذه السن ، وسجلت كثيرا من السماعات في مشيختها هذه في تلك السن .

وما زالت تُسَمَّعُ وتُسَمِّعُ إلى أن توفيت سنة ( ٥٧٤ ) (١) وقد قاربت

المائة .

سمعت من أبى الخطاب نصر بن أحمد البَطْرِ (٢) القارىء المحدث ( ٤٩٤ هـ ) ، وأبى عبد الله الحسين بن أحمد بن طلحة النُّعَالَى ، وطِرَاد بن محمد الزينبى - وهو أكثر شيوخها رواية في هذه المشيخة وقد ابتدأت به ، وغيرهم مثل أبى الحسن على بن الحسين بن أيوب ، وأبى الحسين أحمد بن عبد القادر ابن يوسف ، وفخر الإسلام أبى بكر محمد بن أحمد بن الحسين الشاشى وطلحة ابن محمد الزينبى ، وثابت بن بندار ، وجعفر السَّرَّاج ، وغيرهم كثير ، مما هو ثابت في هذه المشيخة وما ليس فيها وكل هؤلاء ، من أكابر علماء عصرها .

وحدث عنها ابن عساكر ، والسمعاني ، وابن الجوزى ، وعبد الفنى المقدسى وعبد القادر الرهاوى ، وابن الأخضر - مخرج هذه المشيخة - والشيخ الموفق ، والشيخ العماد ، والشهاب بن راجع ، والبهاء بن عبد الرحمن ، والفخر الإربلى ، وتاج الدين عبد الله بن حَمُويه ، وأعز بن العَلَيْق ، وإبراهيم بن الخَبَر ، وبهاء الدين بن الجميزى ، ومحمد بن المنى وأبو القاسم بن قمرة ، وخلق كثير (٣) ، وآخر من روى عنها ابن قمرة وتوفى سنة ستين وخمسمائة أى بين

(١) سر أعلام النبلاء ( ٥٤٣/٢٠ ) .

(٢) ترجم له الذهبى في سر أعلام النبلاء ( ٤٦/١٩ - ٤٨ ) قال : الشيخ المقرئ الفاضل ، مسند العراق ، أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر البغدادي البزاز القارىء ، ولد سنة ثمان وتسعين وثلاث مائة ... قال ابن سُنَّكْرَةَ : شيخ مستور ثقة ... وقال السمعاى : وكان صالحًا صلوقًا ، صحيح السماع ، وهو آخر من حدث عن ابن السَّبَّاح وابن رِزْقويه ، وابن يَشْران .

مات سنة ( ٤٩٤ ) وله ست وتسعون سنة .

(٣) سر أعلام النبلاء ( ٥٤٣/٢٠ ) وابن الذهبى - انظر هامش تكملة الإكمال ( ٨٤ ) .



وفاتيهما ستة وثمانون عاما (١) .

### مكاتها :

وأثنى عليها العلماء كمحدثة عالمة ، قال ابن نقطة : سمعها صحيح (٢) .

وقال الشيخ الموفق : انتهى إليها إسناد بغداد ، وعُمرت حتى ألحقت الصغار بالكبار ( أى بأسانيدها العالية ) .

وقال ابن الجوزي : عاشت مخالطة العلماء ، وقرئ عليها الحديث سنين (٣) .

ولقبها الذهبي : « بمسندة العراق » وابن الديثي : « بأسند أهل زمانها » وقال : وكان سمعها صحيحاً .

ومن مكاتها عند العلماء أنهم اعتمدوا عليها في رواية الكتب ، ومن ذلك كتاب « الأموال لأبي عبيد » ؛ ففي أوله : « قرئ على الشيخة الصالحة الكاتبة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرج بن عمر الإبري الدينوري بمنزلها ببغداد في الحادي عشر من شعبان سنة أربع وستين وخمسمائة ، أخبركم النقيب الكامل أبو الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي في ثاني ذي الحجة من سنة تسعين وأربعمائة (٤) » .

وهذه هي السنة التي أسمعها أبوها الحديث ، وكان عندها ثمانى سنوات من عمرها ، ثم سُمِعَ منها بعد أربع وسبعين سنة من سمعها له من شيخها طراد ، وهذا ما يؤدي إلى العلو في الإسناد ، وإلحاق الصغار بالكبار ، كما قال العلماء عنها .

(١) هامش تكملة الإكمال ص ( ٨٤ - ٨٥ ) وقيل : إن آخر من حدث عنها بالإجازة محمد

ابن عبد الهادي بن قدامة المقدسي .

(٢) التقييد ( ص ٥٠١ ) .

(٣) المنتظم ( ٢٨٨/١٠ ) .

(٤) الأموال : ( ص ٩ ) .

كما روت كتباً لابن أبي الدنيا منها كتاب الشكر له ، ففيه : « حدثنا الشيخ الفقيه الإمام الأجل العالم العامل ، الصالح المتقن ، بقية السلف الصالح ، أبو الحسن علي بن خلف بن معزوز بن فتوح المالكي التلمساني ، المعروف بالكومي - أدام الله توفيقه - قراءة مني عليه بمصر ... قال الكومي : وقرئ على الشيخة العاملة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن الفرغ بن عمر الإبري - رضی الله عنها - وأنا أسمع أخبركم أبو الحسن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف في رمضان ستة تسعين وأربعمائة (١) . . . » .

ويلاحظ أنها سمعت هذا الكتاب أيضاً وهي بنت ثمان سنوات تقريباً ، وهي السنة نفسها التي سمعت فيها من أبيها ، والتي سمعت فيها كتاب الأموال لأبي عبيد

وروت أيضاً كتاب الصمت وآداب اللسان له . ففي إسناده :

« أخبرنا الشيخ الصالح المَعْمَرُ أبو الحسن بن أبي عبد الله بن المَقِيرِ البغدادي الحنبلي ، قراءة عليه ، وأنا أسمع ، قيل له : أخبرتكُم الشيخة الكاتبة فخر النساء شهدة بنت أبي نصر أحمد بن أبي الفرغ الإبري قراءة عليها وأنت تسمع (٢) . ويقول ابن نقطة : ولها رواية في مسند مُسَدَّد عن ثابت بن بندار (٣) .

وروت أيضاً مصارع العشاق لابن السراج . وذي السُّكْرِ ، واليقين ، وكتاب محاسبة النفس والأزراء ، والفرج بعد الشدة وكلها لابن أبي الدنيا (٤) .

(١) كتاب الشكر ( ص ٦١ ، ٦٣ - ٦٤ ) .

(٢) كتاب الصمت ، وآداب اللسان ( ص ١٧١ ) .

(٣) التقييد ( ص ٥٠١ ) .

(٤) المنتظم لابن الجوزي . طبقات الشافعية للسبكي . فهرس الفهارس للكتاني . تاج العروس للزبيدي . المشتهر للذهبي ، تاريخ ابن خلكان ( مطبوع ) تاريخ ابن الأثير ( مطبوع ) مرآة الجنان للهاشمي ( مطبوع ) تاريخ ابن الوردي ( مطبوع ) تاريخ أبي الفداء ( مطبوع ) شذرات الذهب لابن العماد ( مطبوع ) والمخطوطات التالية : حديث الحسين بن يحيى القطان . الجزء الثاني من حديث محمد بن الدقاق . الجزء التاسع من فوائد عثمان بن أحمد الدقاق . كتاب الهبة لابراهيم بن عبد الله الخليل . الفرغ بعد الشدة لابن أبي الدنيا . كتاب ذم المسكرات لابن أبي الدنيا . كتاب الأموال لابن سلام الأزدي . حديث الحمل . إثبات مسموعات محمد الوالي . كتاب اليقين لابن أبي الدنيا . كتاب القناعة عن محمود بن عمر العكبري . -

وروت وسمعت من أبي الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي كتاب الوجد والوجل والتوثق بالعمل لابن أبي الدنيا ، وستة مجالس من أمالي أبي جعفر البختری ، والجزء الأول من الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان العوالي تخریج أبي الفتح ابن أبي الفوارس .

وروت وسمعت من الحسين بن أحمد بن طلحة النعالی الجزء الثاني والرابع من أمالی الحسين بن إسماعیل המחملی ، والجزء الثالث من كتاب الديباج لإسحاق ابن إبراهيم الختلی ، والجزء الأول من كتاب الجامع عن عبد الرزاق بن همام الصنعانی . وروت عن الحسين بن أحمد الباقلائی الجزء الثاني والخامس من متقی حديث الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان .

وسمعت من الحسن بن أحمد الدقاق الجزء الأول من غرائب حديث مالك ابن أنس . وروت عن جعفر بن أحمد السراج جزءاً من كرامات الأولياء للحسن الخلال ، وحضرت على إبراهيم بن عثمان بن يوسف الكاشغری الجزء الثالث والرابع من مشيخة يعقوب بن سفيان .

وروت وسمعت من أبي المعالي ثابت بن بندار البقال جزءاً فيه قرأت النبي ﷺ وقطعة من كتاب الخيل . وسمعت من أبي الخطاب نصر بن أحمد البطروانی الجزء السادس من أمالی המחملی .

وروت الجزء الرابع من حديث أبي سهل أحمد القطان عن الحسن بن أحمد ابن إبراهيم بن شاذان عن العلاف كتاب التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما

= الجزء الأول والرابع من حديث ابن شاذان . الشكر لله لابن أبي الدنيا . الجزء السادس من أمالی המחملی . قطعة من كتاب الخيل . جزء فيه قرأت النبي ﷺ رواية أبي عمرو الداني . كرامات الأولياء للحسن الخلال . أسانيد العلوم . الجزء الأول من كتاب الجامع عن عبد الرزاق بن همام الصنعالی . الجزء الثالث من كتاب الديباج لإسحاق بن إبراهيم الختلی . حديث سفيان بن عيينة . الجزء الأول من الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان العوالي تخریج أبي الفتح ابن أبي الفوارس . ستة مجالس من أمالی أبي جعفر البختری . مشيخة عبد الرحمن بن الجوزی . كتاب التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما أعد لأولياءه لحمد الأجرى . الفوائد المستحبة للصحاح العوالي لأبي بكر الخطيب البغدادي . الاستدراك على تراجم رواة الحديث لابن نقطة . الوافي بالوفيات للصفدي ( مخطوط ) ( من أعلام النساء ، ص ٣٠٩ - ٣١٢ ) .

أعد لأوليائه لمحمد الآجرى . عن عبد الرحمن بن نجم الخنبلى الجزء الثانى من حديث المحاملى .

وروى عنها ابن الجوزى كتاب التصديق بالنظر إلى الله عز وجل وما أعد لأوليائه لمحمد الآجرى . وسمع منها على بن هبة الله الشافعى الجزء الأول من غرائب حديث مالك بن أنس ، وعبد الله بن عمر بن أبى بكر المقدسى الجزء الخامس من المنتقى من حديث بن شاذان ، والحسن بن عمر بن نصر الجزء الأول والرابع من أمالى المحاملى ، وروى عنها عبد الرحمن بن عبد الوهاب الخنبلى الجزء الرابع من أمالى المحاملى . وسمع عليها يونس بن سعيد بن مسافر بن جميل القطان المقرئ كتاب محاسبة النفس لابن أبى الدنيا . ويحيى بن أبى السعود بن القميرة التاجر كتاب الفرج بعد الشدة لابن أبى الدنيا . وروى عنها عبد اللطيف بن محمد سبط التعاويذى ستة مجالس من أمالى البخترى وضوء الصباح عجيبة بنت الباقدارى كتاب الوجد والوجل لابن أبى الدنيا . وسمع منها بهاء الدين عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسى كتاب ذم المسكر لابن أبى الدنيا وعثمان بن أبى نصر بن منصور الواعظ المسعودى ، ومحمد بن إبراهيم الإربلى جزءاً من حديث القطان وأبو بكر عبد الله الريانى المتوفى سنة ٦٢٧ هـ .

وروت المحبة لله سبحانه وتعالى لإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلى والجزء التاسع من فوائد عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق والجزء الثانى من حديث محمد ابن عبد بن خلف الدقاق عن شيوخه وحديث الحسين بن يحيى بن عياش القطان عن شيوخه .

كما روت مشيخة ابن شاذان الكبرى ، وهو الحافظ أبو على الحسين بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البزاز ، وهى تروىها عن أبى غالب محمد بن الحسن الباقلانى ، عن أبى على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، وقد سجلت منها بعض هذه المرويات فى هذا الكتاب ( ٦٧ - ٧٠ ) .

وكل هذا وغيره يعطينا مدى إسهامها فى أداء حديث رسول الله ﷺ ، كما يعطينا هنا مدى ثقة العلماء بها ، وبما عندها من العلم ، فنقلوه عنها .

ونلاحظ هنا أنها لقيت بالكاتبة - وكما يقول ابن الجوزي - : كان لها خط حسن <sup>(١)</sup> وتحملت مع ذلك بالدين والصلاح والأخلاق الفاضلة والأعمال البارة الخيرة . قال ابن الجوزي : كان لها برٌّ ، وخير <sup>(٢)</sup> ، وقال ابن الديلمي : امرأة جليلة سالحة ، ذات دين وورع وعبادة <sup>(٣)</sup> .

وظلت كذلك إلى أن توفيت ببغداد سنة أربع وسبعين وخمسمائة . في ليلة الاثنين رابع عشر المحرم كما أرخ ذلك لها تلميذها أبو الفرج بن الجوزي ، وقال : وصلى عليها بجامع القصر ، وأزيل شبك المقصورة لأجلها ، وحضرها خلق كثير ، وعامة العلماء ، ودفنت بمقبرة باب أبرز <sup>(٤)</sup> .

### تعريف بالكتاب :

والكتاب كما قلنا هو في مشيختها خرج في حياتها تلميذها عبد العزيز بن محمود بن المبارك بن الأحضر أبو محمد الحافظ ، وهو من الحفاظ المكثرين الأثبات المأمونين ، وهو واسع الرواية ، صحيح الأصول . بين ذلك ابن نقطة ، ثم قال : منه تعلمنا واستفدنا وما رأينا مثله <sup>(٥)</sup> .

وكان مولده سنة أربع وعشرين وخمسمائة ، وتوفي في سادس شوال من سنة إحدى عشرة وستائة .

وكان هذا التخريج في حياة شهدة بدليل أن الكتاب سمع عليها ونقله غير ابن الأخضر - كما يتضح من الإسناد ، ومن صفحة العنوان : « رواية شمس الدين علي بن عبد الرشيد بن علي بن بنيمان . ( ٥٤٨ - ٦٢٤ ) فقد قرأه عليها في حياتها . وكما يتضح من السماع بآخر هذه المشيخة .

(١) فهرس الفهارس ( ٦٢٦/٢ ) .

(٢) المتظم ( ٢٨٨/١٠ ) ومشيخة ابن الجوزي : ( ٢٠٢ ) .

(٣) هامش تكلمة الإكمال ( ص ٨٤ ) .

(٤) المتظم ( ٢٨٨/١٠ ) ومشيخة ابن الجوزي ، وفيه « أبرز » بدل « أبرز » .

(٥) التقييد ( ص ٣٦٤ ) .

وتبلغ هذه المشيخة ( ١١٤ ) رواية ، جُلُّها أحاديث مرفوعة ، والقليل منها موقوف على الصحابة ، أو بعض التابعين ، أو تابعي التابعين .

وتأتى لكل شيخ من شيوخها بروايات تختلف قلة وكثرة من شيخ إلى شيخ ، وأكثر الروايات عن طراد الزينبي التي بدأت به ، إذ بلغت الروايات عنه إحدى عشرة رواية .

ومجموع شيوخها هنا ( ٢٧ ) شيخاً .

وغالبا ما تعقب على الحديث بذكر من أخرجه من الصحيحين ، أو تبين درجته وعلو إسناده .

والمخطوط الذى اعتمدت عليه فى تحقيق الكتاب هو فى مكتبة كوبريلى بتركيا ويتكون من ( ٣٦ ) لوحة ومسطرته ( ١٧ ) سطرأ . وفى كل سطر ثنتا عشرة كلمة تقريباً . وهو بخط النسخ .

وفى الصفحة الأولى من المخطوط بعد العنوان ما يبين أن هذه النسخة هى ملك لأبى محمد عبد الرحيم بن محمد بن أحمد بن الزجاج المقرئ عفيف الدين<sup>(١)</sup> ، وكانت قراءته لها على أبى مظفر النهروانى بحضور جماعة فى يوم الأحد ثالث عشر من جمادى الآخرة من سنة سبع وأربعين وستائة بمسجد الشيخ بالمأمونية .

هذا يوضح أن هذه النسخة كتبت فى حياة هذا الشيخ أو قبله وهو عاش ما بين ( ٦١٢ - ٦٨٥ ) ولا يستبعد أنها كتبت فى حياة شهدة نفسها . والله أعلم .

وفى هذا المخطوط ما يدل على صحة نسبته إلى شهدة ، فقد روت شهدة معظم نسخة جعفر بن نسطور الرومى فى هذه المشيخة ( أرقام ٩٦ - ١٠١ )

(١) شذرات الذهب ( ٣٩١/٥ ) وفيه : « فقيه حنبل زاهد ، سنى ، أثرى ، عارف بمذهب أحمد وند سنة اثنتى عشرة وستائة ، وتوفى سنة ( ٦٨٥ ) .

وقال ابن حجر في الإصابة عندما تكلم عن هذه النسخة : « وسمعت من حديثه أيضا ( أى حديث جعفر بن نسطور ) في آخر مشيخة شهدة بنت الإبري ، ( الإصابة ٥٥١/١ ) . وكذلك ذكرها في لسان الميزان ، وساق حديث جعفر الذى يرويه منها

وقد ذكر الشيخ عبد الحى الكتانى هذا الكتاب وسنده إليه ، فقال : « مشيخة شهدة الكاتبة : هى ست الكتبة بنت أحمد ، تخرج أبى محمد بن الأخضر ، به ( أى بسنده الذى ذكره فى أول كتاب فهرس الفهارس ) إلى السيوطى ، عن البلقينى ، عن أبى إسحاق التنوخى ، عن المزى ، عن ست الأهل بنت علوان ، عن البهاء عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسى ، عن شهدة بنت أحمد ابن عمر . ( ح ) وبأسانيدنا إلى الحجار ، عن أبى الفضل عبد العزيز بن داود الزاهد عنها ( فهرس الفهارس ٦٥٥/٢ ) .

أقول : أروى عن الشيخ عبد الحى الكتانى هذا الكتاب وغيره بالإجازة عن شيخى محمد الحافظ بن عبد اللطيف ، عنه ، وعن غيره عنه . والله الموفق .

### عملى فى هذا المخطوط :

واتبعت فى تحقيق هذا المخطوط الخطوات التالية :

- ١ - نسخت المخطوط ورقمت رواياته ، وقد بلغت ( ١١٤ ) رواية كما ذكرت .
- ٢ - خرجت هذه الروايات بقدر الطاقة وقد روعى فى هذا التخرج أن يتبين منه ما إذا كان الحديث صحيحاً أو غير صحيح ، وبحمد الله تعالى فإن معظم الأحاديث فى البخارى ومسلم أو فى أحدهما .
- ٣ - وقد تكون الرواية التى ساقها شهدة مختصرة فأجتهد فى إثباتها كاملة من كتب التخرج . وأثبت ذلك فى الهامش بطبيعة الحال .
- ٤ - أعقب بشرح للحديث أو بيان أحكامه بقدر الطاقة تمييزاً لفائدة الكتاب - إن شاء الله تعالى - وذلك من كتب شروح الحديث وغيرها .

هذا وقد ساق الله عز وجل نسخة أخرى لهذه المشيخة ، ولكنها منقولة  
 عن أصل لا أعرف مصدره وكثيرة الأخطاء وناقصة قليلا من أولها وكثيراً من  
 آخرها ، ولكنها أفادت في التنبيه على بعض ما أجهم في النسخة الأصل ، ورمزت  
 لها ب ( ب ) .

نسأل الله تعالى أن يوفقنا إلى ما فيه رضاه ، وأن يغفر زلاتنا ، ويقلل  
 عثراتنا ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم .  
 وصلى الله تعالى ، وسلم ، وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه  
 أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

القاهرة في : ٢٥ من ربيع أول ١٤١٤ هـ (الربيع ربيع فوزى بجهد المطبوع  
 ١٢ من سبتمبر ١٩٩٣ م أبو شهبة



# المخطوطات

بسم الله الرحمن الرحيم

# العلم من افوليد انا

الاصحاح الاول

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء  
القلوب ويهدي السبل

والله اعلم  
بما نزلنا من  
الكتاب وما كنا  
بناظرين

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء  
القلوب ويهدي السبل

والله اعلم  
بما نزلنا من  
الكتاب وما كنا  
بناظرين

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء  
القلوب ويهدي السبل



Handwritten signature or name in Arabic script.

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل العلم نوراً يضيء  
القلوب ويهدي السبل  
والله اعلم  
بما نزلنا من  
الكتاب وما كنا  
بناظرين



المصدوق ان احدكم جمع عطفك من امة اربعين عاما  
 اوردوا انهم لم يولدوا بكون عطفك من ذلك لم يولدوا  
 مثل ذلك ثم رسل الله عطفك في الملك وهو ياريد ان  
 فما انما كنت ورواه في البيهقي ورواه في غيره او سمعتم لم يبلغ  
 به الا ان قولهم في ذلك ان ذلك لم يولد في ذلك حتى  
 ما لا يولد في ذلك الا ذراع فليس من عند اللاب  
 في ذلك يولد اهل الملك في اهل النار فان احدكم  
 كدخل في النار حتى ياتيها فليسها الا ذراع  
 فليس في اللاب فخرج له بعد الجزة فلو من ههنا  
 يخرج من النار ومسلم من حيث ان يخرج عن يد  
 في سلم الجنة وخرجت طاركا ابو الحسن في الحديث  
 عن ذلك في شك المسكن المعتدل انما ابو علي جعل  
 في حديث اسمعيل في صفاته انه في سنة ست وثلاثين  
 وبلات ما يد انما اجلس من بعد ما عبد الله في ههنا  
 في شهر عن هشام بن عمرو عن ابي عبد الله في سنة ست  
 في عن ام سلمة انها قالت ان رسول الله ارسى في ليلة  
 في حركي وليس لي من الاما انفتحت عليهم وانست في كل

فيكون انما في كل  
 وشقة ارسى في كل

(314) (315) (316) (317) (318) (319) (320) (321) (322) (323) (324) (325) (326) (327) (328) (329) (330) (331) (332) (333) (334) (335) (336) (337) (338) (339) (340) (341) (342) (343) (344) (345) (346) (347) (348) (349) (350) (351) (352) (353) (354) (355) (356) (357) (358) (359) (360) (361) (362) (363) (364) (365) (366) (367) (368) (369) (370) (371) (372) (373) (374) (375) (376) (377) (378) (379) (380) (381) (382) (383) (384) (385) (386) (387) (388) (389) (390) (391) (392) (393) (394) (395) (396) (397) (398) (399) (400)



يا ذا الجلال والإكرام  
 اعز من شئ يسع قلبك لا يشكر ولا يستغفر  
 ما تعرفه من غير نفسك الذي لا يبصر عينك خطا فاطمه  
 جهلا ومن غلبتك بحجرك خطا فانهم نسلا وليس ما اطامه  
 منة اللهب عيبانا بالمرحاط وان به ايماننا فبعت عصانهم  
 ديارك وادهم بانامهم انهم انك فليس طاعة للعباد  
 ظنوا والنزج اللذان فله المرحم هو البواب  
 في نعيم الجان انما عمل طابعا والرب انبه كانه  
 فبكر اميد نوح لطوا بعبقهم انما نتم الواسع  
 احسن كما الع ابو نصر رعد الله وان الخلق عاين  
 ربوبنا وبنما وبنم سد الله انسه  
 ان الجاني وبنما محمد الحسن الزاراه عليه ربح  
 منه حسن النعم ما بينا انما ابن الفصح اسمعيل بن عبد  
 من البسم من حشرته لان وعجز وكنها يد خلع ابو علي  
 حوز الاثبات مال كان سعيد بن محمد بكر ريان احمد  
 بن اسحق بن ابراهيم فان اراد الامان لميل الملك المنين  
 سلام عليهم طالت الاثبات بينا ومات بنا عن كل امر  
 وما نوالا ان لميل بنا الكولي لمجوع سكر من حيب  
 اخر العهد مزع اذا كان من نعمة كسبه من اهل رعد الله  
 والهدى رب العالمين وملكه الله انما الله وبنما  
 كما انك على الله سر لوعه اطاره عتاقهم اسمعيل طاب الله  
 الكرم وعبد العرش عبد الله الكرم الكرم الكرم الكرم  
 الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم

يا ذا الجلال والإكرام  
 اعز من شئ يسع قلبك لا يشكر ولا يستغفر  
 ما تعرفه من غير نفسك الذي لا يبصر عينك خطا فاطمه  
 جهلا ومن غلبتك بحجرك خطا فانهم نسلا وليس ما اطامه  
 منة اللهب عيبانا بالمرحاط وان به ايماننا فبعت عصانهم  
 ديارك وادهم بانامهم انهم انك فليس طاعة للعباد  
 ظنوا والنزج اللذان فله المرحم هو البواب  
 في نعيم الجان انما عمل طابعا والرب انبه كانه  
 فبكر اميد نوح لطوا بعبقهم انما نتم الواسع  
 احسن كما الع ابو نصر رعد الله وان الخلق عاين  
 ربوبنا وبنما وبنم سد الله انسه  
 ان الجاني وبنما محمد الحسن الزاراه عليه ربح  
 منه حسن النعم ما بينا انما ابن الفصح اسمعيل بن عبد  
 من البسم من حشرته لان وعجز وكنها يد خلع ابو علي  
 حوز الاثبات مال كان سعيد بن محمد بكر ريان احمد  
 بن اسحق بن ابراهيم فان اراد الامان لميل الملك المنين  
 سلام عليهم طالت الاثبات بينا ومات بنا عن كل امر  
 وما نوالا ان لميل بنا الكولي لمجوع سكر من حيب  
 اخر العهد مزع اذا كان من نعمة كسبه من اهل رعد الله  
 والهدى رب العالمين وملكه الله انما الله وبنما  
 كما انك على الله سر لوعه اطاره عتاقهم اسمعيل طاب الله  
 الكرم وعبد العرش عبد الله الكرم الكرم الكرم الكرم  
 الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم الكرم



صحتي ذكرا وفتنتي  
بنت أحمد الفرج بن علي  
المعروف بالاسم  
حاملة للدين على عهد  
علي بن محمد بن علي

شهادة بنت أحمد بن الفرج بن عمر الأبري  
من مخطوطة في دمشق ، مما ظهر به السيد أحمد عبيد

أ نموذج من خط شهادة





# العمدة

مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْآثَارِ الصَّحَاحِ وَالْغَرَائِبِ

فِي مِثْقَلِ شَمْسِهَا

٤٨٢ - ٥٧٤ هـ = ١٠٨٩ - ١١٧٨ م



## بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - أخبرنا القاضي الإمام العالم أفضى القضاة شمس الدين أبو الحسن علي بن عبد الرشيد بن علي بن بُنَيَّان (١) بالموصل ، قدم علينا رسولاً في يوم الجمعة بعد الصلاة سلخ شهر الله رجب من سنة ستائة ، قراءة عليه وهو يسمع ، قيل له : أخبرتكم شهدة بنت أحمد بن الفرغ الإبري .

[ الشيخ الأول ] :

قالت : أنا الشريف أبو الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي (٢) بقراءة

١ - خ ( ٤٢٤/٢ ) ( ٥٩ ) كتاب بدء الخلق - ( ٦ ) باب ذكر الملائكة - من طريق الحسن ابن الربيع عن أبي الأحوص عن الأعمش به .

م ( ٢٠٣٦/٤ ) ( ٤٦ ) كتاب القدر - ( ١ ) باب كيفية الخلق الأدمي ، في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله ، وشقاوته وسعادته - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وغيره ، عن أبي معاوية ووكيع ، عن الأعمش به .

(١) انظر ترجمته في التكملة لوفيات النقلة ( ١١٨، ١١٧/٣ ) وفيه الهمداني المقرئ الحداد سبط الحافظ أبي العلاء الهمداني ، بُسْتَر ، ودفن بها ، قرأ القرآن الكريم على جده لأمه الحافظ أبي العلاء بهمدان ، وسمع بها من أبي الخير محمد بن أحمد الباغبان ، وجده أبي العلاء ، وحضر أبا الوقت عبدالأول بن عيسى السجزي . ودخل بغداد في صباه وتفقه بها بالمدرسة النظامية على مذهب الإمام الشافعي - رضی الله عنه - على أبي الخير أحمد بن إسماعيل القزويني . وسمع منه ، واستمل عليه . وسمع أيضاً من أبي الفرغ محمد ابن أحمد بن نيهان ، وأبي الفتح عبيد الله بن شاتيل ، وأبي السعادات نصر الله بن عبد الرحمن القرزاز ، وأبي حفص عمر بن أبي بكر بن التبان ، وجماعة كثيرة . ومضى إلى الشام ، وإلى ديار مصر ، وكتب في سفره هذا عن جماعة ، وعاد إلى همدان وتولى القضاء بها من الديوان العزيز - بحمد الله تعالى - وقدم بغداد وتولى أيضاً قضاء الجانب الغربي منها ، ثم توجه إلى بُسْتَر وولى القضاء بها وسكنها إلى حين وفاته . وحدث ببغداد ، وغيرها .

ولد سنة ثمان وأربعين ومئتمائة بهمدان ، وتوفي سنة ٦٢١ في التاسع والعشرين من صفر منها .

(٢) هو طراد بن محمد بن علي بن حسن بن محمد قال الذهبي : الإمام الأنبل ، مسند العراق ، نقيبُ النقباء ، الكامل ، أبو الفوارس بن أبي الحسن القرشي ، الهاشمي ، العباسي ، الزينبي ، البغدادي . وُلِدَ سنة ثمان وتسعين ، وسمع أبا نصر بن حثون الترمسي ، وأبا الحسن بن رزقويه ، وهلالاً الحفار ، وأبا الحسن بن بشران ، والحسين بن ترهان ، وأبا الفرغ بن المسلمة ، وأبا الحسن بن الحماسي ، وطائفة . وأمل مجالس علة ، وخرَّج له « العوالي » المشهورة ، و« فضائل الصحابة » .

البلخي ، وأجاز لي في سنة تسعين وأربعمائة ، وأنا أسمع ، أنا الشريف أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن داود بن عيسى ابن موسى بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب قراءة في شهر رمضان من سنة إحدى عشرة وأربعمائة ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد الدقاق إملاء ، نا أبو سعيد عبد الرحمن بن منصور الحارثي سنة إحدى وسبعين ومائتين ، نا يحيى بن سعيد القطان ، ثنا الأعمش ، نا زيد <sup>(١)</sup> بن وهب ، عن عبد الله بن مسعود قال : حدثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، **اب وهو الصادق / المصدوق <sup>(٢)</sup> :**

= حدث عنه ولداه : علي الوزير ، ومحمد ، وابن ناصر ، وعمر بن عبد الله الحرابي ، وأحمد بن المقرئ ، ويحيى بن ثابت ، وشهدة الكاتبة ، وكأل بنت أبي محمد بن السمرقندي ، وعمها إسماعيل ، وهبة الله بن طاووس ، وثجتي الوهبانية ، وأبو الكرام الشهرزوري ، وعبد الله بن علي الطامذي الأصبهاني ، وخلق ، آخرهم موتاً خطيب الموصيل أبو الفضل الطوسي .

قال السمعاني : ساد الدهر رتبة ، وعلواً ، وفضلاً ، ورأياً ، وشهامة ، ولي نقابة البصرة ، ثم بغداد . ومثع بسمعه وبصره وقوته ، وترسل عن الديوان ، فحدث بأصبهان ، وكان يحضر مجلس إملائه جميع أهل العلم ، لم ير ببغداد مثل مجالسه بعد القطعي . وقد أمل بمكة سنة تسع وثمانين وبالمدينة ، وألحق الصغار بالكبار .

قال أبو علي بن سكرة : كان أعلى أهل بغداد منزلة عند الخليفة .

وقال السلفي : كان حقيقياً من جلة الناس ، وكثيراتهم ، ثقة ، ثباتاً ، لم الخفة .

مات في سلخ شوال ، سنة إحدى وتسعين وأربع مئة ، ودفن بداره خوياً ، ثم نقل . ( سير أعلام النبلاء ٣٧/١٩ - ٣٩ ) .

وقال السلفي في الوجيز ( ص ٧٧ ) : ولم أر ببغداد من أهل العلم أجل رتبة منه ، ولم يكن يتقدم عليه أحد في مجلس الخليفة . وكان جليل القدر والخطر متواضعاً إلى غاية .

(١) في الأصل : يزيد ، وهو خطأ ، والتصحيح من كتب التخرج ومن كتب الرواة .

(٢) الصادق المصدوق معناه : الصادق في قوله ، المصدوق فيما يأتي من الوحي الكريم .

قال في شرح المشكاة : الأولى أن تجعل الجملة اعتراضية لا حالية ، لنعم الأحوال كلها ، وأن يكون من عاداته ودأبه ذلك ، فما أحسن موقعها . وقال الحافظ في الفتح : الصادق معناه : الخير بالقول الحق ، وتطلق على الفعل . يقال صدق القتال ، وهو صادق فيه . والمصدوق معناه : الذي يصدق له في القول : يقال صدقته الحديث ، إذا أخبرته به إخباراً جازماً ، أو معناه الذي صدقه الله تعالى وعده .

إن أحدكم يُجَمَع خَلْقُهُ فِي بطن أمه أربعين يوماً ، أو قال : أربعين ليلة ، ثم يكون عَلاقةً مثل ذلك ، ثم يكون مُضغَّةً مثل ذلك ، ثم يُرْسِلُ اللهُ - عز وجل المَلَكَ ، فيؤمر بأربع كلمات .

قال : فيكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح . فوالذي ، لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فَيَسْبِقُ عليه الكتاب فَيُخْتَمُ له بعمل النار ، فيكون من أهل النار ، وإن أحدكم ليعمل بعمل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيختم له بعمل الجنة ، فيكون من أهلها (١) .

(١) في الحديث أن الأعمال حسنها وسيئها أمارات ، وليست بموجبات ، وأن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء ، وجرى به القدر في الابتداء ، وفيه القسمة على الخير الصدق تأكيداً في نفس السامع .

وفيه التنبيه على صدق البحث بعد الموت ؛ لأن من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ، ثم نقله إلى العلقة ، ثم إلى المضغة ، ثم ينفخ فيه الروح ، قادر على نفخ الروح بعد أن يصير تراباً ، ويجمع أجزائه بعد أن يفرقها . ولقد كان قادراً على أن يخلقه دفعة واحدة ، ولكن اقتضت الحكمة بنقله في الأطوار رفقاً بالأم ، لأنها لم تكن معتادة ، فكانت المشقة تعظم عليها ، فهبأه في بطنها بالتدرج إلى أن تكامل ، وإذا تأمل الإنسان في أصل خلقه من نطفة ، وتنقله في تلك الأطوار إلى أن صار إنساناً جميل الصورة ، مفضلاً بالعقل والفهم والنطق كان حقاً عليه أن يشكر من أنشأه وهبأه ، ويعبده حق عبادته ، ويطعمه ولا يعصيه .

وفيه الحث على الاستعاذة من سوء الخاتمة ، وقد عمل به جمع جم من السلف وأئمة الخلف . وفيه أن الله يعلم الجزئيات كما يعلم الكلّيات لتصريح الخبر بأنه يأمر بكتابة أحوال الشخص مفصلة ، وفيه أنه سبحانه مرید لجميع الكائنات بمعنى أنه خالقها ومقدرها لا أنه يجبرها ويرضاها .

وفيه أن الأقدار غالبية ، والعاقبة غائبة ، فلا ينبغي لأحد أن يفتخر بظواهر الحال ، ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة .

وقال ابن رجب في شرح الجزء الأخير من الحديث :

وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ، وخرجه الطبراني من حديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وزاد فيه « صاحب الجنة مخنوم له بعمل أهل الجنة ، وصاحب النار مخنوم له بعمل أهل النار وإن عمل أئى عمل » . وقد يسلك بأهل السعادة طريق أهل الشقاوة حتى يقال ما أشبههم بهم بل هم منهم وتدرّكهم السعادة فستتقدمهم ، وقد يسلك بأهل الشقاوة طريق أهل السعادة حتى يقال ما أشبههم بهم بل هم منهم وتدرّكهم الشقاوة ، من كتبه الله سعيداً في أم الكتاب لم يُخرجه من الدنيا -

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الأعمش عن زيد أبى سليمان الجهنى .

= حتى يستعمله بعمل يسعده قبل موته ولو بفراق ناقة ، ثم قال : الأعمال بخواتيمها ، الأعمال بخواتيمها .  
 وخرج البزار فى مسنده بهذا المعنى أيضاً من حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى الصحيحين  
 عن سهل بن سعد أن النبى صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون وفى أصحابه رجل لا يدع شاذة و فاذة  
 إلا اتبعها يضربها بسيفه ، فقالوا : ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 هو من أهل النار ، فقال رجل من القوم : أنا صاحبه فاتبعه ، فجرح الرجل جرحاً شديداً ، فاستعمل الموت :  
 فوضع نصل سيفه على الأرض وذبابه بين يديه ، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فقال : أشهد أنك رسول الله ، وقص عليه القصة ، فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : إن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل يعمل بعمل أهل  
 النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة . زاد البخارى رواية « إنما الأعمال بالخواتيم » . وقوله فيما يبدو للناس  
 إشارة إلى أن باطن الأمر . يكون بخلاف ذلك وإن خاتمة سوء تكون بسبب دسيمة باطنة للعبد لا يطلع عليها  
 الناس ، إما من جهة عمل سيء ونحو ذلك ، فذلك الخصلة الخفية توجب سوء الخاتمة عند الموت ، وكذلك  
 قد يعمل الرجل عمل أهل النار وفى باطنه خصلة خفية من خصال الخير ، فتغلب عليه تلك الخصلة فى آخر  
 عمره فتوجب له حسن الخاتمة . قال عبد العزيز بن أبى رواد : حضرت رجلاً عند الموت يلقن الشهادة لا إله  
 إلا الله ، فقال فى آخر ما قال : هو كافر بما تقول ، ومات على ذلك ، قال : فسألت عنه ، فإذا هو مدمن  
 حمر . وكان عبد العزيز يقول : اتقوا الذنوب ، فإنها هى التى أوقعته .

وفى الجملة فالحواتيم مبراث السوابق ، فكل ذلك سبق فى الكتاب السابق ، ومن هنا كان يشتد خوف  
 السلف من سوء الخواتيم ، ومنهم من كان يقلق من ذكر السوابق . وقد قيل إن قلوب الأبرار معلقة بالخواتيم  
 يقولون بماذا يختم لنا ؟ وقلوب المقرين معلقة بالسوابق يقولون ماذا سبق لنا . ويكى بعض الصحابة عند  
 موته فسئل عن ذلك فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله تعالى قبض خلقه  
 قبضتين فقال : هؤلاء فى الجنة وهؤلاء فى النار ، ولا أدرى فى أى القبضتين كنت ؟ » فقال بعض السلف :  
 ما أبكى العيون ما أبكاها الكتاب السابق . وقال سفيان لبعض الصالحين : هل أبكاك قط علم الله فيك ؟  
 فقال له ذلك الرجل : تركنى لا أفرح أبداً . وكان سفيان يشتد قلقه من السوابق والخواتيم فكان يكى  
 ويقول : أخاف أن أكون فى أم الكتاب شقياً ، ويكى ويقول : أخاف أن أسلب الإيمان عند الموت .  
 وكان مالك بن دينار يقوم طول ليله قابضاً على لحيته ويقول : يارب قد علمت ساكن الجنة من ساكن  
 النار ، ففى أى الدارين منزل مالك ؟ . وقال حاتم الأصم : من خلا قلبه من ذكر أربعة أخطار فهو مغتر  
 فلا يأمن الشقاء : الأول خطر يوم الميثاق حين قال هؤلاء فى الجنة ولا أبالي ، وهؤلاء فى النار ولا أبالي ،  
 فلا يعلم فى أى الفريقين كان . والثانى حين خلق فى ظلمات ثلاث ، فنادى الملك بالشقاوة والسعادة ،  
 ولا يدري أمن الأشقياء هو أم من السعداء . والثالث ذكر هول المطلق ، فلا يدري أى بشر برضا الله أم  
 بسخطه . والرابع يوم يصدر الناس أشتاتاً ، فلا يدري أى الطريقين يسلك به . وقال سهل التستري :  
 المرید يخاف أن يتلى بالمعاصى ، والعارف يخاف أن يتلى بالكفر . ومن هنا كان الصحابة ومن بعدهم من =

٢ - أخبرنا طراد ، نا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران  
 السُّكْرِيُّ الْمُعَدَّلُ ، أنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصَّفَّارِ قِراءَةً في  
 سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، أنا أحمد بن منصور ، نا عبد الرزاق بن هَمَّام ،  
 ثنا مَعْمَرٌ ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن  
 أم سلمة أنها قالت : يا رسول الله ، إن بني أبي سلمة في حَجْرِي <sup>(١)</sup> ، وليس  
 لهم شيء إلا ما أنفقت عليهم ، ولست بتاركهم / أفلى أُجْرٌ إن أنفقت عليهم ؟ ١/٣  
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنْفِقِي عليهم ؛ فَإِنْ لَكَ أُجْرٌ ما أنفقت عليهم .  
 أخرجه مسلم عن إسحاق بن راهويه ، وعن عبد الرزاق .

= السلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق ويشتد قلقهم وجزعهم منه ، فالمؤمن يخاف على نفسه النفاق  
 الأصغر ، ويخاف أن يخلب ذلك عليه عند الحاتمة فيخرجه إلى النفاق الأكبر ، كما تقدم أن دسائس السوء الخفية  
 توجب سوء الحاتمة ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر أن يقول في دعائه « يا مقلب القلوب ثبت قلبي  
 على دينك ، فقيل له يا نبي الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ فقال : نعم إن القلوب بين أصبعين  
 من أصابع الرحمن عز وجل يقلبها كيف شاء » أخرجه الإمام أحمد والترمذي من حديث أنس . وخرج الإمام  
 أحمد من حديث أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكرر في دعائه أن يقول « اللهم يا مقلب القلوب  
 ثبت قلبي على دينك ، فقلت يا رسول الله أو إن القلوب لتتقلب ؟ قال : نعم ، ما من خلق الله من بني آدم  
 من بشر إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع الله عز وجل ، فإن شاء الله عز وجل أقامه وإن شاء أزاعه » فنسأل  
 الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب ، قالت : « قلت :  
 يا رسول الله ألا تعلمني دعوة أدعو بها لنفسي ؟ قال : بلى قولي : اللهم رب النبي محمد صلى الله عليه وسلم  
 اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ قلبي ، وأجرني من مضلات الفتن ما أحبيتنى » وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة .  
 وخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن قلوب بني  
 آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن عز وجل كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ، ثم قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم : اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك .

( جامع العلوم والحكم ٦٩ - ٧١ )

٢ - م ( ٦٩٥/٢ ) ( ١٢ ) كتاب الزكاة - ( ١٤ ) باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين  
 والزوج والأولاد والوالدين ، ولو كانوا مشركين - من طريق أبي أسامة ، عن هشام به .  
 ومن طريق إسحاق بن إبراهيم وعبد الرزاق عن معمر به .

خ ( ٤٢٨/٣ ) ( ٦٩ ) كتاب النفقات - ( ١٤ ) باب ( وعلى الوارث مثل ذلك ) وهل على  
 المرأة من شيء - من طريق موسى بن إسماعيل ، عن وهيب ، عن هشام به .  
 (١) حَجْرِي . أي كفي وحمايتي .

٣ - أخبرنا طراد ، نا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه (١) قال :  
 أنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ، نا علي بن حرب ،  
 نا سفيان بن عيينة (٢) ، عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه  
 قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إني أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا  
 الماحي الذي يمحا بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي أُحشرُ الناس ، وأنا العاقب (٣)  
 الذي ليس بعده نبي .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث الزهري ، عن محمد ، عن أبيه .

٤ - أخبرنا طراد ، أنا محمد بن أحمد بن محمد بن رزق البزاز (٤) في

٣ - خ ( ٥١٢/٢ ) ( ٦١ ) كتاب المناقب - ( ٧ ) باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم - من طريق إبراهيم بن المنذر ، عن معن ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير  
 . رقم ( ٣٥٣٢ ) .

م ( ١٨٢٨/٤ ) ( ٤٣ ) كتاب الفضائل - ( ٣٤ ) باب في أسماء النبي صلى الله عليه وسلم  
 - من طريق سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير . رقم ( ٢٣٥٤/١٢٤ ) .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣٥١/١ ) قال الخطيب البغدادي فيها : « كان ثقة صدوقا كثير  
 السماع والكتابة ، حسن الاعتقاد جميل المنهج .... وهو أول شيخ كتبت عنه » .

(٢) في الأصل : سفيان بن عيينة ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، وبينهما « الزهري » ، وسقط  
 من الكتاب كما يتبين من كتب التخریج . ومن نسخة « ب » .

(٣) العاقب : قال أبو عبيد : كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب ، ولما قيل لولد الرجل بعده  
 هو عقبه ، وكذا آخر كل شيء . ورواه ابن وهب عن مالك قال : معنى العاقب : نعم الله به الأنبياء ،  
 ونعم بمسجده هذه المساجد ، يعني مساجد الأنبياء .

٤ - خ ( ٢٠٩/١ ) ( ١٠ ) كتاب الأذان - ( ١١ ) باب أذان الأعمى - من طريق عبد الله  
 ابن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب . وفيه : « ثم قال : وكان رجلاً أعمى لا يتأذى حتى يقال  
 له : أصبحت أعمى . رقم ( ٦١٧ ) .

م ( ٧٦٦/٢ ) ( ١٣ ) كتاب الصيام - ( ٨ ) باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع  
 الفجر ، وأن له الأكل وغوره حتى يطلع الفجر . وبيان صفة الفجر الذي يتعلق به الأحكام من الدخول  
 في الصوم ، ودخول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك - من طريق حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ،  
 عن يونس ، عن ابن شهاب . رقم ( ١٠٩٢/٣٧ ) .

ول بعض روايات مسلم : « ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هنا ويرق هنا » .



شهر رمضان سنة إحدى عشرة وأربعمائة ، نا أبو جعفر محمد بن يحيى فى شهر ربيع الأول ، سنة تسع وثلاثين وثلاث مائة ، نا جدى على بن حرب ، نا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه أن النبى - صلى الله عليه وسلم قال : إن بلائاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم .  
أخرجه البخارى ومسلم من حديث الزهرى .

• - أخبرنا / طراد ، أنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان ب/٣

= قال العلماء : معناه أن بلائاً كان يؤذن قبل الفجر ، ويترى بعد أذانه للدعاء ونحوه ، ثم يرقب الفجر ، فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم ، فيتأهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها ، ثم يرق ويشرع فى الأذان مع أول طلوع الفجر .

(٤) هو ابن رزقويه الذى سبقت ترجمته فى التعليق على الحديث السابق .

• - خ ( ٢٩٤/١ ) ( ١١ ) كتاب الجمعة - ( ٣٢ ) باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصل ركعتين - من طريق أبى النعمان ، عن حماد بن زيد به . رقم ( ٩٣٠ ) .  
وفى الباب الذى بعده ( ٣٣ ) باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين - من طريق على بن عبد الله ، عن سفيان ، عن عمرو به . رقم ( ٩٣١ ) .  
م ( ٥٩٦/٢ ) ( ٧ ) كتاب الجمعة ، ( ١٤ ) باب التحية والإمام يخطب - من طريق أبى الربيع الزهرانى وقتيبة بن سعيد ، عن حماد به . رقم ( ٨٧٥/٥٤ ) .

كما روى مسلم من طريق الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر أنه قال : « جاء سليك النخلافى يوم الجمعة . ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر ، فقدم سليك قبل أن يصل ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « أركعت ركعتين ؟ » قال : لا . قال : « قم فاركعها » . رقم ( ٨٧٥/٥٨ ) .

وروى الترمذى من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله بن أبى سرح : « أن أباً سعيد الخدرى دخل يوم الجمعة ومروان يخطب ، فقام يصلى ، فجاء الحرس ليجلسوه ، فأبى حتى صلى ، فلما انصرف أتته ، فقلنا : رحمك الله ، إن كادوا ليقتلوا بك ! فقال : ما كنت لأتركهما بعد شئ رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر أن رجلاً جاء يوم الجمعة فى هيئة بدو والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فأمره فصلى ركعتين ، والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب » .  
قال ابن أبى عمير : كان سفيان بن عيينة يصلى ركعتين إذا جاء والإمام يخطب ، وكان يأمر به ، وكان أبو عبد الرحمن المقرئ يراه .

قال أبو عيسى : وسمعت ابن أبى عمير يقول : قال سفيان بن عيينة : كان محمد بن عجلان ثقة

مأموناً فى الحديث .

ابن عبد الرحمن بن ماهوية بن مهيار ، بن المرزبان الكسكري<sup>(١)</sup> ، قراءة ، ثنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان قراءة ، في رجب سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة ، ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم العجلي يوم الاثنين لست خلون من شوال سنة تسع وأربعين ومائتين ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً أتى المسجد ، والنبي - صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم : أصليت يا فلان ؟ قال : لا ، قال : قم فاركع .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث حماد وغيره عن عمرو .

= قال : وفي الباب عن جابر ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعيد .  
قال أبو عيسى : حديث أبي سعيد الخدري حديث حسن صحيح .  
والعمل على هذا عد بعض أهل العلم .  
وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق .  
وقال بعضهم : إذا دخل والإمام يخطب فإنه يجلس ولا يصلي .  
وهو قول سفيان الثوري ، وأهل الكوفة .  
والقول الأول أصح .

حدثنا قتيبة حدثنا العلاء بن خالد القرشي قال : رأيت الحسن البصري دخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب ، فصلّى ركعتين ، ثم جلس .  
إنما فعل الحسن أتباعاً للحديث . وهو زوى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث .  
الترمذي ، ( ٢٨٥/٢ - ٢٨٧ ) .

قال البغوي - رحمه الله في فقه هذا الحديث : في الحديث دليل على أن الإمام إذا تكلم في أثناء الخطبة لا يُعيدّها ، وذهب بعض الفقهاء إلى أنه يُعيد الخطبة .  
وفيه دليل على أن من دخل والإمام يخطب لا يجلس حتى يصلى ركعتين ، وهو قول كثير من أهل العلم ، وإليه ذهب الحسن ، وبه قال ابن عيينة ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وقال بعضهم : يجلس ولا يصلي ، وهو قول سفيان الثوري ، وأصحاب الرأي ، وفيه أن التطوع ركعتان ليلاً ونهاراً . شرح السنة ( ٢٦٦/٤ ) .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٧٥/١٤ ) وقال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً .. وسألته عن مولده ، فقال : ولد في شهر ربيع الآخر من سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة .. ومات سنة أربعة عشر وأربعمائة .

٦ - أخبرنا طراد ، أنا هلال ، أنا الحسين بن يحيى ، ثنا علي بن مسلم ، ثنا أبو داود ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن صالح أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ،

٦ - خ ( ٨٢/٢ ) ( ٣٤ ) كتاب البيوع - ( ١٩ ) باب إذا بين البيعان ولم يكتبنا ونصحا - عن طريق سليمان بن حرب ، عن شعبة ، عن قتادة به . رقم ( ٢٠٧٩ ) .  
[ أطرافه في : ٢٠٨٢ ، ٢١٠٨ ، ٢١١٠ ، ٢١١٤ ] .

م ( ١١٦٤/٣ ) ( ٢١ ) كتاب البيوع - ( ١١ ) باب الصدق في البيع - من طريق محمد بن المنثري ، عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن عمر بن علي ، عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن قتادة به . رقم ( ١٥٣٢/٤٧ ) .  
والحديث بظاهره يدل على خيار المجلس .

قال الإمام البيهقي مبيناً آراء العلماء في ذلك :

اختلف أهل العلم في ثبوت خيار المكان للمتبايعين ، فذهب أكثرهم إلى أنها بالخيار بين فسخ البيع وإمضائه ما لم يتفرقا بالأبدان ، يُروى فيه عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وحكيم ابن حزام ، وهو قول عبد الله بن عمر ، وأبي هريرة الأسلمي ، وإليه ذهب شريح ، وسعيد بن المسيب ، والحسن البصري ، والشامي ، وطاووس ، وعطاء بن أبي رباح ، وبه قال الزهري والأوزاعي ، وابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبو عبيد ، وأبو ثور .

وقال النخعي : لا يثبت خيار المكان ، ويلزم البيع بنفس التواجب وهو قول مالك ، والثوري ، وأصحاب الرأي ، وحملوا التفرق المذكور في الحديث على التفرق في الرأي والكلام ، والأول أصح ، لأن العلم قد استقر بين العامة على أن ملك البائع لا يزول إلا بقبول من جهة المشتري فتأويل الحديث على أمر معلوم عند العامة إخلاء الحديث عن الفائدة . والدليل على أن المراد منه هو التفرق بالأبدان ما روى أن ابن عمر كان إذا ابتاع الشيء يُعجبه أن يجب له ، فارق صاحبه ، فمضى قليلاً ، ثم رجع فحمل التفرق على التفرق بالأبدان ، وروى الحديث أعلم بالحديث من غيره .

وروى عن أبي الوضئ قال : كنا في غزاة ، فباع صاحب لنا فرساً له من رجل ، وباتنا ليلة ، فلما أردنا الرحيل خاصمته إلى أبي هريرة ، فقال أبو هريرة : لا أراكم تفرقتما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « البيعان بالخيار ما لم يتفرقا » .

وروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ، إلا أن يكون صفقة خيار ، ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقبله » فيه دليل على أن المراد من التفرق الأبدان ، وقوله « خشية أن يستقبله » أراد : خشية أن يفسخ العقد ، فيكون بمنزلة الاستقالة ، لأن الإقالة لا تعلق لها بمجلس العقد ، بل يجوز بعد التفرق كما يجوز قبله ، وقوله في الحديث : « إلا بيع الخيار » معناه أن يقول أحدهما لصاحبه : اختر ، فيقول : اخترت ، فيكون هذا إلزاماً للبيع منهما ، وإن كان المجلس قائماً ، ويسقط خيارهما . وتأوله بعضهم على خيار الشرط ، وقال : هذا استثناء يرجع إلى مفهوم مدة الخيار معناه : كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ، فإذا تفرقا ، لزم البيع إلا أن يتبايعا بشرط خيار ثلاثة أيام ، فيبقى خيار الشرط بعد التفرق وهذا تأويل بعيد ، لأن الاستثناء =

عن حكيم بن حزام قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : اليِّعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما مُحِقَّ بركة بيعهما .

أخرجه البخارى من حديث همام وغيره عن قتادة .

٧ - أخبرنا طراد ، أنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال (١) الشيخ الصالح ، ثنا أبو عمرو عثمان بن / أحمد الدقاق إملاء ، نا أبو قلابة عبد الملك ابن محمد الرقاشى ، ثنا أزهر بن سعد السمان ، ثنا ابن عون ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : خير الناس قرنى (٢) ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم (٣) .

ولا أدرى أذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد قرنه قرنين أو ثلاثة .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث ابن عون وغيره عن إبراهيم .

٨ - أخبرنا طراد ، ثنا أبو الفرج أحمد بن محمد بن عمر بن الحسن بن

= يرجع إلى ما ظهر من الكلام ، وظاهر الكلام إثبات الخيار ، والاستثناء من الإثبات نفي ، ومن النفي إثبات .  
وفى الحديث بيان أن على البائع إذا علم بما باع عيباً ألا يكتمه . ( شرح السنة ٣٩/٨ - ٤١ ، ٤٥ )

٧ - خ ( ٢٥١/٢ ) ( ٥٢ ) كتاب الشهادات - ( ٩ ) باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد - من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم به . رقم ( ٢٦٥٢ ) .  
[ أطرافه فى : ٣٦٥١ ، ٦٤٢٩ ، ٦٦٥٨ ] .

م ( ١٩٦٣/٤ ) ( ٤٤ ) كتاب فضائل الصحابة - ( ٥٢ ) باب فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم -  
ثم الذين يلونهم - من طريق الحسن بن علي الحلواني ، عن أزهر بن سعد السمان به . رقم ( ٢٥٣٣/٢١٢ ) .

(١) له ترجمة فى تاريخ بغداد ( ٨٢/٨ - ٨٣ ) - قال الخطيب : وكان شيخاً ثقة صالحاً كثير البكاء عند الذكر . توفى سنة اثنتى عشرة وأربعمائة .

(٢) المراد بقرنه صلى الله عليه وسلم أصحابه ، ثم الذين يلونهم يعنى أتباعهم ، ثم الذين يلونهم يعنى أتباع التابعين ، وهذا يقتضى أن الصحابة أفضل من التابعين ، والتابعون أفضل من أتباع التابعين .  
والقرن مأخوذ من الاقتران فى الأمر الذى يجمعهم ، قيل : والقرن ثمانون سنة ، أو أربعون ، أو مائة ، أو غير ذلك .

(٣) فى الأصل : « ثم الذين يلونهم » ثالثة وهى ليست فى ( ب ) وليس فى كتب التخرىج .

٨ - م ( ٢١١٩/٤ ) ( ٤٩ ) كتاب التوبة - ( ٨ ) باب قبول توبة القتال ، وإن كفر قله -

من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن عفان بن مسلم به . ( ٢٧٦٦/٥٠ ) .

المُسْلِمَةُ الْمُعَدَّلُ (١) قراءة في سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، ثنا أبو بكر أحمد ابن يوسف بن خَلَّاد ، ثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، عن قتادة أن عوَّنا ، وسعيد بن أبي بَرْدَةَ حدثاه أنهما شهدا أبا بردة يحدث عمر ابن عبد العزيز ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله تبارك وتعالى مكانه النار يهوديا أو نصرانيا .

قال : فاستحلفه عمر بن عبد العزيز (٢) بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات أن أباه حدثه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم . قال : فحلف له .

= قال ابن حجر : « ورواه البخارى في تاريخه من طريق محمد بن إسحاق بن طلحة التيمي وعمارة القرشى وعبد الملك بن عمير ، وعمرو بن قيس السكوني كلهم عن أبي بردة به .  
« ثم ذكر عله والاختلاف فيه على أبي بردة ، قال : والحديث في الشفاعة وأن قوماً يعذبون ، ثم يخرجون أكثر وأبين . »

قلت - أى ابن حجر : يجوز تخصيص هذا بالحديث الشفاعة ، فيحتمل أن الطائفة المعذبة من العصاة لا يحصل لهم هذا النداء ابتداء . والله أعلم .

( الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع ، ص ٢٨٧ - ٢٨٨ ) .

وروى القطيبي في جزء الألف دينار ( ص ١٤٤ ) ما يبين فكاك المؤمن من أمة محمد بغيره من أهل الأديان - روى من طريق بشر ( بن موسى الأسدي ) عن عبد الرحمن القرى ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي القاسم - رجل من أهل حمص ، عن عمرو بن قيس السكوني عن أبي بردة الأشعري ، عن أبيه ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : « أمتي مرحومة ، مغفورة لها ، جعل عذابها بينها في الدنيا ، فإذا كان يوم القيامة أعطى كل رجل من أمتي رجلاً من أهل الأديان ، فقيل : هذا فداؤك من النار . »  
أقول : إن كثيرا من التكببات التي يصاب بها المسلمون من كيد اليهود والنصارى ، فلعل الله عز وجل يعرض المسلمين خيرا في الآخرة بما جاء في هذا الحديث الشريف . والله أعلم .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٦٧/٥ - ٦٨ ) قال الخطيب : كتبت عنه وكان ثقة ، وبلغني

أنه ولد في آخر ذى القعدة من سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة .. مات سنة خمس عشرة وأربعمائة .

(٢) ( فاستحلفه عمر بن عبد العزيز ) إنما استحلفه لزيادة الاستيثاق والطمأنينة . ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين ، ولأنه ، إذا كان عنده فيه شك وخوف غلط ، أو نسيان أو اشتباه ، أو نحو ذلك ، أمسك عن اليمين فإذا حلف تحقق انتفاء هذه الأمور وعرف صحة الحديث . وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي - رحمهما الله - أنهما قالا : هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين .

فلم يحدثنى سعيد أنه استحلفه ، ولم ينكر على عون قوله .

أخرجه مسلم ، عن أبى بكر ، عن عفان . ومن طريق آخر عن همام .

٩ - أخبرنا طراد ، ثنا أبو محمد عبد الله بن يحيى / بن عبد الجبار السُّكْرِيُّ قراءة ، أنا أبو على إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور الرَّمَادِي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا مَعْمَر ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم أعطى رجالاً ، ولم يعط رجالاً ، فقلت : يا رسول الله : أعطيت فلانا ، وتركت فلانا ، فلم تعطه ، وهو مؤمن ، فقال - صلى الله عليه وسلم : أو مسلم . فأعدتها ثلاثاً وهو يقول : أو مسلم . قال : إني لأعطي رجالاً وأدع من هو أحب إليّ منهم <sup>(١)</sup> مخافة أن يُكَبِّوا في النار على وجوههم ، أو قال : على مناخرهم <sup>(٢)</sup> .

٩ - خ ( ٢٥/١ ) ( ١ ) كتاب الإيمان - ( ١٩ ) باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ، وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل - من طريق أبى إيمان ، عن شعيب ، عن الزهري به . رقم ( ٢٧ ) . [ طرفه : ١٤٧٨ ] .

م ( ١٣٢/١ ) ( ١١ ) كتاب الإيمان - ( ٦٦ ) باب تألف من يخاف على إيمانه لضعفه ، والنبي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع - من طريق ابن أبى عمر ، عن سفيان ، عن الزهري به . رقم ( ٢٣٦ ) .

ومن طريق زهير بن حرب ، عن يعقوب بن إبراهيم ، عن ابن شهاب به . رقم ( ٢٣٧ ) .

(١) إني لأعطي رجالاً ، وأدع ... إلخ : معناه أعطى من أخاف عليه لضعف إيمانه أن يكفر ، وأدع غيره ممن هو أحب إلى منه ، لما أعلمه من طمأنينة قلبه وصلابة إيمانه .

(٢) قال الإمام النووي في فقه هذا الحديث :

وأما فقهه ومعانيه ففيه الفرق بين الإسلام والإيمان وفي هذه المسألة خلاف وكلام طويل وقد تقدم بيان هذا المسألة ، ولإيضاح شرحها في أول كتاب الإيمان وفيه دلالة لمذهب أهل الحق في قولهم إن الاقرار باللسان لا ينفع إلا إذا اقترن به الاعتقاد بالقلب خلافاً للكرامية وغلاة المرجئة في قولهم يكفى الاقرار وهذا خطأ ظاهر يرده إجماع المسلمين والنصوص في إكفار المنافقين وهذه صفتهم ، وفيه الشفاعة إلى ولاية الأمور فيما ليس بمحرم ، وفيه مراجعة المسؤول في الأمر الواحد ، وفيه تنبيه المفضل الفاضل على ما يراه مصلحة وفيه أن الفاضل لا يقبل ما يشار عليه به مطلقاً بل يتأمله فإن لم تظهر مصلحته لم يعمل به ، وفيه الأمر -

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الزهرى ، عن عامر .

١٥ - أخبرنا طراد ، أنا أبو نصر محمد بن عمر بن أحمد بن حسنون

- بالثبوت وترك القطع بما لا يعلم القطع فيه ، وفيه أن الإمام يصرف المال في مصالح المسلمين الأهم فالأهم ، وفيه أنه لا يقطع لأحد بالجنة على التعيين إلا من ثبت فيه نص كالعشرة وأشباههم ، وهذا مجمع عليه عند أهل السنة . وأما قوله صلى الله عليه وسلم أو مسلماً فليس فيه إنكار كونه مؤمناً بل معناه النبى عن القطع بالإيمان وأن لفظة الإسلام أولى به فإن الإسلام معلوم بحكم الظاهر وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله تعالى ، وقد زعم صاحب التحرير أن هذا الحديث إشارة إلى أن الرجل لم يكن مؤمناً وليس كما زعم بل فيه إشارة إلى إيمانه فإن النبى صلى الله عليه وسلم قال في جواب سعد .

( شرح النووى على مسلم ١/٥٤٠ - ٥٤١ ) .

١٥ - خ ( ٤٥٨/٢ ) ( ٦٠ ) كتاب الأنبياء - ( ٧ ) باب قصة بأجوج ومأجوج - من طريق

يحيى بن بكير ، عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبى سلمة ، عن أم حبيبة بنت أبى سفيان ، عن زينب بنت جحش . رقم ( ٣٣٤٦ ) .

[ طرفه في : ٧١٣ ] .

م ( ٢٢٠٧/٤ - ٢٢٠٨ ) ( ٥٢ ) كتاب الفتن وأشراف الساعة - ( ١ ) باب اقتراب الفتن ،

وضح ردم بأجوج ومأجوج - من طريق عمرو الناقد ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش . رقم ( ٢٨٨٠/١ ) .

ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة وسعيد بن عمرو الأشعشى وزهير بن حرب وابن أبى عمر ، عن

سفيان به . رقم ( ٢٨٨٠/١ ) .

وقد أخرجه الحافظ عبد الفتى بن سعيد الأزدي ( ت ٤٠٩ هـ ) في جزء الرباعى في الحديث من

طريق حمزة بن محمد الكنانى ، عن أحمد بن شعيب ( النسائى ) عن عبيد الله بن سعيد - يعنى أبا قدامة عن سفيان - وهو ابن عيينة - عن الزهرى ، عن عروة به وساقه كما هو لفظه هنا .

ثم قال مثل قول شاهده هنا من كونه اجتمع فيه أربع صحايات : زوجتان للرسول - صلى الله

عليه وسلم وريبتان له - صلى الله عليه وسلم ( الرباعى في الحديث ٢٣ - ٢٦ ) .

قال البلقينى في هذا الحديث :

واعلم أن الحديث بذكر الصحايات الأربع أخرجه مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه .

فأما مسلم فخرجه في الفتن ( ٢٨٨٠ ) من طريق أبى بكر بن أبى شيبة وسعيد بن عمرو الأشعشى

وزهير بن حرب ، وابن أبى عمر : أربعتهم عن سفيان بن عيينة بالسند المتقدم .

الشيخ الصالح قراءة ، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختری البزاز (١)  
إملاء ...

( ح ) وأخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أبي القاسم علي بن أحمد  
البندار قراءة في سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ، أنا أبو محمد عبد الله بن يحيى  
ابن عبد الجبار السكري (٢) قراءة في ربيع الأول سنة اثنتي عشرة وأربعمائة  
قال : قرئ علي أبي علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح الصفار في الحرم  
سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة قالوا : ثنا سعدان / بن نصر بن منصور البزاز

( ح ) وأخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب قراءة  
في سنة تسعين وأربعمائة أنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب  
بقراءة ابن النحوي في سنة ثمان وعشرين وأربع مائة ، أنا أبو علي محمد بن أحمد  
ابن الحسن بن إسحاق الصواف قراءة في منزله ، ثنا أبو علي بشر بن موسى بن  
صالح بن شيخ بن عميرة (٣) ، ثنا الحميدي ، عبد الله بن الزبير ، ثنا سفيان ،

= وأما الترمذي فخرجه في الفتن ( ٢١٨٨ ) من حديث سعيد بن عبد الرحمن الخزمي وغير واحد -  
كلهم عن سفيان بن عيينة وقال : حسن صحيح .

ثم قال الترمذي : وروى معمر هذا الحديث عن الزهري ولم يذكره عن حبيبة .  
وأما النسائي فأخرجه في التفسير ( الكبرى ٦ / ٣٩١ - ٣٩٢ رقم ١١٣١١ ) عن عبيد الله بن سعيد ،  
( عن سفيان ) .

وأما ابن ماجه فأخرجه في الفتن ( ٣٩٥٣ ) من حديث أبي بكر بن أبي شيبة به  
وخالف هؤلاء مالك بن إسماعيل وعمرو الناقد ، فرواه عن سفيان بن عيينة عن الزهري بإسقاط  
حبيبة .

وطريق مالك خرجها البخاري ( ٧٠٥٩ ) وطريق الناقد خرجها مسلم ( ٢٨٨٠ ) وخالف سفيان  
ابن عيينة جمهور الرواة عن الزهري ، فرواه عقيل وابن أبي عمير وشعيب - وهذه الثلاثة في البخاري -  
ويونس وصالح - وهاتان في مسلم - ليس في شيء منها ذكر حبيبة ( هامش الرباعي ص ٢٤ - ٢٥ ) .  
(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ١٠ / ١٩٩ ) - قال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً . مات سنة  
سبع عشرة وأربعمائة .

(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٢٢ / ٨٦ ) - وفيه قال الدارقطني : ..... ولد سنة ١٩١ ، ومات  
سنة ٢٨٨ .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣ / ١٣٢ ) - قال الخطيب : كان ثقة ثباتاً . مات سنة تسع وثلاثين  
وثلاثمائة .



عن الزهري ، عن عروة ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن حبيبة ، عن أمها أم حبيبة ، عن زينب زوج النبي قالت : استيقظ النبي - صلى الله عليه وسلم من نوم مُخَمَّرٌ وجهه وهو يقول : لا إله إلا الله ، ثلاث مرات ، ويل للعرب من شرُّ قد اقترب (١) ، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج (٢) مثل هذه ، وَحَلَقَ حَلْقَةً (٣) . قلت : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون (٤) ؟ قال : نعم ، إذا كَثُرَ الْحَبْثُ (٥) .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث الزهري وهو من عزيز المدبج ومحاسنه ، أربع صحايات ؛ ربيتان ، وزوجتان للنبي - صلى الله عليه وسلم ، يروي بعضهن عن بعض (٦) .

١١ - أخبرنا طراد بانتقاء الشيخ / أبي علي البرداني رحمهم الله ، أنا أبو الحسين ١/٥

(١) ويل للعرب من شرُّ قد اقترب : خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم . والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان ، ثم توالى الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصة بين الأكلة . قال القرطبي : ويحتمل أن يكون المراد بالشر ما أشار إليه في حديث أم سلمة « ماذا أنزل الليلة من الفتن ، وماذا أنزل من الخزانين » فأشار بذلك إلى الفتوح التي فتحت بعده ، فكثرت الأموال في أيديهم ، فوقع التنافس الذي جر إلى الفتن . وكذا التنافس على الإمارة ؛ فإن معظم ما أنكروه على عثمان تولية أقاربه من بنى أمية وغيرهم حتى أفضى ذلك إلى قتله ، وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر .

(٢) فتح اليوم من ردم يأجوج : المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين .

(٣) حلق حلقه : أي حلق بإصبعه الإبهام والتي تليها .

(٤) أنهلك وفينا الصالحون : كأنها أخذت ذلك من قوله تعالى : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت

فهم ﴾ .

(٥) قال : نعم إذا أكثر الحبث : فسروه بالزنا أو بأولاد الزنا ، وبالفسوق والفجور . وهو أولى لأنه قابله بالصلاح . قال النووي ( ومعنى الحديث أن الحبث إذا كثر فقد يحصل الملاك العام وإن كان هناك صالحون ) .

(٦) قال الإمام النووي : ولا يعلم حديث اجتمع أربع صحايات بعضهن عن بعض غيره . شرح

مسلم ( ٢١٩/١٨ ) .

١١ - خ ( ١٩٠/١ ) ( ٩ ) كتاب مواقيت الصلاة ( ١٦ ) باب فضل صلاة العصر - من

طريق الحميدى ، عن مروان بن معاوية ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير ٤ .

وفيه : « فإن استطعمت ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ، ثم قرأ : ( وسبح

بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ) قال إسماعيل افعلوا ، لا تفوتنكم . رقم ( ٥٥٤ ) .

محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب القطان ( ح ) .  
وأخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن محمد بن طلحة  
التُّعَالِي بقراءة إسماعيل السمرقندي في جمادى الآخرة سنة تسعين وأربعمائة ، أنا  
الشيخان أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه ، وأبو الحسين علي بن محمد بن  
عبد الله بن بشران .

( ح ) وأخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الكريم بن حُشَيْش قراءة ، و أنبا  
أبو الحسن<sup>(١)</sup> محمد بن محمد بن مخلد ؛ أربعتهم قالوا : أنبا أبو علي إسماعيل بن  
محمد الصَّفَّار<sup>(٢)</sup> - قال ابن الفضل : في منزله قطعة بنى خزيمية سنة أربعين  
وثلاثمائة من آخرها ، نا الحسن بن عرفة العبدى<sup>(٣)</sup> أبو علي يوم الثلاثاء في ذى  
الحجة سنة خمسين ومائتين ، ثنا يزيد بن هارون ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن  
قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله البجلي قال : كنا جلوساً عند رسول الله -  
صلى الله عليه وسلم ، فطلع القمر ليلة البدر فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :  
أما إنكم ترون ربكم عز وجل كما ترون هذا القمر ، لا تُضَامُونَ<sup>(٤)</sup> في

- ( أطرافه في : ٥٧٣ ، ٤٨٥١ ، ٧٤٣٤ ، ٧٤٣٥ ، ٧٤٣٦ ) .

م ( ٤٣٩/١ ) ( ٥ ) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ( ٣٧ ) باب فضل صلاتي الصبح والعصر  
والحفاظة عليهما - من طريق زهير بن حرب ، عن مروان بن معاوية الفزاري ، عن إسماعيل بن أبي خالد ،  
عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير ٤ .

وفيه ما في رواية البخارى من الزيادة

والحديث في جزء الحسن بن عرفة رقم ( ٦٨ ) ، ص ( ٨٠ ) .

( ١ ) كذا في الأصل ، وفي سير أعلام النبلاء « أبو الحسين » ( ٤٤٠/١٥ ) .

( ٢ ) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣٠٢/٦ ) ، وسير أعلام النبلاء ( ٤٤٠/٥ ) ، وفي الثاني قال

الدارقطنى : كان ثقة متصبياً للسنة . وقال الذهبي : انتهى إليه علو الإسناد . مات سنة إحدى وأربعين  
وثلاثمائة .

( ٣ ) انظر ترجمته في مقدمة جزئه ، ومصادرنا للمحقق الفريوانى .

( ٤ ) لا تضامون : روى لا تضامون أى لا يتالكم ضم في رؤيته ، أى تعب أو ظلم ففراه بعضكم

دون بعض بأن ينفسه عن الرؤية ويستأثر بها ، بل تشركون في الرؤية ؛ فهو تشبيه للرؤية بالرؤية ، وروى

لا تضامون أى لا ينضم بعضكم إلى بعض وقت النظر لإشكاله وخفائه ، كما تفعلون عند النظر إلى الهلال

ونحوه .

رؤيته ، فإن قدرتم ألا تغلبوا (١) عن ركعتين قبل / الفجر .  
أخرجه البخارى ومسلم من حديث إسماعيل .

[ الشيخ الثانى ] :

١٢ - أخبرنا الشريف أبو الفضل محمد بن عبد السلام بن أحمد بن عمر الأنصارى قراءة عليه فى ربيع الأول من سنة تسع وتسعين وأربعمائة ، أنبا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، قراءة ، أنا أبو الحسين على بن عبد الرحمن ابن ماتي (٢) فى منزله بربض حميد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة يوم الاثنين لأربع عشرة ليلة بقيت من رجب ، نا إبراهيم بن عبد الله العيسى (٣) ، ثنا وكيع بن الجراح عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : يُدعى نوح يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ، فيقول : نعم ، فيدعى قومه ، فيقال لهم : هل بلغكم ؟ ، فيقولون : ما أتانا من نذير ، وما أتانا من أحد ، قال : فيقال لنوح : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وأمه . قال : فذلك قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ قال : والوسط العدل (٤) .

(١) فإن قدرتم ألا تغلبوا : بأن تستعدوا لقطع أسباب الغلبة النافية للاستطاعة كنوم وشغل مانع . وجواب الشرط محذوف تقديره : فافعلوا .

١٢ - نسخة وكيع عن الأعمش ( ص ٨٤ - ٨٥ رقم ٢٦ ) بهذا الإسناد واللفظ .

خ ( ١٩٣/٣ - ١٩٤ ) ( ٦٥ ) كتاب التفسير - ( ١٣ ) باب ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ [ البقرة ١٤٣ ] - من طريق يوسف بن راشد ، عن جرير ، وأبي أسامة واللفظ لجرير ، عن الأعمش ٤ . رقم ( ٤٤٨٧ ) .

(٢) له ترجمة فى تاريخ بغداد ( ٣٢/١٢ ) . قال الخطيب : وكان ثقة ، ( ٢٤٩ - ٣٤٧ هـ ) .

(٣) قال الحافظ المزى : هو آخر من روى عن وكيع - وله ترجمة فى ثقات ابن حبان ( ٨٨/٨ )

وهو إبراهيم بن عبد الله بن عمر القصار .

(٤) يقول الأستاذ سيد قطب فى هذا المعنى ( ظلال ١٣٠/١ - ١٣٢ ) .

إنها الأمة الوسط التى تشهد على الناس جميعاً ، فقيم بينهم العدل والقسط ، وتضع لهم الموازين والقيم وتبدي فيهم رأيها فيكون هو الرأى المعتمد ، وتزن قيمهم وتصوراتهم وتقاليدهم وشعاراتهم فتفصل فى أمرها ، وتقول : هذا حق منها وهذا باطل . لا التى تتلقى من الناس تصوراتها وقيمها وموازينها . وهى شهيدة على الناس ، وفى مقام الحكم العدل بينهم .. وبينما هى تشهد على الناس هكذا ، فإن الرسول هو الذى يشهد عليها ، فيقرر لها موازينها وقيمها ، ويحكم على أعمالها وتقاليدها ، ويوزن ما يصدر عنها ، ويقول =

= فيه الكلمة الأخيرة .. وبهذا تتحدد حقيقة هذه الأمة ووظيفتها .. لتعرفها ، ولتشرع بضخامتها . ولتقدر دورها حق قدره ، وتستعد له استعداداً لايقاً ..

وإنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط سواء من الوساطة بمعنى الحسن والفضل ، أو من الوسط بمعنى الاعتدال والقصد ، أو من الوسط بمعناه المادى الحسى ..

« أمة وسطاً » .. في التصور والاعتقاد .. لا تغلو في التجرد الروحي ولا في الارتكاس المادى . إنما تتبع الفطرة الممثلة في روح متلبس بجسد ، أو جسد متلبس به روح . وتعطى لهذا الكيان المزدوج الطاقات حقه المتكامل من كل زاد ، وتعمل لترقية الحياة ورفعها في الوقت الذى تعمل فيه على حفظ الحياة وامتدادها ، وتطلق كل نشاط في عالم الأشواق وعالم النوازع ، بلا تفریط ولا إفراط ، في قصد وتناسق واعتدال . « أمة وسطاً » .. في التفكير والشعور .. لا تجمد على ما علمت وتغلق منافذ التجربة والمعرفة ... ولا تتبع كذلك كل ناعق ، وتقلد تقليد القردة المضحك .. إنما تستمسك بما لديها من تصورات ومناهج وأصول ؛ ثم تنظر في كل نتاج الفكر والتجريب ؛ وشعارها الدائم : الحقيقة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذها ، في تثبت ويقين .

« أمة وسطاً » .. في التنظيم والتنسيق .. لا تدع الحياة كلها للمشاعر ، والضماير ، ولا تدعها كذلك للتشريع والتأديب . إنما ترفع ضماير البشر بالتوجيه والتهديب ، وتكفل المجتمع بالتشريع والتأديب ؛ وتزواج بين هذه وتلك ، فلا تكل الناس إلى سوط السلطان ، ولا تكلمهم كذلك إلى وحى الوجدان .. ولكن مزاج من هذا وذاك .

« أمة وسطاً » .. في الارتباطات والعلاقات .. لا تلغى شخصية الفرد ومقوماته ، ولا تلاشى شخصيته في شخصية الجماعة أو الدولة ؛ ولا تطلقه كذلك فرداً أثراً جشعاً لا هم له إلا ذاته .. إنما تطلق من الدوافع والطاقات .. ما يؤدي إلى الحركة والنماء ؛ وتطلق من النوازع والخصائص ما يحقق شخصية الفرد وكيانه . ثم تضع من الكواهب ما يقف دون الغلو ، ومن المنشطات ما يثير رغبة الفرد في خدمة الجماعة ؛ وتقرر من التكاليف والواجبات ما يجعل الفرد خادماً للجماعة ، والجماعة كافلة للفرد في تناسق واتساق . « أمة وسطاً » .. في المكان .. في سررة الأرض ، وفي أوسط بقاعها . وما تزال هذه الأمة التي عمر أرضها الإسلام إلى هذه اللحظة هي الأمة التي تتوسط أقطار الأرض بين شرق وغرب ، وجنوب وشمال ، وما تزال بموقعها هذا تشهد الناس جميعاً ، وتشهد على الناس جميعاً ؛ وتعطى ما عندها لأهل الأرض قاطبة ؛ وعن طريقها تعبر ثمار الطبيعة وثمار الروح والفكر من هنا إلى هناك ؛ وتتحكم في هذه الحركة ماديها ومعنويها على السواء .

« أمة وسطاً » .. في الزمان .. تنهى عهد الطفولة البشرية من قبلها ؛ وتحرس عهد الرشد العقلى من بعدها . وتقف في الوسط تنفض عن البشرية ما علق بها من أوهام وخرافات من عهد طفولتها ؛ وتصدها عن الفتنة بالعقل والهوى ؛ وتزواج بين تراثها الروحي من عهود الرسالات ، ورصيدا العقل المستمر في النماء ؛ وتسير بها على الصراط السوى بين هذا وذاك .

١٣ - وبه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : لا تُسبوا أصحابي  
 فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدُّ أحدهم  
 ولا نصيفه (١) .

أخرجهما (٢) البخارى ومسلم من حديث الأعمش .

١٤ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا على ، ثنا إبراهيم ، ثنا وكيع ،

= وما يعوق هذه الأمة عن أن تأخذ مكانها هذا الذى وهب الله لها ، إلا أنها تخلت عن منجى الله  
 الذى اختاره لها ، واتخذت لها مناهج مختلفة ليست هى التى اختارها الله لها ، واضطربت بصيغات شتى  
 ليست صيغة الله واحدة منها ! والله يريد لها أن تصطبغ بصيغته وحدها .  
 وأمة تلك وظيفتها ، وذلك دورها ، خليفة بأن تحمل التبعة وتبذل التضحية ، فللقيادة تكاليفها ،  
 وللقومة تبعاتها ، ولا بد أن تفتن قبل ذلك وتبتلى ، ليتأكد خلوصها لله وتجردها ، واستعدادها للطاعة  
 المطلقة للقيادة الراشدة .

١٣ - نسخة وكيع بن الجراح عن الأعمش ( ص ٨١ - ٨٢ رقم ٢٤ ) بهذا الإسناد واللفظ .

خ ( ١٢/٣ ) ( ٦٢ ) كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم - ( ٥ ) باب قول  
 النبى صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً - من طريق آدم بن أبى لئاس ، عن شعبة ، عن الأعمش  
 به . رقم ( ٣٦٧٣ ) .

م ( ١٩٦٧/٤ ) ( ٤٤ ) كتاب فضائل الصحابة - ( ٥٤ ) باب تحريم سب الصحابة ، رضى  
 الله عنهم - من طريق يحيى بن يحيى التميمى وأبى بكر بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، عن أبى معاوية ،  
 عن الأعمش به . رقم ( ٢٥٤٠/٢٢١ ) .

(١) ( ولا نصيفه ) قال أهل اللغة : النصيف النصف . وفيه أربع لغات : ينصف ونصيف ونصف  
 ونصيف . حكاهن القاضى عياض فى المشارق عن الخطائى .

وفى رواية لهذه الحديث ما يبين سببه ، وهو أنه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف  
 شىء . فسبه خالد ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : لا تسبوا أحداً من أصحابي .. إلى آخره .  
 ومعنى الحديث : أن جهد المقل واليسر من النفقة الذى أنفقوه فى سبيل الله مع شدة العيش والضيق  
 الذى كانوا فيه : أوفى عند الله وأزكى من الكثير الذى ينفقه من بعدهم .

(٢) هذا الحديث هو الذى أخرجه البخارى ومسلم أما الذى قبله ، فلم يخرجه إلا البخارى ، وفى  
 الأصل « أخرجه » ولكن أصلحت إلى « أخرجهما » وهو وهم كما قد رأيت . والله تعالى أعلم .

١٤ - نسخة وكيع عن الأعمش ( ص ٦٣ - ٦٤ رقم ١٠ ) بهذا الإسناد واللفظ =

عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من أطاعنى فقد أطاع الله (١) عز وجل ، ومن أطاع الإمام

= خ ( ٣٢٨/٤ ) ( ٩٣ ) كتاب الأحكام - ( ١ ) باب قول الله تعالى ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ﴾ . من طريق عبدان ، عن عبد الله ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة به . رقم ( ٧١٣٧ ) .  
وفيه : « أموى » بدل « الإمام » .

م ( ٣ ) ( ١٤٦٦ - ١٤٦٧ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة - ( ٨ ) باب وجوب الأمرأ في غير معصية ، وتحريمها في المعصية - من طريق يحيى بن يحيى عن المغيرة بن عبد الرحمن الخزامى ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به . رقم ( ١٨٣٥/٣٢ ) .

ومن طريق حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة به .

ومن طريق محمد بن حاتم ، عن مكى بن إبراهيم ، عن ابن جريج ، عن زياد ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة به .

ومن طريق أبي كامل الجحدرى ، عن أبي عوانة ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبي علقمة ، عن أبي هريرة ومن طريق عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، عن محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء به .

ومن طريق محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة به . رقم ( ١٨٣٥/٣٣ ) .

ومن طريق أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن حيوة ، عن أبي يونس ، عن أبي هريرة به . رقم ( ١٨٣٥/٣٤ ) .

(١) من أطاعنى فقد أطاع الله .... : وقال في المعصية مثله ؛ لأن الله تعالى أمر بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمر هو صلى الله عليه وسلم بطاعة الأمير فتلازمت الطاعة وهذا تأكيد لقول الله تعالى : ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ .

وقد ذكر الخطاى سبب اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بشأن الأمرأ ، حتى قرن طاعتهم إلى طاعته فقال : كانت قريش ومن بلهم من العرب لا يعرفون الإمارة ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم ، فلما كان الإسلام ، وولى عليهم الأمرأ أنكرت ذلك نفوسهم ، وامتنع بعضهم من الطاعة ، فأعلمهم أن طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيتهم بمعصيته حتى لم على طاعة أمرأهم لئلا تفرق الكلمة .

وبين الإمام النووي أن هذه الطاعة ليست على عمومها وكذلك المعصية وأن ذلك إنما في غير المعصية للمخالف جل وعلا . قال : « قال العلماء : معناه يجب طاعة ولاية الأمور فما يشق وتكرهه النفوس وغيره =

فقد أطاعني ، ومن عصاني فقد عصى الله عز وجل . ومن عصى الإمام فقد عصاني .

١٥ - وبه قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إن أثقل الصلاة

= مما ليس بمعصية ، فإن كانت لمعصية فلا سمع ولا طاعة ، كما صرح في الأحاديث الباقية ، فتحمل هذه الأحاديث المطلقة لوجوب طاعة ولاة الأمور على موافقة تلك الأحاديث المصرحة بأنه لا سمع ولا طاعة في المعصية .

ويؤيد ذلك أن الله تعالى قال : ﴿ وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ﴾ ولم يقل : وأطيعوا أولى الأمر منكم ليؤذن بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ، ودلت الآية على أن طاعة الأمراء واجبة إذا وافقوا الحق فإذا خالفوه فلا طاعة لهم ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

كما بين الإمام البخاري اختلاف العلماء فيما يأمر به الولاية من العقوبات فقال : اختلف الناس فيما يأمر به الولاية من العقوبات . قال أبو حنيفة وأبو يوسف : ما أمر به الولاية من ذلك غيرهم يسعهم أن يفعلوه فيما كانت ولايته إليهم . وقال محمد بن الحسن : لا يسع المأمور أن يفعله حتى يكون الذي يأمره عدلاً ، وحتى يشهد عدل سواه على أن على المأمور ذلك ، وفي الزنى حتى يشهد معه ثلاثة سواه . وحكى أن عمر بن هبيرة كان على العراق قال لعنة من الفقهاء منهم الحسن والشعبي : إن أمير المؤمنين يكتب إلي في أمور أعمل بها فما تريان ؟ قال الشعبي : أنت مأمور ، والتبعة على أمرك ، فقال للحسن ما تقول ؟ قال : قد قال هذا . قال : قل . قال : اتق الله يا عمر ، فكأنك بمنلك قد أتاك ، فاستترلك عن سريرك هذا ، فأخرجك من سعة قصرك إلى ضيق قبرك ، فإياك أن تعرض لله بالمعاصي ؛ فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

وروى عن أبي هريرة أنه مر على أبي بكر وهو يتغيب على رجل من أصحابه ، وقيل : إن الرجل كان يسب أبا بكر . فقال أبو هريرة : قلت : يا خليفة رسول الله من هذا الذي تتغيب عليه ؟ قال : فلم تسأل عنه ؟ قلت : لأضرب عنقه . وفي رواية قال أبو بكر لأبي هريرة : لو قلت لك ذلك أكنت تقتله ؟ قال : نعم . فقال : ما كان ذلك لأحد بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

ويعقب البخاري على هذا بقوله : « فهذا يؤيد ما قلنا ، وهو أن أحداً لا يجب طاعته في قتل مسلم إلا بعد أن يعلم أنه حق إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه لا يأمر إلا بحق ، ولا يحكم إلا بعدل ، وقد يتأول هذا أيضاً على أنه لا يجب القتل في سب أحد إلا في سب رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

١٥ - نسخة وكيع بن الجراح عن الأعمش ( ص ٦٥ رقم ١١ ) بهذا الإسناد واللفظ .

خ ( ٢١٨/١ ) ( ١٠ ) كتاب الأذان - ( ٣٤ ) باب فضل العشاء في الجماعة - من طريق

عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن الأعمش به - رقم ( ٦٥٧ ) .

على المنافقين صلاة العشاء والفجر ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبْوًا (١) .  
أخرجه البخارى ومسلم من حديث الأعمش .

### [ الشيخ الثالث ] :

١٦ - أخبرنا الشيخ أبو الحسين أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف قراءة ، ابنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن يوسف بن دوست العَلَّاف (٢) ، أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ، أنبا أبو يعقوب إسحاق بن الحسن بن ميمون ، ثنا عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِيُّ ، أنا مالك ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر أنه أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :  
إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغِيبِ / الشَّمْسِ .

١/٧

وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال : من يعمل لى إلى نصف النهار على قيراط ، قيراط ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط ، قيراط ، ثم قال : من يعمل لى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط ، قيراط ؟ فعملت النصارى على قيراط ، قيراط ، ثم أنتم تعملون من صلاة العصر

= م ( ٤٥١/١ ) ( ٥ ) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ( ٤٢ ) باب فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد فى التخلف عنها - من طريق ابن نمير ، عن أبيه ، عن الأعمش به ، ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة وأبى كريب ، عن أبى معاوية . رقم ( ٦٥٠/٢٥٢ ) .

(١) وقد روى أبو داود وغيره ما يبين سبب هذا الحديث : عن أبى بن كعب قال : صلى بنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح ، فقال : أشاهد فلان ، قالوا : لا ، قال : أشاهد فلان ، قالوا : لا ، قال : إن هاتين الصلاتين أثقل الصلاة على المنافقين ... إلخ . أبو داود ، رقم ( ٤٥٤ ) .

١٦ - خ ( ٤٩٣/٢ ) ( ٦٠ ) كتاب الأنبياء - ( ٥٠ ) باب ما ذكر عن بنى إسرائيل - من طريق قتبية بن سعيد ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر به . رقم ( ٣٤٥٩ ) .  
ومن طريق إسماعيل بن أبى أويس عن مالك به .

م ( ١٣٢/٢ ) ( ٣٧ ) كتاب الإجارة - ( ٩ ) باب الإجارة إلى صلاة العصر - من طريق إسماعيل ابن أبى أويس ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر به . رقم ( ٢٢٦٩ ) .  
(٢) له ترجمة فى تاريخ بغداد ( ٣١٤/١١ ) قال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً . ولد سنة ٣٤٢ أو ٣٤٣ وتوفى سنة ٤٢٨ .



إلى مغيب الشمس على قيراطين قيراطين . فغضب اليهود والنصارى ، وقالوا : نحن أكثر عملاً وأقل حظاً . قال : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فإن فضلي أوتيته من أشياء (١) .

(١) وقد روى البخارى من حديث أبى موسى - رضى الله عنه - فى هذا المعنى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً يوماً إلى الليل على أجر معلوم ، فعملوا له نصف النهار ، فقالوا : لا حاجة لنا إلى أجرك الذى شرطت لنا وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا ، أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً ، فأبوا وتركوا . واستأجر آخرين بعدهم فقال : أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذى شرطت لهم من الأجر فعملوا ، حتى إذا كان حين صلاة العصر قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذى جعلت لنا فيه . فقال لهم : أكملوا بقية عملكم فإنما بقى من النهار شيء يسير ، فأبوا ، فاستأجر قوماً أن يعملوا له بقية يومهم ، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس ، واستكملوا أجر الفريقين كليهما . فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور .

قال ابن حجر فى شرح حديث أبى موسى ومقارنته بحديث ابن عمر :

هذا مغاير لحديث ابن عمر لأن فيه أنه استأجرهم على أن يعملوا إلى نصف النهار وقد تقدم ذكر التوفيق بينهما فى المواقيت وأنها حديثان سيقا فى قصتين ، نعم وقع فى رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه الماضية فى المواقيت الآتية فى التوحيد ما يوافق رواية أبى موسى ، فرجحها الخطابى على رواية نافع وعبد الله بن دينار ، لكن يحتمل أن تكون القصةان جميعاً كانتا عند ابن عمر فحدث بهما فى وقتين وجمع بينهما ابن التين باحتال أن يكونوا غضبوا أولاً فقالوا ما قالوا إشارة إلى طلب الزيادة ، فلما لم يعطوا قدرأ زائداً تركوا فقالوا : لك ما عملنا باطل . انتهى . وفيه مع بعده مخالفة لصريح ما وقع فى رواية الزهرى فى المواقيت وفى التوحيد ففيها « قالوا ربنا أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين وأعطينا قيراطاً قيراطاً ونحن كنا أكثر عملاً » ففيه التصريح بأنهم أعطوا ذلك ، إلا أن يحمل قولهم أعطيتنا أى أمرت لنا أو وعدتنا ، ولا يستلزم ذلك أنهم أخذوه ، ولا يخفى أن الجمع بكونهما قصتين أوضح ، وظاهر المثل الذى فى حديث أبى موسى أن الله تعالى قال لليهود آمنوا بى وبرسلنى إلى يوم القيامة فآمنوا بموسى إلى أن بعث عيسى فكفروا به وذلك فى قدر نصف المدة التى من بعث موسى إلى قيام الساعة ، فقولهم « لا حاجة لنا إلى أجرك » إشارة إلى أنهم كفروا وتولوا واستغنى الله عنهم ، وهذا من إطلاق القول وإرادة لازمه ، لأن لازمه ترك العمل المعبر به عن ترك الإيمان ، وقولهم « وما عملنا باطل » إشارة إلى إحباط عملهم بكفرهم بعيسى ، إذ لا ينفعهم الإيمان بموسى وحده بعد بعثه عيسى ، وكذلك القول فى النصارى إلا أن فيه إشارة إلى أن مدتهم كانت قدر نصف المدة فاقترضوا على نحو الربع من جميع النهار ، وقوله « ولكم الذى شرطت » زاد فى رواية الإسماعيلى « الذى شرطت هؤلاء من الأجر » يعنى الذين قبلهم ، وقوله « فإنما بقى من النهار شيء يسير » أى بالنسبة لما مضى منه والمراد ما بقى من الدنيا وقوله واستكملوا أجر الفريقين أى بإيمانهم بالأنبياء الثلاثة ، وتضمن الحديث الإشارة إلى قصر المدة التى بقيت من الدنيا . ( فتح البارى ٤/٥٢٤ )

١٧ - وأخبرنا أحمد ، أنا عثمان ، أنبا محمد ، نا إسحاق ، ثنا عبد الله ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :

أَلَا كُلكُمْ رَاعٍ وَكُلكُمْ مَسئُولٌ عَن رُعيته فالأمر الذي على الناس راعٍ عليهم ، وهو مسئول عنهم ، والرجل راعٍ على أهل بيته ، وهو مسئول عنهم ، وامرأة الرجل راعية على بيت بعلها وولدها ، وهي مسئولة عنهم ، وعبد الرجل راعٍ على مال سيده ، / وهو مسئول عنه ؛ فكلكم راعٍ ، وكلكم مسئول عن رعيته (١) .

أخرجهما البخاري من حديث مالك .

[ الشيخ الرابع ] :

١٨ - أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن طلحة

١٧ - خ ( ٣٢٨/٤ ) ( ٩٣ ) كتاب الأحكام - ( ١ ) باب قول الله تعالى : ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ﴾ - من طريق إسماعيل ، عن مالك به .  
م ( ١٤٥٩/٣ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة - ( ٥ ) باب فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ، والنهي عن إدخال المشقة عليهم - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، ومن طريق محمد بن ربح ، عن الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر به . رقم ( ١٨٢٩/٢٠ ) .

(١) معنى الراعي هاهنا : المحافظ المؤمن على ما يملكه ، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يملونه ، وحذّرهم الخيانة فيه بإخباره أنهم مسؤولون عنه . فالرعاية : حفظ الشيء ، وحسن التمهيد . فقد استوى هؤلاء في الاسم ، ولكن معانيهم مختلفة ، فرعاية الإمام ، ولاية أمور الرعية ، والحياطة من ورائهم ، وإقامة الحدود ، والأحكام فيهم ، ورعاية الرجل أهله بالقيام عليهم بالحق في النفقة ، وحسن العشرة ، ورعاية المرأة في بيت زوجها بحسن التدبير في أمر بيته ، والتمهيد لخدمه وأضيافه ، ورعاية الخادم حفظ ما في يده من مال سيده ، والقيام بشغله . والله أعلم . ( شرح السنة ٦٢/١٠ ) .

١٨ - خ ( ٣٥١/٢ ) ( ٥٦ ) كتاب الجهاد والسير - ( ١١٩ ) باب الجمائل والحملان في السبيل - من طريق مُسنَد ، عن يحيى بن سعيد نحوه . رقم ( ٢٩٧٢ ) .  
م ( ١٤٩٧/٣ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة - ( ٢٨ ) باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله - من طريق محمد بن المنثري ، عن عبد الوهاب . وعن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي معاوية . وعن ابن أبي عمير ، عن مروان بن معاوية ، عن يحيى بن سعيد به . رقم ( ١٨٧٦/١٠٦ ) .

التَّعَالَى (١) قراءة ، أنبا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدي في رجب سنة تسع وأربعمائة ، ثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي (٢) إملاء يوم الأحد لسبع خلون من جمادى الأولى من سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ، ثنا أحمد بن إسماعيل المدني ، ثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشق على أمتي لأخلف خلف سريرة تخرج في سبيل الله - عز وجل ، ولكن لا أجد ما أحملهم عليه ، ولا يجدون ما يتحملون عليه وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي ، وَوَدِدْتُ أَنْيَ أَقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقَاتَلَ ، ثُمَّ أَحْيَا فَأُقَاتَلَ ، ثُمَّ أَحْيَا فَأُقَاتَلَ .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث يحيى .

= هذا وقد رواه قاضي القضاة ابن جماعة من طريق شهدة بهذا السند المذكور ، ثم قال : هذا حديث صحيح من حديث أبي سعيد يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني القاضي عن أبي صالح ذكوان السَّمان الزيات . أخرجه البخاري عن مُسَدَّد ، عن يحيى بن سعيد القطان ، وأخرجه مسلم عن محمد بن المثني ، عن عبد الوهاب الثقفي ، وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية الضرير ، وأخرجه النسائي عن محمد ابن سلمة والحارث بن مسكين كلاهما عن ابن القاسم عن مالك - كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، ووقع لنا عالياً ( مشيخة قاضي القضاة ١٨٣/١ - ١٨٤ ) .

قال النووي : في هذا الحديث الحض على حسن النية ، وبيان شدة شفقة النبي - صلى الله عليه وسلم على أمته ورافته بهم واستحباب طلب القتل في سبيل الله ، وجواز قول وددت حصول كذا من الخمر وإن علم أنه لا يحصل . وفيه ترك بعض المصالح لمصلحة راجحة أو أرجح أو لدفع مفسدة ، وفيه جواز تمنى ما يمتنع في العادة ، والسعي في إزالة المكروه عن المسلمين ، وفيه أن الجهاد على الكفاية إذ لو كان على الأعيان ما تخلف عنه أحد .

« فتح الباري » ( ٢١/٦ ) .

(١) ذكره الحافظ السلفي في كتابه الوجيز ( ص ٧٤ - ٧٥ ) على أنه ممن أجازوا له . قال : أجاز لي جميع ما يرويه سنة إحدى وتسعين وقبلها أيضاً ... وتوفي في صفر سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة . وترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء ( ١٠١/١٩ - ١٠٣ ) .

(٢) انظر ترجمة موسعة في مقدمة كتاب أمالي المحاملي ، وولد في سنة ٢٣٥ ، وتوفي سنة ٣٣٠ .

من ص ( ١٦ - ٢٩ ) .

١٩ - / وبه ثنا المحاملى ، ثنا أحمد بن إسماعيل المدنى ، ثنا مالك بن أنس ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى سعيد الخدرى قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأوسط من شهر رمضان ، فاعتكف عامًا حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين ، وهى الليلة التى يخرج من صبيحتها من اعتكافه فقال : من كان اعتكف معى فلْيَعْتَكِفْ فى العشر الأواخر ، وقد رأيت (١) هذه الليلة ، ثم أُسَيِّئُهَا ، وقد رأيتنى أسجد فى صبيحتها فى ماء وطين ، فاتمسوها فى العشر الأواخر ، واتمسوها فى كل وتر .

قال أبو سعيد : وأمطرت السماء من تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش ، فَوَكَّفَ ، فأبصرت عيناي رسول الله - صلى الله عليه وسلم انصرف وعلى جبهته وأنفه أثر الماء (١) والطين ، من صبيحة إحدى وعشرين .

١٩ - خ ( ٦٣/٢ ) ( ٣٢ ) كتاب فضل ليلة القدر - ( ٣ ) باب تحرى ليلة القدر فى الوتر من العشر الأواخر - من طريق إبراهيم بن حمزة ، عن ابن أبى حازم والدراوردى ، عن يزيد ، عن محمد ابن إبراهيم ، عن أبى سلمة به . رقم ( ٢٠١٨ ) .

م ( ٨٢٤/٢ ) ( ١٣ ) كتاب الصيام - ( ٤٠ ) باب فضل ليلة القدر ، والحث على طلبها ، وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن بكر ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن به . رقم ( ١١٦٧/٢١٣ ) .

(١) كذا فى الأصل ، وفى ( ب ) : أريت

(٢) قال الإمام البغوى فى شرح السنة : فيه دليل على وجوب السجود على الجبهة ، ولولا ذلك

لصانها عن الطين .

وفيه : استجاب ترك النفض بما علق بجبهته من الأرض فى السجود .

وفيه : أن ما رآه فى النوم فقد يكون تأويله أن يرى مثله فى اليقظة .

وقال الترمذى : وأكثر الروايات عن النبى - صلى الله عليه وسلم أنه قال : اتمسوها فى العشر الأواخر

من كل وتر .

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ « أَنَّهَا لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَكَلِمَةٌ ثَلَاثُونَ وَعِشْرِينَ ، وَخَمْسُونَ وَعِشْرِينَ ، وَسَبْعُونَ وَعِشْرِينَ ، وَتِسْعُونَ وَعِشْرِينَ ، وَآخِرُ كَلِمَةٍ مِنْ رَمَضَانَ » .

قال أبو عيسى : قَالَ الشَّافِعِيُّ : كَانَ هَذَا عِنْدِي ، وَاللَّهِ أَكْبَرُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُجِيبُ عَلَى مَا يُسْأَلُ عَنْهُ . يُقَالُ لَهُ : تَلَجَّسَهَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا فَيَقُولُ « اتَمَسُّوْهَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا » .

أخرجه البخارى ومسلم من طرق عن أبى سلمة .

٢٠ - وبه نا المحاملى ، نا أحمد بن إسماعيل / المدنى نا مالك ، عن يحيى ب/٨ ابن سعيد ، أخبرنى عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، أن أباه أخبره عن عبادة بن الصامت قال : بايعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة (١) فى اليسر والعسر ، والمنشط والمكره ، والألأ تنازع الأمر أهله ، وأن نقول ، أو نقوم بالحق حيث ما كنا ، لا نخاف فى الله لومة لائم (٢) ، (٣) .

= قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَأَقْوَى الرُّوَايَاتِ عِنْدِي فِيهَا لَيْلَةٌ إِخْدَى وَعِشْرِينَ .  
قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي بِنِ كَتَبِ أَنَّهُ كَانَ يَخْلِفُ أَنَّهَا لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ . وَيَقُولُ :  
أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَلَامَتِهَا ، فَحَفِظْنَا .  
وَرُوِيَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ قَالَ : لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَنْتَقِلُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ .  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِهَذَا .  
السنن ( ١٥٠/٣ ) .

٢٠ - الموطأ ( ٤٤٥/٢ ) ( ٢١ ) كتاب الجهاد - ( ١ ) باب الترفعب فى الجهاد - من طريق يحيى بن سعيد به . رقم ( ١٠ ) .

خ ( ٣٤٣/٤ ) ( ٩٣ ) كتاب الأحكام - ( ٤٣ ) باب كيف يبائع الإمام الناس - من طريق إسماعيل ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد به . رقم ( ٧٢٠٠ ٤ ٧١٩٩ ) .

م ( ١٤٧٠/٣ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة - ( ٨ ) باب وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية ، وتعميرها فى المعصية - من طريق أبى بكر بن أبى شيبه ، عن عبد الله بن إدريس ، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة به . رقم ( ١٧٠٩/٤١ ) .

وفى بعض روايات الحديث : « وألا أن تنازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان » .

ومعناه كفراً ظاهراً ، والمراد بالكفر هنا المعاصى ، ومعنى عندكم من الله فيه برهان : أى تعلمونه من دين الله تعالى .

(١) قوله ( بايعنا على السمع ) المراد بالمبايعه المعاهده وهى مأخوذة من البيع لأن كل واحد من المتبايعين كان يمد يده إلى صاحبه وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف وقيل سميت مبايعه لما فيها من المعارضة لما وعدهم الله تعالى من عظيم الجزاء قال الله تعالى : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ﴾ الآية . ( شرح مسلم ٤٧١/١٢ ) .

(٢) قوله ( وأن نقول أو نقوم بالحق حيث ما كنا ، لا نخاف فى الله لومة لائم ) معناه نأمر بالمعروف =

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الوليد .

٢١ - وبه حدثنا المحاملى ، ثنا أحمد بن إسماعيل المدنى ، ثنا مالك بن أنس ،

= ونهى عن المنكر فى كل زمان ومكان الكبار والصغار لانداهن فيه أحداً ، ولا تخافه ... فيه القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وأجمع العلماء على أنه فرض كفاية ، فإن خاف من ذلك على نفسه أو ماله أو على غيره سقط الإنكار بيده ولسانه ، ووجبت كراهته بقلبه هذا مذهبنا ومذهب الجماهير . وحكى القاضى هنا عن بعضهم أنه ذهب إلى الإنكار مطلقاً فى هذه الحالة وغيرها .

شرح مسلم للنووى ( ١٢ / ٤٧١ - ٤٧٢ ) .

(٣) ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية الأمور فى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالمعنى ما كنتم وأما الخروج عليهم وقتلهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته وأجمع أهل السنة أنه لا ينزل السلطان بالفسق وأما الوجه المذكور فى كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينزل وحكى عن المعتزلة أيضاً فغلط من قائله مخالف للإجماع قال العلماء وسبب عدم انزاله ونحرجه الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدماء وفساد ذات البين فتكون المفسدة فى عزله أكثر منها فى بقاءه قال القاضى عياض : أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انزل قال وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها قال وكذلك عند جمهورهم البدعة قال وقال بعض البصريين تنعقد له وتستلزم له لأنه متأول قال القاضى فلو طرأ عليه كفر وتغير للشرع أو بدعة خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك فإن لم يقع ذلك إلا لطائفة وجب عليهم القيام بخلع الكافر ولا يجب فى المبتدع إلا إذا ظنوا القدرة عليه فإن تحققوا المعجز لم يجب القيام وليهاجر المسلم عن أرضه إلى غيرها ويفر يدينه قال ولا تنعقد لفاسق ابتداء فلو طرأ على الخليفة فسق قال بعضهم يجب خلعه إلا أن تترتب عليه فتنة وحرب وقال جماهير أهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لا ينزل بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج عليه بذلك بل يجب وعظه ونحوه للأحاديث الواردة فى ذلك قال القاضى وقد ادعى أبو بكر بن مجاهد فى هذا الإجماع وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسن وابن الزبير وأهل المدينة على بنى أمية وقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدور الأولى على الحجاج مع ابن الأشعث وتأول هذا القائل قوله أن لا تنازع الأمر أهله فى أئمة العدل وحجة الجمهور أن قيامهم على الحجاج ليس بمجرد الفسق بل لما غير من الشرع وظاهر من الكفر قال القاضى وقيل إن هذا الخلاف كان أولاً ثم حصل الإجماع على منع الخروج عليهم والله أعلم . ( شرح النووى على مسلم ٤٦٩/١٢ - ٤٧٠ ) .

٢١ - الموطأ ( ٤٦٤/٢ ) ( ٢١ ) كتاب الجهاد - ( ١٨ ) باب الترغيب فى الجهاد - من

طريق إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك . رقم ( ٣٩ ) .

خ ( ٣٠٣/٢ ) ( ٥٦ ) كتاب الجهاد - ( ٣ ) باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء - =

عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ؛ أنه سمعه يقول : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حَرام بنت مِلْحان فَيَقْطَعُهُ ، وكانت أم حرام تحت عِبَادَةِ بن الصَّامِتِ ، فدخل عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم يوماً فأطعمته ، ثم جلست تُقْلِي رأسه ، فنام رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، ثم استيقظ ، وهو يضحك . قالت : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : ناسٌ من أمتي عَرَضُوا على غَزَاة في سبيل / الله يركبون تَبَجَ البحر (١) ملوكاً ١/٩ على الأسيِّرة ، أو مثل الملوك على الأسيِّرة - يشك أيهما قال -

قالت : يا رسول الله ، ادع الله عز وجل أن يجعلني منهم ، فدعا لها ، ثم وضع رأسه - صلى الله عليه وسلم فنام ، ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : ما يُضْحِكُكَ يا رسول الله ؟ قال : ناسٌ من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الأول .

قالت : فقلت : ادع الله عز وجل أن يجعلني منهم . قال : أنت من الأوَّلين . فركبت أم حَرام بنت مِلْحان البحر زمن معاوية بن أبي سفيان ، فصرَّعت عن دابتها (٢) ، حين خرجت من البحر فهلكت (٣) .

= من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك به .

[ رقم ٢٧٨٨ ، وأطرافه في : ٢٧٩٩ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٩٤ ، ٦٢٨٢ ، ٧٠٠١ ]

[ رقم ٢٧٨٩ ، وأطرافه في : ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٦٢٨٣ ، ٧٠٠٢ ]

م ( ١٥١٨/٣ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة - ( ٤٩ ) باب فضل الغزو في البحر - من طريق يحيى

ابن يحيى ، عن مالك به . رقم ( ١٩١٢/١٦٠ ) .

(١) ( تَج البحر ) قيل : وسطه . وقيل : ظهره ، وقيل : مته .

(٢) لى ( ب ) : فصرعت بها راحلتها .

(٣) قال ابن حجر في فتح الباري ( ٧٩/١١ - ٨١ ) : وفي الحديث من الفوائد الترغيب في

الجهاد والحض عليه ، وبين فضيلة الجهاد . وفيه جواز ركوب البحر الملح للغزو ، وقد تقدم بيان الاختلاف

فيه وأن عمر كان يمنع منه وأذن فيه عثمان ، قال أبو بكر بن العري : ثم منع منه عمر بن عبد العزيز

ثم أذن فيه من بعده واستقر الأمر عليه ، ونقل عن عمر أنه إنما منع ركوبه لغير الحج والعمرة ونحو ذلك ،

ونقل ابن عبد البر أنه يحرم ركوبه عند ارتجاعه اتفاقاً ، وكره مالك ركوب النساء مطلقاً البحر لما يخشى =

## أخرجه البخارى ومسلم من حديث مالك .

= من اطلاعهن على عورات الرجال فيه إذ يتعسر الاحتراز من ذلك ، وعصر أصحابه ذلك بالسفن الصغار وأما الكبار التي يمكنن فيها الاستتار بأماكن تخصهن فلا حرج فيه . وفي الحديث جواز تمنى الشهادة وأن من يموت غازيا يلحق بمن يقتل في الغزو ، كذا قال ابن عبد البر وهو ظاهر القصة ، لكن لا يلزم من الاستواء في أصل الفضل الاستواء في الدرجات ، وقد ذكرت في « باب الشهداء » من كتاب الجهاد كثيرا ممن يطلق عليه شهيد وإن لم يقتل . وفيه مشروعية القاتلة لما فيه من الإعانة على قيام الليل ، وجواز إخراج ما يؤذى البدن من قمل ونحوه عنه ، ومشروعية الجهاد مع كل أمام لتضمنه الثناء على من غزا مدينة قيصر وكان أمير تلك الغزوة يزيد بن معاوية ويزيد يزيد ، وثبوت فضل الغازي إذا صلحت نيته ، وقال بعض الشراح فيه فضل المجاهدين إلى يوم القيامة لقوله فيه « ولست من الآخرين » ولا نهاية للآخرين إلى يوم القيامة . والذي يظهر أن المراد بالآخرين في الحديث الفرقة الثانية ، نعم يأخذ منه فضل المجاهدين في الجملة لا خصوص الفضل الوارد في حق المذكورين ، وفيه ضروب من أخبار النبي صلى الله عليه وسلم بما سيقع فوقه كما قال ، وذلك معدود من علامات نبوته : منها إعلامه ببقاء أمته بعده وأن فيهم أصحاب قوة وشوكة ونكاية في العدو ، وأنهم يتمكنون من البلاد حتى يغزوا البحر ، وأن أم حرام تعيش إلى ذلك الزمان ، وأنها تكون مع من يغزو البحر ، وأنها لا تترك زمان الغزوة الثانية . وفيه جواز الفرح بما يحدث من النعم ، والضحك عند حصول السرور لضحكه صلى الله عليه وسلم إعجابها بما رأى من امتثال أمته أمره لم يجاهد العدو ، وما أثابهم الله تعالى على ذلك ، وما ورد في بعض طرقه بلفظ التعجب محمول على ذلك . وفيه جواز قاتلة الضيف في غير بيته بشرطه كالإذن وأمن الفتنة ، وجواز خدمة المرأة الأجنبية للضيف بإطعامه والتمهيد له ونحو ذلك ، وإباحتها ما قدمته المرأة للضيف من مال زوجها لأن الأغلب أن الذي في بيت المرأة هو من مال الرجل ، كذا قال ابن بطال ؛ قال : وفيه أن الوكيل والمؤمن إذا علم أنه يسر صاحبه ما يفعله من ذلك جاز له فعله ، ولا شك أن عبادة كان يسره أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قدمته امرأته ولو كان بغير إذن خاص منه ، وتعقبه القرطبي بأن عبادة حيث لم يكن زوجها كما تقدم . قلت : لكن ليس في الحديث ما ينفي أنها كانت حيث ذات زوج ، إلا أن في كلام ابن سعد ما يقتضى أنها كانت حيث عزبا . وفيه خدمة المرأة الضيف بتفلية رأسه ، وقد أشكل هنا على جماعة فقال ابن عبد البر : أظن أن أم حرام أرضعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أختها أم سليم فصارت كل منهما أمه أو خالته من الرضاة فلذلك كان ينام عندها وتبال منه ما يجوز للمحرم أن يناله من محارمه ، ثم ساق بسنده إلى يحيى بن إبراهيم بن مزين قال : إنما استجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطفى أم حرام رأسه لأنها كانت منه ذات محرم من قبل خالاته ، لأن أم عبد المطلب جده كانت من بنى النجار . ومن طريق يونس ابن عبد الأعلى قال : قال لنا ابن وهب أم حرام إحدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاة فلذلك كان يقبل عندها وينام في حجرها وتطفى رأسه . قال ابن عبد البر وأيهما كان فهي محرم له . وجزم أبو القاسم بن الجوهري والداودي والمهلب فيما حكاه ابن بطال عنه بما قال ابن وهب قال : وقال غيره إنما كانت خالة لأبيه أو جده عبد المطلب ، وقال ابن الجوزي سمعت بعض الحفاظ يقول : كانت أم سليم أخت أمينة بنت وهب أم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاة . وحكى ابن العري ما قال =



٢٢ - وبه ثنا المحاملى ، ثنا أحمد بن إسماعيل ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ،

= ابن وهب ثم قال : وقال غيره بل كان النبى صلى الله عليه وسلم معصوما يملك أمره عن زوجته فكيف عن غيرها مما هو المنزه عنه ، وهو المبرأ عن كل فعل قبيح وقول رفس ، فيكون ذلك من خصائصه . ثم قال : ويحتمل أن يكون ذلك قبل الحجاب ، ورد بأن ذلك كان بعد الحجاب جزما ، وقد قدمت فى أول الكلام على شرحه أن ذلك كان بعد حجة الوداع ورد عياض الأول بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال ، وثبوت العصمة مسلم لكن الأصل عدم الخصوصية ، وجواز الاقتداء به فى أفعاله حتى يقوم على الخصوصية دليل . وبالغ الدمياطى فى الرد على من ادعى المحرمية فقال : ذهل كل من زعم أن أم حرام إحدى خالات النبى صلى الله عليه وسلم من الرضاة أو من النسب وكل من أثبت لها خولة تقتضى محرمة ، لأن أمهاته من النسب واللاتى أرضعنه معلومات ليس فهن أحد من الأنصار البتة ، سوى أم عبد المطلب وهى سلمة بنت عمرو بن زيد بن لييد بن خراش بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار ، وأم حرام هى بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر المذكور ، فلا تجتمع أم حرام وسلمى إلا فى عامر بن غنم جدهما الأعلى ، وهذه خولة لا تثبت بها محرمة لأنها خولة مجازية ، وهى كقوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبى وقاص « هذا خالى » لكونه من بنى زهرة وهم أقارب أمه آمنة ، وليس سعد أخوا لآمنة لا من النسب ولا من الرضاة . ثم قال وإذا تقرر هذا فقد ثبت فى الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه ، إلا على أم سليم فقيل له فقال : أرحمها قتل أخوها معى ، يعنى حرام بن ملحان ، وكان قد قتل يوم بئر معونة . قلت : وقد تقدمت قصته فى الجهاد فى « باب فضل من جهز غازيا » وأوضحت هناك وجه الجمع بين ما أفهمه هذا الحصر وبين ما دل عليه حديث الباب فى أم حرام بما حصلت أنهما أختان كانا فى دار واحدة كل واحدة منهما فى بيت من تلك الدار ، وحرام بن ملحان أخوها معا فالعلة مشتركة فيهما . وإن ثبت قصة أم عبد الله بنت ملحان التى أشرت إليها قريبا فالقول فيها كالقول فى أم حرام ، وقد انضاف إلى العلة المذكورة كون أنس خادم النبى صلى الله عليه وسلم وقد جرت العادة بمخالطة المخدم خادمه وأهل خادمه ورفع الحشمة التى تقع بين الأجانب عنهم ، ثم قال الدمياطى : على أنه ليس فى الحديث ما يدل على الخلوة بأمر حرام ، ولعل ذلك كان مع ولد أو خادم أو زوج أو تابع . قلت : وهو احتمال قوى ، لكنه لا يدفع الإشكال من أصله لبقاء الملامسة فى تغطية الرأس ، وكذا النوم فى الحجر ، وأحسن الأجوبة دعوى الخصوصية ولا يردها كونها لا تثبت إلا بدليل ، لأن الدليل على ذلك واضح ، والله أعلم .

٢٢ - خ ( ٧٣/١ ) ( ٤ ) كتاب الوضوء - ( ٢٥ ) باب الاستنثار فى الوضوء - من طريق

عبدان ، عن عبد الله ، عن يونس ، عن الزهري به . رقم ( ١٦١ ) .

م ( ٢١٢/١ ) ( ٢ ) كتاب الطهارة - ( ٨ ) باب الإيثار فى الاستنثار والاستجمار - من طريق

يحيى بن يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب به . رقم ( ٢٣٧/٢٢ ) .

هذا وقد رواه ابن جماعة عن شهدة بسند هذا الكتاب ، ثم قال : هذا الحديث متفق على صحته من

حديث أبى إدريس الخولانى ، واسمه عائد الله بن عبد الله . وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى التميمى =

عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي هريرة : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ فليستنثر (١) ، ومن استجمر (٢) فليوتر (٣) .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائذ الله أبي إدريس (٤) .

= النيسابوري ، عن مالك ، وأخرجه النسائي من طرق ؛ منها عن هارون بن عبد الله الحمال ، عن معن ابن عيسى القزاز ، عن مالك فوق لنا عالياً من حديث مالك ( مشيخة قاضي القضاة ١٨٠/١ - ١٨١ ) . وقد رواه الحافظ السلفي في كتابه الوجيز ( ص ٧٥ ) عن شيخ شهدة الحسين بن أحمد بن طلحة به . ورواه الذهبي بالسند نفسه هذا ( سير ٢٧٦/٤ ) وقال : هذا حديث صحيح عالٍ أخرجه في الصحيحين من طرق عن الزهري .

(١) ( فليستنثر ) الانتثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق مع ما في الأنف من مخاط وشبهه .  
 (٢) ( استجمر ) الاستجمار مسح محل البول والغائط بالجمار ، وهي الأحجار الصغيرة . قال العلماء : يقال : الاستطابه والاستجمار والاستنجاء لتطهير محل البول والغائط . فأما الاستجمار فمختص بالمسح بالأحجار . وأما الاستطابه والاستنجاء فيكونان بالماء ، ويكونان بالأحجار .  
 (٣) ( فليوتر ) الإيتار جعل العمد وترا ، أي فرداً .  
 (٤) ويمكن تناول معنى هذا الحديث وأحكامه في نقاط :

١ - استدل به أحمد وأبو ثور على وجوب الاستنشاق ؛ لظاهر الأمر ، وهو قول ابن أبي ليلى وإسحاق أيضاً ، حكاه الخطابي عنهما .

وربما كان من حجة هؤلاء - زيادة على ذلك - أنه لم يحك أحد ممن وصف وضوءه عليه الصلاة والسلام على الاستقصاء أنه ترك الاستنشاق .

وحمله الجمهور ؛ مالك والشافعي وأهل الكوفة على الندب ؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم للأعرابي : توضأ كما أمرك الله ، وليس في الآية التي أمر الله بالوضوء فيها ذكر الاستنشاق . والقرينة الحالية والمقالية في قصة الأعرابي ناطقة صريحا بأن المراد من قوله : « كما أمرك الله تعالى » الأمر المذكور في آية الوضوء ، وليس فيها ما يدل على وجوب الاستنشاق ، ولا على المضمضة ، فلا حجة لمن يقول : إن معنى « كما أمرك الله » أي في الكتاب والسنة .

ومن حججهم كذلك : أن العلماء اتفقوا على عدم وجوب الانتثار ، مع كونه مأمورا به ، ومعطوفا على أمره بالاستنشاق ؛ ولأنه أمر في بعض طرق الحديث بالتلث فيه ؛ وليس بواجب اتفاقاً ، فدل على أن أصل الأمر للندب .

وفي دفاع صاحب المفهم ؛ القرطبي عن رأي الجمهور قال : يحتمل أن يكون أمره - صلى الله عليه وسلم - أمرأ بالوضوء ، كما قد جاء مفسرا في غير رواية مسلم « فليتوضأ وليستنثر ثلاثا » . ومن حججهم كذلك أنه لا يُعلم خلاف في أن من ترك الاستنشاق لا يبعد ؛ وهذا دليل قوي ، =

- فإنه لا يحفظ ذلك عن أحد من الصحابة ولا التابعين إلا عن عطاء ، وثبت عنه أنه رجع عن إيجاب الإعادة .

كما أنه لا حجة لمن ذهب إلى الوجوب في قوله : إنه لم يملك أحد ممن وصف وضوءه صلى الله عليه وسلم على الاستقصاء أن ترك الاستنشاق - فكما يقول العيني : فإنه يلزمه أن يقول بوجوب التسمية أيضا ؛ لأنه لم ينقل أنه ترك التسمية فيه ، ومع هذا فهو سنة أو مستحبة عن إمام هذا القائل .

٢ - قد يستدل به من ذهب إلى أن مشروعية الاستنشاق لا تحصل بإيصال الماء إلى الخيشوم ، بل بالانتثار عقبه ؛ لأنه فائدة الاستنشاق ، كما اشترط بعضهم حج الماء من الفم في حصول المضغنة .

٣ - لم يُفَرَّق في حديث أبي هريرة في الاستنشاق بين الصائم وغيره ، وقد فرق بينهما في حديث لقيط بن صبرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال له : « وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً » . رواه أصحاب السنن ، وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم . وكذلك ذكر بعض أصحاب الشافعي أنه يكره للصائم المبالغة فيه ، وأنه لو بالغ فوصل الماء إلى جوفه بطل صومه على الأصح ؛ لأنه لم تشرع له المبالغة ، بخلاف ما وصل مع عدم المبالغة ، فإنه لا يضره . والله أعلم .

٤ - وحكمة الاستنشاق كما ثبت في الصحيحين من رواية عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات ، فإن الشيطان يبيت على خياشيمه ، فينب سبب الأمر ، وهو تطهير آثار الشيطان . وقد حكى القاضي عياض احتمالين : أنه محمول على الحقيقة أنه يبيت على الخياشيم جمع خيشوم ، وهو أعلى الأنف ؛ أو هو على الاستعارة ؛ لأن ما يعتقد من الغبار ورطوبة الخياشيم قدارة توافق الشيطان . قال صاحب المفهم : وهذا على عادة العرب في نسبتهم المستغث والمستغث إلى الشيطان ، كما قال تعالى : ( كأنه رهوس الشياطين ) ؛ ويحتمل أن يكون ذلك عبارة عن تكسيه عن القيام للصلاة ؛ كما قال : « يقصد الشيطان على قافية رأس أحدكم ... » الحديث .

هذا في النوم . أما في اليقظة فيكون لطرد الشيطان أي تعرضه للمؤمن .

وذكر الخطابي حكمة أخرى فقال : وترى أن معظم ما جاء من الحث والتحريض على الاستنشاق في الوضوء - إنما جاء لما فيه من المعونة على القراءة وتنقية مجرى النفس التي تكون به التلاوة ، وبإزالة ما فيه من التفل تصح مخارج الحروف .

هذا وقد ذكر بعضهم أن الحكمة في تقديم الاستنشاق والمضغنة وغسل الكفين على غسل الأعضاء الواجبة حتى يعرف المتوضىء بذلك أوصاف الماء الثلاثة ، وهي : الرائحة والطعم واللون ؛ هل هي متفردة أو لا ؟

وكما يقول الحافظ العراقي : هذا وإن كان محتملا فإنه لا دليل عليه ، والعلة المنصوصة في الاستنشاق أول . والله تعالى أعلم .

( انظر صحيفة همام بن منه ( ٣٥٨ - ٣٦١ ) والمصادر بها ) .

٢٣ - وبه حدثنا المحاملي ، نا أحمد بن إسماعيل المدني ، نا مالك ، عن ابن شهاب ، عن علي بن الحسين ، عن عمرو<sup>(١)</sup> بن عثمان بن عفان ، عن أسامة ابن زيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :

٢٣ - الموطأ ( ٥١٩/٢ ) ( ٢٧ ) كتاب الفرائض - ( ١٣ ) باب ميراث أهل الملل - من طريق يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب به . رقم ( ١٠ ) .

خ ( ٢٤٣/٤ ) ( ٨٥ ) كتاب الفرائض - ( ٢٦ ) باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ، وإذا أسلم قبل أن يُقسم الميراث فلا ميراث له - من طريق أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب به . رقم ( ٦٧٦٤ ) .

م ( ١٢٣٣/٣ ) ( ٢٣ ) كتاب الفرائض - من طريق يحيى بن يحيى ، وأبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن ابن عيينة ، عن الزهري به . رقم ( ١٦١٤/١ ) .

وفي رواية لهذا الحديث أن أسامة قال : قلت يا رسول الله : أين نزل غداً ، وذلك في حجة النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقال : وهل ترك لنا عقيل بن أبي طالب شيئاً ، ثم قال : لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم .

يريد صلى الله عليه وسلم : أن عقيلاً وطالباً هما ورثا أبا طالب ، لأن أبا طالب مات كافراً ، وكان على وجعفر مسلمين ، فلم يرثا .

شرح السنة ( ١٥٥/١١ ) .

(١) هكذا في المخطوط « عن عمرو بن عثمان » .

ولكن الثابت أن مالكا سماه « عمر بن عثمان » ، وهكذا رواه ابن جماعة من طريق شهدة من كتابها بخطها ( انظر مشيخة قاضي القضاة ١٨١/١ ) .

قال ابن جماعة بعد أن روى الحديث : هكذا رواه مالك عن « عمر بن عثمان » بضم العين وخالفه الناس في ذلك ، وقالوا : إنما روى هذا الحديث عمرو بن عثمان . قال مسلم بن الحجاج : كل من روى هذا الحديث من أصحاب الزهري قال فيه : عمرو بن عثمان ، وحكم مسلم على مالك بالوهم فيه . وذُكِرَ أن مالكا كان يشره بيده إلى دار « عمر » كأنه علم أنهم يخالفونه .

وعدل الشبخان البخاري ومسلم عن إخراج الحديث من طريق مالك ، وأخرجاه من حديث غيره من أصحاب الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ؛ فرواه البخاري عن محمود بن غيلان ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري .

ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ، ورواه أيضاً أبو داود عن مسدد بن مسرهد .

ورواه الترمذي عن سعيد بن عبد الرحمن الخزومي ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العَدَنِي ورواه =

لا يرث المسلم الكافر .

/ لا يدفع صحة سماع أبي حذافة أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه ٩/ب  
السهمي<sup>(١)</sup> من مالك . قال الدارقطني : هو ثقة فيما حكاه عنه البرقاني ،  
وقال : أمرني أن أخرج حديثه في الصحيح .

ومن حَمَلَ عليه وشَدَّد في حقه لما قيل : أدخلت عليه أحاديث عن مالك ،  
ولم يكن ممن يتعمد الكذب ، رحمه الله .

توفي يوم عيد الفطر سنة تسع وخمسين ومائتين .

= النسائي عن قتيبة بن سعيد والحارث بن مسكين ، ورواه ابن ماجه ، عن هشام بن عمار ، ومحمد  
ابن الصباح - كلهم عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، ورواه أيضاً عن عقيل بن خالد ، عن الزهري ،  
فوقع لنا عالماً بحمد الله .

( مشيخة قاضي القضاة ١٨٢/١ - ١٨٣ ) .

(١) قال الخطيب البغدادي في ترجمته :

أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه أبو حذافة السهمي ، من أهل مدينة رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، سكن بغداد ، وحدث بها عن مالك بن أنس وغيره ، وروى عنه القاضي المحاملي وغيره وقال :  
كان أبو حذافة قد أدخل عليه عن مالك أحاديث ليست من حديثه ، ولحقه السهو في ذلك ، ولم يكن  
ممن يتعمد الباطل ولا يدفع عن صحة السماع من مالك ، ونقل عن الدارقطني قوله : روى الموطأ عن  
مالك مستقيماً .

توفي سنة تسع وخمسين ومائتين .

تاريخ بغداد ( ٢٣/٤ - ٢٤ ) .

وقال ابن عدي : حدث عن مالك بالموطأ ، وحدث عن غيره بالبواطيل .

وقال المحاملي : سألت أبا مصعب ، عن أبي حذافة قال : كان يحضر معنا العرض على مالك .

تهذيب الكمال ( ٢٦٦/١ - ٢٦٧ ) .

( وانظر الميزان ٣٣/١ ) .

ومن هذا يتبين أنه لا مطمئن عليه في روايته عن مالك في الموطأ ، والأحاديث التي معنا هنا من  
هذه الأحاديث ، والله أعلم .

## [ الشيخ الخامس ] :

٢٤ - أخبرنا أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر<sup>(١)</sup> القارىء يوم الأحد ثالث عشر جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعمائة بقراءة الروندشتى ، أنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا البيع<sup>(٢)</sup> قراءة قال : نا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملى إملاء ، نا حفص بن عمرو الرّبالي<sup>(٣)</sup> ، نا يحيى بن سعيد القطان ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن عقبه بن عامر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : أنزل على آيات لم ير مثلهن : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ إلى / آخر السورة . ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ إلى آخر السورة .

أخرجه مسلم من حديث إسماعيل .

٢٥ - وبه حدثنا المحاملى ، نا سلم بن جنادة ، نا حفص ، عن الأعمش ،

٢٤ - م ( ٥٥٨/١ ) ( ٦ ) كتاب صلاة المسافرين وقصرها - ( ٤٦ ) باب فضل قراءة الموعظتين - من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، عن أبيه ، عن إسماعيل ( بن أبي خالد ) به . رقم ( ٨١٤/٢٦٥ ) .  
ت ( ١٧٠/٥ ) ( ٤٦ ) كتاب فضائل القرآن - ( ١٢ ) باب ما جاء في الموعظتين - من طريق محمد بن بشار ، عن يحيى بن سعيد ، عن إسماعيل بن أبي خالد به . رقم ( ٢٩٠٢ ) .  
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وقيس هو ابن أبي حازم البجلي .

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء ( ٤٦/١٩ ) . وقد سبقت له ترجمة في هوامش مقدمة التحقيق .  
(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣٩/١٠ ) - قال الخطيب : وكان ثقة ، وتوفى سنة ثمان وأربعمائة ، وعنده سبع وثمانون سنة . ( انظر شذرات الذهب ٣/١٨٧ ) .  
(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٢٠٤/٨ ) - ونقل الخطيب عن ابن أبي حاتم أنه صدوق ، وقال الدارقطني : ثقة مأمون ، مات سنة ٢٥٨ .

٢٥ - م ( ٢٠٠٣/٤ - ٢٠٠٤ ) ( ٤٥ ) كتاب البر والصلة والآداب - ( ٢٣ ) باب فضل الرفق - من طريق محمد بن المثني ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن منصور ، عن تميم بن سلمة به . رقم ( ٢٥٩٢/٧٤ ) .

ومن طريق وكيع وغيره ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة به . رقم ( ٢٥٩٢/٧٤ ) .  
وقد ورد عن عائشة أحاديث صحيحة رواها مسلم في هذا الباب منها : قوله صلى الله عليه وسلم : -

عن تميم بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير بن عبد الله قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يُحرم الرفق يُحرم الخير .  
أخرجه مسلم من حديث الأعمش .

٢٦ - وبه نا المحاملى ، نا يوسف بن موسى ، نا جرير ، عن الأعمش ،  
عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أنى مسعود قال : إني لأضرب غلاماً لى  
إذ سمعت صوتاً من خلفى : اعلم أبا مسعود . قال : فجعلت لا ألتفت إليه من  
الغضب ، حتى غَشِيَنِي ، فإذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم . فلما رأيتَه  
وقع السوط من يدي من هَيْبَتِهِ .

فقال لى رسول الله - صلى الله عليه وسلم : والله لَلَّه أَقَدَّرَ عَلَيْكَ مِنْكَ  
مِنْ هَذَا .

= يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف ، وما لا يعطى على سواه .  
ومنها : قوله صلى الله عليه وسلم : إن الرفق لا يكون فى شىء إلا زانه ، ولا ينزع من شىء إلا شانه .  
وفى رواية لهذا الحديث : ركبت عائشة يوماً فكأنت فيه صعوبة فجعلت تردده ، فقال لها رسول  
الله - صلى الله عليه وسلم : عليك بالرفق .  
والرفق هو لين الجانب : وهو خلاف العنف ، وهو اللطف أيضاً .

٢٦ - م : ( ٣ / ١٢٨٠ - ١٢٨١ ) ( ٢٧ ) كتاب الإيمان ( ٨ ) باب صحبة الممالك ، وكفارة  
من لطم عبدة - من طريق أنى كامل الجحدري ، عن عبد الواحد بن زياد عن الأعمش نحوه .  
ومن طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير به .  
ومن طريق أنى معاوية عن الأعمش ، وفيها زيادة « ققلت يا رسول الله ، هو حر لوجه الله ، أما لو لم  
تفعل للفتحك النار . أو لمستك النار » .  
ت : ( ٤ / ٢٣٥ ) ( ٢٨ ) كتاب البر والصلة ( ٣٠ ) باب النهى عن ضرب الخلم وشتمهم -  
من طريق محمود بن غيلان ، عن مؤمل ، عن سفيان ، عن الأعمش به .  
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وإبراهيم التيمي : إبراهيم بن يزيد بن شريك .  
أمالى المحاملى ( ٢٨٢ ) عن يوسف بن موسى به .  
هذا ، وقد روى عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من لطم مملوكه  
أو ضربه فكفارته أن يعقه » ( مسلم ٣ / ١٢٧٨ فى الكتاب والباب السابقين ) .

قلت : والله يا رسول الله لا أضرب غلاماً لي أبداً .

/ أخرجه مسلم من طرق عن إبراهيم ، عن أبيه يزيد بن شريك ، عن  
أبي مسعود عقبة بن عمرو .

٢٧ - وبه ثنا المحاملي ، ثنا يوسف ، ثنا جرير عن هشام بن عروة ،  
عن أبيه ، عن سفيان بن عبد الله الثقفى قال : قلت : يا رسول الله ، قل لي  
قولاً في الإسلام لا أسأل عنه أحداً بعدك .  
قال : قل آمنت بالله ، ثم استقم (١) .

٢٧ - م : ( ٦٥/١ ) ( ١ ) كتاب الإيمان - ( ٣ ) باب جامع أوصاف الإيمان - من طريق  
ابن عمر وجرير وأبي أسامة عن هشام بن عروة به .  
أمالي المحاملي ( ٣٥٣ ) من طريق يوسف بن موسى به .  
(١) قال ابن رجب في شرح هذا الحديث :

هذا الحديث أخرجه مسلم من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن سفيان ، وسفيان هو ابن عبد  
الله الثقفى الطائفي له صحبه ، وكان عاملاً لعمرو بن الخطاب على الطائف . وقد روى عن سفيان بن  
عبد الله من وجوه أخر بزيادات ، فخرجه الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه من رواية الزهري عن محمد  
ابن عبد الرحمن بن ماعز . وعند الترمذى من رواية عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان بن عبد الله قال  
« قلت يا رسول الله حدثني بأمر أعصم به ، قال : قل ربي الله ثم استقم ، قلت : يا رسول الله ما  
أخوف ما تخاف عليّ ؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال : هذا » وقال الترمذى حسن صحيح . وخرجه الإمام  
أحمد والنسائي من رواية عبد الله بن سفيان الثقفى عن أبيه « أن رجلاً قال : يا رسول الله مرني بأمر  
في الإسلام لا أسفل عنه أحداً بعدك ، قال : قل آمنت بالله ، ثم استقم ، قلت : فما أتقى ؟ فأومأ إلى  
لسانه . وقال سفيان بن عبد الله للنبي صلى الله عليه وسلم ( قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحد  
بعدك ) طلب منه أن يعلمه كلاماً جامعاً لأمر الإسلام كافياً حتى لا يحتاج بعده إلى غيره ، فقال له النبي  
صلى الله عليه وسلم ( قل آمنت بالله ثم استقم ) وفي الرواية الأخرى « قل ربي الله ثم استقم » هذا متروك  
من قوله عز وجل - ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا  
وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون ﴾ - وقوله عز وجل - ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف  
عليهم ولا هم يحزنون أولئك أصحاب الجنة خالدين فيها جزاء بما كانوا يعملون ﴾ - وخرج النسائي في  
تفسيره من رواية سهيل بن أبي حزم : حدثنا ثابت عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ - ﴿ إن  
الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ - فقال : قد قالها الناس ، ثم كفروا فمات عليها فهو من أهل  
الاستقامة » . وخرجه الترمذى ولفظه « فقال : قد قالها الناس ثم كفر أكثرهم ، فمن مات عليها فهو  
من استقام » وقال حسن غريب ، وسهيل تكلم فيه من قبل حفظه .



أخرجه مسلم من حديث هشام ، وليس في الصحيح لسفيان هذا غيره .

= وقال أبو بكر الصديق في تفسير « ثم استقاموا » قال : لم يشركوا بالله شيئاً . وعنه قال : لم يلتفتوا إلى إله غيره . وعنه قال : ثم استقاموا على أن الله ربهم . وعن ابن عباس بإسناد ضعيف قال : نص آية في كتاب الله - ﴿ قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ - على شهادة أن لا إله إلا الله . وروى نحوه عن أنس ومجاهد والأسود بن هلال وزيد بن أسلم والسدي وعكرمة وغيرهم . وروى عن عمر بن الخطاب أنه قرأ هذه الآية على المنبر - إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا - فقال : لم يروغوا وروغان الثعلب . وروى عتي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى - إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا - قال استقاموا على أداء فرائضه . وعن أبي العالية قال : ثم أخلصوا له الدين والعمل . وعن قتادة قال : استقاموا على طاعة الله . وكان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال : اللهم أنت ربنا فارزقنا الاستقامة . ولعل من قال إن المراد الاستقامة على التوحيد إنما أراد التوحيد الكامل الذي يحرم صاحبه على النار وهو تحقيق معنى لا إله إلا الله ، فإن الإله هو المعبود الذي يطاع فلا يعصى خشية وإجلالا ومهابة ومحبة ورجاء وتوكلا ودعاء ، والمعاصي قاذحة كلها في هذا التوحيد لأنها إجابة لداعي الهوى وهو الشيطان ، قال الله عز وجل - ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه ﴾ - قال الحسن وغيره : هو الذي لا يبوي شيئاً إلا ركبه ، فهذا ينال الاستقامة على التوحيد . وأما على رواية من روى « قل آمنت بالله » فالمعنى أظهر لأن الإيمان يدخل فيه الأعمال الصالحة عند السلف ومن تابعهم من أهل الحديث ، وقال الله عز وجل - ﴿ فاستقم كما أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا إنه بما تعملون بصير ﴾ - فأمره أن يستقيم ومن تاب معه وأن لا يجاوزوا ما أمروا به وهو الطغيان ، وأخير أنه بصير بأعمالكم مطلع عليها ، قال تعالى - ﴿ فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم ﴾ - . وقال قتادة : أمر محمد صلى الله عليه وسلم أن يستقيم على أمر الله . وقال الثوري : على القرآن . وعن الحسن قال : لما نزلت هذه الآية همر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رأى ضاحكاً . خرجه ابن أبي حاتم . وذكر القشيري عن بعضهم : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له : يا رسول الله قلت : شيتني هود وأخوانها فما شيتك منها ؟ قال قوله - فاستقم كما أمرت - . وقال عز وجل - ﴿ قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما ألهمكم إله واحد فاستقيموا إليه وأستغفروه ﴾ - وقد أمر الله تعالى بإقامة الدين عموماً كما قال - ﴿ شرع لكم في الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه ﴾ - وأمر بإقامة الصلاة في غير موضع من كتابه ، كما أمر بالاستقامة على التوحيد في تينك الآيتين ، والاستقامة هي سلوك الصراط المستقيم ، وهو الدين القويم من غير تعويج عنه بمنة ولا بسرة ، ويشمل ذلك فعل الطاعات كلها الظاهرة والباطنة ، وترك المنهيات كلها كذلك ، فصارت هذه الوصية جامعة لحصال الدين كلها . وفي قوله عز وجل - فاستقيموا إليه واستغفروه - إشارة إلى أنه لا بد من تقصير في الاستقامة المأمور بها فيجبر ذلك الاستغفار المقضى للتوبة والرجوع إلى الاستقامة ، فهو كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما ذرأ اتق الله حيثما كنت ، وأتبع السيئة الحسنة تمحها . وقد أخرج الإمام أحمد وابن ماجه من حديث ثوبان عن - أن الناس لن يستطيعوا الاستقامة حق الاستقامة . كما أخرجه الإمام أحمد وابن ماجه من حديث ثوبان عن -

٢٨ - وبه ثنا المحاملي ، نا على بن شعيب ، نا سفيان بن عيينة ، سمع

«النبى صلى الله عليه وسلم قال « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » . وفي رواية الإمام أحمد رحمه الله « سدّدوا وقاربوا ولا يحافظ على الصلاة إلا مؤمن » . وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « سدّدوا وقاربوا ، فالسداد هو حقيقة الاستقامة » وهو الإصابة في جميع الأحوال والأعمال والمقاصد كالذى يرمى إلى غرض فوصيه . « وقد أمر النبى صلى الله عليه وسلم علياً أن يسأل الله عزّ وجلّ السداد والهدى ، وقال له : اذكر بالسداد تسديدهك السهم ، وبالهدى هدايتك الطريق » والمقاربة أن يصيب ما قرب من الغرض إذا لم يصيب الغرض نفسه ولكن بشرط أن يكون مصمماً على قصد السداد وإصابة الغرض فتكون مقاربه عن غير عمد ، ويدل عليه قول النبى صلى الله عليه وسلم في حديث الحكم بن حزم الكلبي « أيها الناس إنكم لن تعملوا ولن تطيقوا كل ما أمرتكم ولكن سدّدوا وأبشروا » والمعنى : اقصّدوا التسديد والإصابة والاستقامة ، فإنهم لو سدّدوا في العمل كله لكانوا قد فعلوا ما أمروا به كله . فأصل الاستقامة استقامة القلب على التوحيد ، كما فسر أبو بكر الصديق وغيره قوله - ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا ﴾ - بأنهم لم يلتفتوا إلى غيره ، فمتى استقام القلب على معرفة الله وعلى خشيته وإجلاله ومهابته ومحبه وإرادته ورجائه ودعائه والتوكل عليه والإعراض عما سواه استقامت الجوارح كلها على طاعته ، فإن القلب هو ملك الأعضاء وهي جنوده ، فإذا استقام الملك استقامت جنوده ورعاهاه ، وكذلك فسر قوله تعالى - ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً ﴾ - بإخلاص القصد لله وإرادته لا شريك له . وأعظم ما يراعى استقامته بعد القلب من الجوارح اللسان ، فإنه ترجمان القلب والمعبر عنه . ولهذا لما أمر النبى صلى الله عليه وسلم بالاستقامة وصاه بعد ذلك بحفظ لسانه . ففى مسند الإمام أحمد عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه » . وفي رواية الترمذى عن أنس بن سعيد مرفوعاً وموقوفاً « إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تفكر اللسان فتقول : اتق الله فينا فإنما نحن بك ، فإن استقمت استقمنا وإن أعوججت أعوججنا » . ( جامع العلوم والحكم ٢٤٦ - ٢٤٩ ) .

٢٨ - ٥ : ( ٤٩٦/٢ ) ( ٥ ) كتاب المناسك - ( ٦٣ ) باب موضع الوقوف بعرفة - من

طريق ابن نفيل ، عن سفيان به . رقم ١٩١٩ .

ت : ( ٢٢١/٣ ) ( ٧ ) كتاب الحج ( ٥٣ ) باب ما جاء في الوقوف بعرفات والدعاء بها -

من طريق قتيبة عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار به .

قال الترمذى : وفي الباب عن علي وعائشة وجبير بن مطعم والشريد بن سويد الثقفى .

قال : حديث ابن مربع الأنصارى حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث ابن عيينة ،

عن عمرو بن دينار ، وابن مربع اسمه يزيد بن مربع الأنصارى ، وإنما يعرف له هذا الحديث الواحد .

وقد روى البخارى وغيره عن عائشة ما يفسر هذا الحديث : قالت : كانت قريش ومن كان على

دينها وهم الحُمس يقفون بالمزدلفة ، يقولون : نحن قطين الله ، وكان من سواهم يقفون بعرفة ، فأنزل

الله تعالى : ﴿ ثم أمضوا من حيث أفاض الناس ﴾ .

عمرو عمرو<sup>(١)</sup> بن عبد الله بن صفوان يحدث عن يزيد بن شيبان قال : كنا وقوفاً بعرفة في مكان بعيد من الموقف يباعده عمرو ، فأتانا ابن مِرْبَع الأَنْصَارِيِّ فقال : إني رسولُ رسولِ الله - صلى الله عليه وسلم إليكم ، يقول : كونوا على مشاعركم<sup>(٢)</sup> هذه ، فإنكم على إرثٍ من إرثِ إبراهيم عليه السلام<sup>(٣)</sup> .

[ الشيخ السادس ] :

٢٩ - أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب

= ( خ : ( ٢٥ ) كتاب الحج - ( ٩١ ) باب الوقوف بعرفة .

م : ( ١٥ ) كتاب الحج رقم ( ١٥١ ) .

وبين الترمذي معنى الحديثين فقال : معنى هذا الحديث أن أهل مكة كانوا لا يخرجون من الحرم ، وعرفة خارج من الحرم ، وأهل مكة كانوا يقفون بالمزدلفة ، ويقولون نحن قطين الله ؛ معنى سكان الله ، ومن سوى أهل مكة كانوا يقفون بعرفات ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ ، والحُمْس هم أهل الحرم . ( السنن ٢٢٢/٣ ) .

(١) في الأصل : « عمرو بن عمرو » وهو خطأ ، وما أثبتناه من كتب التخریج ومن ( ب ) .

(٢) المشاعر : المعالم ، وأصله من قولك : شعرت بالشيء ، أي علمته ، وليت شعري : ما فعل

فلان ، أي ليت علمي بلغه وأحاط به .

(٣) بين الخطابي معنى الحديث وسببه فقال : يريد صلى الله عليه وسلم قفوا بعرفة خارج الحرم ؛

فإن إبراهيم هو الذي جعلها مشعراً وموقفاً للحاج ، وكان عامة العرب يقفون بعرفة ، وكانت قريش من

بينها تقف داخل الحرم ، وهم الذين كانوا يسمون أنفسهم الحُمْس ، وهم أهل الصلابة والشدة في الدين

والتمسك به ، والحماسة الشدة ، يقال : رجل أحمس ، وقوم حمس .

وكانوا يزعمون ألا يخرج من الحرم ولا نخليه ، فرد رسول الله - صلى الله عليه وسلم ذلك من

فعلهم وأعلمهم أنه شيء قد أحدثوه من قبل أنفسهم ، وأن الذي أورث إبراهيم من سنته هو الوقوف بعرفة .

واختلفوا فيمن وقف من عُرْفَةِ بطن عُرْنَةَ ؟ فقال الشافعي : لا يجره حجه ، وقال مالك : حجه

صحيح ، وعليه دم ( معالم السنن ١٧٣/١ - ١٧٤ ) .

٢٩ - خ : ( ٢٤٧/١ ) ( ١٠ ) كتاب الأذان - ( ٩٦ ) باب القراءة في الظهر - من طريق

أبي نعيم ، عن شيبان عن يحيى به ولفظه : « كان النبي - صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الأوليين

من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين ، يطول في الأولى ويقصر في الثانية ، ويسمع الآية أحياناً ، وكان

يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين ، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ، ويقصر في

الثانية ، .

البيزار (١) قراءة في شهر رمضان سنة تسعين وأربعمائة ، أنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسين بن محمد بن شاذان (٢) البيزار بقراءة ابن النحوي في جمادى الآخرة من سنة خمس وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو الحسن أحمد بن إسحاق بن بنجاب الطيبي (٣) قراءة في يوم الاثنين لسبع بقين من رجب سنة تسع وأربعين وثلاثمائة ، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحي بواسط سنة ثلاث وسبعين ومائتين ، نا يزيد بن هارون ، نا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ، ويسمع الآية أحياناً ،

= رقم ( ٧٥٩ ) وأطرافه ( ٧٦٢ - ٧٧٦ - ٧٧٨ - ٧٧٩ ) .

م : ( ٣٣٣/١ ) ( ٤ ) كتاب الصلاة ( ٣٤ ) باب القراءة في الظهر والمصر - من طريق محمد ابن المنثري ، عن ابن أبي عدي ، عن الحجاج ، عن يحيى بن أبي كثير به ، ولفظه نحو لفظ البخاري . رقم ( ٤٥١/١٥٤ ) .

ومن طريق يحيى بهذا الإسناد وفيه : ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب .

وقد روى مسلم بعد هذا الحديث حديث أبي سعيد الخدري الذي يبين فيه صلاة الرسول - صلى الله عليه وسلم في الظهر والمصر وإطالته وتخفيفه بشيء من التحديد ، قال : كنا نُحَرِّزُ قيام رسول الله - صلى الله عليه وسلم في الظهر والمصر ، فحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة ﴿ ألم تنزيل ﴾ السجدة ، وحزرننا قيامه في الأخريين على النصف من ذلك ، وحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من المصر على قدر قيامه في الأخريين من الظهر ، وفي الأخريين من المصر على النصف من ذلك .

ورواه أبو علي الحسن بن موسى الأشيب ، عن أبيان بن يزيد ( العطار ) عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يصل بنا فيقوم ، فيقرأ في الظهر والمصر في الركعتين الأوليين بأم الكتاب وسورتين ، وكان يسمعا الآية أحياناً ، ويقرأ في الركعتين الأخريين بأم الكتاب . وكان يطيل عليه السلام أول ركعة من صلاة الفجر وأول ركعة من صلاة الظهر . ( جزء فيه أحاديث أبي علي الحسن بن موسى الأشيب ، ص ٣٥ رقم ٨ ) .

هذا ويرجع الاختلاف في بعض هذه الروايات إلى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يطيل في صلاة أحياناً ، ويخفف فيها في أحيان أخرى . والله تعالى أعلم .

(١) له ترجمة في شذرات الذهب ( ٣/٣٩٨ ) - توفي سنة ٤٩٢ ، عن اثنين وثمانين سنة .

(٢) له ترجمه في شذرات الذهب ( ٣/٢٢٨ - ٢٢٩ ) - توفي في آخر يوم من سنة خمس وعشرين

وأربعمائه ، ودفن أول سنة ست وعشرين .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٤/٣٥ ) قال الخطيب : لم أسمع فيه إلا خيراً ، توفي سنة ( ٣٠٥ ) .

ويطيل في الركعة الأولى ويقصر في الثانية ، ويقراً في الركعتين الأوليين من صلاة العصر .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث يحيى ، عن عبد الله .

٣٥ - أخبرنا علي ، أنا أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله / ١١/ب  
ابن بشران <sup>(١)</sup> قراءة ، نا أبو حفص عمر بن أحمد بن عبد الرحمن الجمحي بمكة  
يوم الاثنين لست بقين من ربيع الأول سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة ، نا أبو الحسن  
علي بن عبد العزيز بمكة في سنة ست وثمانين ومائتين ، نا أبو نعيم ، نا الأعمش ،  
عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :  
يقول - عز وجل <sup>(٢)</sup> : الصوم لي ، وأنا أجزى به <sup>(٣)</sup> ، يدع شهوته وأكله

٣٥ - خ : ( ٤٠٢/٤ ) ( ٩٧ ) كتاب التوحيد ( ٣٥ ) باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن  
يبدلوا كلام الله ﴾ - من طريق أبي نعيم ، عن الأعمش به رقم ( ٧٤٩٢ ) .

م : ( ٨٠٧/٢ ) ( ١٣ ) كتاب الصيام - ( ٣٠ ) باب فضل الصيام - من طريق أبي معاوية  
ووكيع وغيرهما عن الأعمش به . رقم ( ١١٥١/١٦٤ ) .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٤٣٢/١٠ ) - قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ثبتاً صالحاً ،  
ولد سنة ٣٣٩ ، وتولى سنة ٤٣٠ .

(٢) هذا حديث قدسي ، والحديث القدسي هو حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، أضافه  
إلى الله عز وجل .

قال الكرماني : فإن قلت :

فهذا قول الله تعالى وكلامه فما الفرق بينه وبين القرآن ؟ قلت : القرآن لفظه معجز ومنزل بواسطة  
جبريل عليه السلام ، وهذا غير معجز ، وبدون الوساطة ، ومثله يسمى بالحديث القدسي والإلهي والرباني ،  
فإن قلت : الأحاديث كلها كذلك ( أى من الوحي ) وكيف ، وهو ما ينطق عن الهوى ؟ قلت : الفرق  
بأن القدسي مضاف إلى الله تعالى ومروي عنه بخلاف غيره .

ومعنى القدسي : المنسوب إلى القدس ، أى المنزه سبحانه وتعالى في ذاته وصفاته الجلالية والجمالية :  
( انظر مقال الحديث القدسي للمحقق في مجلة المنهل العدد ( ٤٨٤ ) .

(٣) الصوم لي وأنا أجزى به :

قيل إن هذا بيان لكثرة ثوابه ، أى أنا أجزاه لا غيري ، بخلاف سائر العبادات فإن جزاءها قد  
يفرض إلى الملائكة ، قال أبو عبيد : قد علمنا أن أعمال البر كلها له - سبحانه وتعالى - وهو يجزي =

وشربه من أجل ، والصوم جنة<sup>(١)</sup> ، وللصائم فرحتان ، فرحة عند إبطاره ، وفرحة عند لقاء ربه عز وجل ، ولخُلوْف فيه أطيب عند الله عز وجل من رائحة المسك<sup>(٢)</sup> .

= بها ، فرى - والله أعلم - أنه إنما خص الصوم بأن يكون هو الذى يتولى جزاءه ؛ لأن الصوم ليس يظهر من ابن آدم بلسان ولا فعل ، فيكتبه الحفظة ، إنما هو نية فى القلب ، وإمساك عن المطعم والمشرب ، يقول : أنا أتولى جزاءه على ما أحب من التضعيف لا على كتاب له .

وقيل معناه : إن الصوم عبادة خالصة لا يستولى عليه الرياء والسمعة ليس كسائر الأعمال التى يطلع عليها الخلق ، فلا يؤمن معها الشرك ، كما جاء : « نية المؤمن خير من عمله » ؛ لأن النية عملها القلب فلا يطلع عليها غير الله ؛ تقديره : أن نية المؤمن مفردة عن العمل خير من عمل خال عن النية ، كما قال الله - سبحانه وتعالى : ﴿ ليلة القدر خير من ألف شهر ﴾ أى ليس فيها ليلة القدر .

قال القرطبي : لما كانت الأعمال يدخلها الرياء ، والصوم لا يطلع عليه بمجرد فعله إلا الله فأضافه إلى نفسه سبحانه وتعالى . ولهذا قال فى الحديث « يدع شهوته من أجل » .

وقال ابن الجوزى : جميع العبادات تظهر بفعلها ، وقل أن يسلم ما يظهر من شوب بخلاف الصوم .

وسئل سفيان بن عيينة عن قوله تعالى : ﴿ كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لى ﴾ فقال : إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ، ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله ، حتى لا يبقى إلا الصوم فيتحمل ما بقى عليه من المظالم ، ويدخله بالصوم الجنة .

ويحكى عن سفيان أيضا فى قوله : « الصوم لى » قال : لأن الصوم هو الصبر ؛ يصبر الإنسان عن المطعم والمشرب والنكاح ، وثواب الصبر ليس له حساب . ثم قرأ : ﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ .

(١) الصوم جنة : أى وقاية وسترة ؛ قيل من المعاصى ؛ لأنه يكسر الشهوة ويضعفها ، وقيل من النار ؛ لأنه إمساك عن الشهوات ، والنار محفوفة بالشهوات . وعند الترمذى وسعيد بن منصور : « جنة من النار » ، ولأحمد من حديث أبى عبيدة بن الجراح : « الصيام جنة ما لم يخرقها » ، وزاد الدارمى « بالغية » .

ولا مانع من إرادة الأمرين ، وتحقق كل منهما يلزم منه تحقق الآخر ؛ لأنه إذا كف نفسه عن المعاصى فى الدنيا كان سترا له من النار .

وأشار ابن عبد البر إلى ترجيح الصيام على غيره من العبادات فقال : حسبك بكون الصيام جنة من النار فضلا ، والمشهور عند الجمهور ترجيح الصلاة .

(٢) وخُلوْف فيه أطيب عند الله عز وجل من رائحة المسك :

الخُلوْف : تغير طعم اللحم وريحه لتأخر الطعام ، يقال : منه خلف فمه بخلف خلوقا ، ومنه حديث =

أخرجه البخارى ومسلم من حديث الأعمش .

٣١ - أخبرنا على بقراءة الروندشتى فى شهر رمضان من سنة تسعين ،

= على حين سئل عن القبلة للصائم قال : وما أُرْتُكَ فى خلوف فيها ، ويقال : نومة الضحى مخلقة للقم ، أى مغفرة .

وقيل معنى كون الخلوف أطيب عند الله من ريح المسك التناء على الصيام ، والرضا بفعله ، فلا يمنعه من المواظبة على الصوم الجالب للخلوف ، كأنه قال : إن خلوف فم الصائم أبلغ فى القبول عند الله من ريح المسك عندكم .

وقيل : هو مجاز ، لأنه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعمل ذلك للصوم لتقريبه من الله تعالى ، فالمعنى : أنه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم ، أى يقرب إليه أكثر من تقريب المسك إليكم .  
وقيل المراد أن ذلك فى حق الملائكة ، وأنهم يستطيعون ريح الخلوف أكثر مما يستطيعون ريح المسك .  
وقيل المراد : أن الله تعالى يجزيه فى الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك ، كما يأتي للكلام وريح جرحه تفوح مسكاً .

وقيل المراد : أن صاحبه ينال من الثواب ما هو أفضل من ريح المسك لا سيما بالإضافة إلى الخلوف .  
وقد اختلف الشيخ تقي الدين بن الصلاح ، والشيخ عز الدين بن عبد السلام فى طيب رائحة الخلوف : هل هى فى الدنيا أو فى الآخرة ؟ فذهب ابن عبد السلام إلى أن ذلك فى الآخرة ، كما فى دم الشهيد ، واستدل بما رواه مسلم وأحمد والنسائى من طريق عطاء ، عن أبى صالح : « أطيب عند الله يوم القيامة » ، وذهب ابن الصلاح إلى أن ذلك فى الدنيا ، واستدل بما رواه ابن حبان : « فم الصائم حين يخلف من الطعام » ، وما رواه ابن شعبان فى مسنده ، والبيهقى فى الشعب من حديث جابر فى فضل هذه الأمة : « فإن خلوف أفواههم حين يمسون أطيب عند الله من ريح المسك » وقال المنذرى : إسناده مقارب .  
وهذه التفسيرات والاختلافات مؤسسة على ألا يكون اللفظ عى ظاهره ، إذا استحيل على الله تعالى استطابة الروائح الطيبة ، واستقلل الروائح الكريهة ، فأنه عز وجل منزه عن ذلك ، إذ هى من صفات الحيوان .  
ولكننا نقول : ينبغى أن يُبرر مثل هذا - كما جاء - إذ هو من صفات الخالق جل وعلا ، دون تأويل أو تشبيه أو تعطيل ، وتكل أمر معناها إلى الله عز وجل ، وتؤمن بأنها على معنى يلقى بالبارى جل وعلا .

٣١ - خ ( ٧٢/١ ) ( ٤ ) كتاب الوضوء - ( ٣٤ ) الوضوء ثلاثاً ثلاثاً - من طريق عبد العزيز

ابن عبد الله الأرمسى ، عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد ، عن حران مولى عثمان رأى عثمان بن عفان دعا بإذناه فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم أدخل يمينه فى الإناء فمضض واستشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار ، [ ثم ] مسح برأسه ثم غسل رجله ثلاث مرار إلى الكعبين ، ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من توضأ نحو وضوئى هذا ، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه . رقم ( ١٥٩ ) [ أطرافه فى : ١٦٠ ،

نا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدّب في صفر من سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو علي محمد بن أحمد بن إسحاق الصوّاف قراءة ، نا أبو علي بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة الأسدي ، نا عبد الله بن الزبير الحميدي ، أبو بكر القرشي / نا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حمران مولى عثمان قال : توضأ عثمان رضي الله عنه على المقاعد ثلاثاً ، ثلاثاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يتوضأ .

ثم قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ، ثم يصلي إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يُصليها (١) .

أخرجه البخاري ، ومسلم من طرق عن هشام .

= وعن إبراهيم . عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن حمران : فلما توضأ عثمان قال : ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدثتكموه ؟ سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يتوضأ رجل بحسن وضوءه ويصل الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها » .

قال عروة : الآية ﴿ إن الذي يكتمون ما أنزلنا من بينات ﴾ [ البقرة : ١٥٩ ] - رقم ( ١٦٠ ) .

م ( ٢٠٤/١ ) ( ٢ ) كتاب الطهارة - ( ٤ ) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه - من طريق

قبيبة بن سعيد وغيره ، عن جرير ، عن هشام بن عروة به . رقم ( ٢٢٧/٥ ) .

ومن طريق سفيان وغيره ، عن هشام به . وفيه : « فيحسن وضوءه ثم يصلي المكتوبة » .

ومن طريق يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، عن عروة به .

(١) قال ابن حجر في شرح هذا الحديث : ظاهره يعم الكبائر والصغائر ، لكن العلماء خصوه بالصغائر لوروده مقيداً باستثناء الكبائر في غير هذه الرواية ، وهو في حق من له كبائر وصغائر ، فمن ليس له إلا صغائر كفرت عنه ، ومن ليس له إلا كبائر خفف عنه منها بمقدار ما صاحب الصغائر ، ومن ليس له صغائر ولا كبائر يزداد في حسناته بنظر ذلك .

وفي الحديث التعليم بالفعل لكونه أبلغ وأضبط للمتعلم ، والترتيب في أعضاء الوضوء للإتيان في جميعها بهم ، والترغيب في الإخلاص ، وتحذير من لما في صلواته بالتفكير في أمور الدنيا في عدم القبول ، ولا سيما أن كان في العزم على عمل معصية فإنه يحضر المرء في حال صلواته ما هو مشغوف به أكثر من خارجها . ووقع في رواية المصنف في الرقاق في آخر هذا الحديث : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تغفروا » أي فستكفروا من الأعمال السيئة بناء على أن الصلاة تكفرها ، فإن الصلاة التي تكفر بها الخطايا هي التي يقبلها الله ، وأولى للعبد بالاطلاع على ذلك .

فتح الباري ( ٣١٣/١ - ٣١٤ ) .



## [ الشيخ السابع ] :

٣٢ - أخبرنا الشيخ أبو علي الحسن بن أحمد بن سلمان الدقاق قراءة في رجب من سنة إحدى وتسعين ، نا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان قراءة ، ، نا أبو محمد دَعْلَج بن أحمد بن دَعْلَج السُّجِسْتَانِي (١) قراءة ، نا أحمد بن محمد بن الأزهر ، حدثني أحمد بن محمد بن مالك بن أنس ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كل مُسْكِرٍ خَمْرٌ (٢) ، (٣) .

٣٢ - م ( ١٥٨٧/٣ ) ( ٣٦ ) كتاب الأشربة - ( ٧ ) باب بيان أن كل مسكر محر ، وأن كل محر حرام - من طريق أبي الربيع العتكي وأبي كامل ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وفيه : « كل مسكر محر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها ، لم يتب ، لم يشربها في الآخرة » . رقم ( ٢٠٠٣/٧٣ ) .

ومن طريق إسحاق بن إبراهيم وأبي بكر بن إسحاق ، عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « كل مسكر محر ، وكل مسكر حرام » . رقم ( ٢٠٠٣/٧٤ ) .

(١) انظر ترجمة موسعة له في مقدمة تحقيق كتاب المنتقى من مسند المقلين ( ص ٧ - ١٩ ) ، وتوفى سنة ٣٥١ .

(٢) قال الخطابي : قوله « كل مسكر محر » يتأول على وجهين ، أحدهما : أن الخمر اسم لكل ما وجد فيه السكر من الأشربة كلها ، ومن ذهب إلى هذا زعم أن للشرعية أن تحدث الأسماء بعد أن لم تكن . كما لها أن توضع الأحكام بعد أن لم تكن .

والوجه الآخر : أن يكون معناه أنه كالخمر في الحرمة ووجوب الحد على شاربه وإن لم يكن عين الخمر ، وإنما ألحق بالخمر حكماً إذ كان في معناها . وهذا كما جعل النباش في حكم السارق والمتلوط في حكم الزاني ، وإن كان كل واحد منهما يختص في اللفظ باسم غير الزني وغير السرقة . معالم السنن ( ٢٤٥/٤ ) .

(٣) قال الإمام البيهقي في شرح هذا الحديث وغيره مما في معناه :

في هذه الأحاديث دليل واضح على بطلان قول من زعم أن الخمر إنما هي عصير العنب ، أو الرطب النبيء الشديد منه ، وعلى فساد قول من زعم أن لا بحر إلا من العنب ، أو الزبيب ، أو الرطب ، أو الخمر ، بل كل مسكرٍ محر ، وأن الخمر ما يخامر العقل . وقد روى عن الشعبي ، عن الثعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من العنب محرأ ، وإن من الخمر محرأ ، وإن من العسل =

قال دَعْلَجُ : ولا أعلم لمحمد بن مالك بن أنس حديثاً غير هذا . وقد روى أخوه يحيى بن مالك بن أنس عن أبيه أحاديث كثيرة ، رواها عنه الصنعائونيون .

٣٣ - أخبرنا الحسن بن أحمد ، أنا الحسن بن أحمد ، أنا دعلج ، حدثني جعفر بن محمد بن الصباح <sup>(١)</sup> الدُولَيبِيُّ ، حدثنا رَوْحُ بن عُبَادَةَ <sup>(٢)</sup> ،

= حمراً ، وإن من البر حمراً ، وإن من الشعير حمراً ، فهذا تصريح بأن الخمر قد تكون من غير العنب والتمر ، وتخصيص هذه الأشياء بالذكر ليس لما أن الخمر لا تكون إلا من هذه الخمسة ، بل كل ما كان في معناها من ذرة ، وسُلتو ، وعصارة شجر ، فحكمه حكمها ، وتخصيصها بالذكر ، لكونها معهودة في ذلك الزمان .

وقد روى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الخمر من هاتين الشجرتين ، النخلة ، والعنب » وهذا لا يخالف حديث : النعمان بن بشير ، وإنما معناه : أن معظم الخمر يكون منهما ، وهو الأغلب على عادات الناس فيما يتخلونونه من الخمرور .

وفي قوله : ( ما أسكر كثوره ، قليله حرام ) دليل أن التحريم في جنس المسكر لا يتوقف على السكر ، بل الشربة الأولى منه في التحريم ولزوم الحد في حكم الشربة الآخرة التي يحصل بها السكر ، لأن جميع أجزائه في المعاونة على السكر سواء ، كالزعفران لا يصيغ القليل منه حتى يُمدَّ بجزء بعد جزء ، فإذا كثر وظهر لونه ، كان الصبيح مضافاً إلى جميع أجزائه لا إلى آخر جزء منه ، وهذا قول عامة أهل الحديث ، وقالوا : لو حلف ألا يشرب الخمر ، فشرب شراباً مُسكراً ، يحنث .

قال السائب بن يزيد : إن عمر قال : إني وجدت من فلان ربح شراب ، وزعم أنه شرب الطلاء ، وأنا سائل عما شرب ، فإن كان يُسكر بجلدته ، فجلده الحد تاماً .

وقال علي : لا أوثق بأحدٍ شرب حمراً ولا نبيذاً مسكراً إلا بجلدته الحد . وقال ابن عمر : كل مسكر حمر ، وهذا قول مالك والشافعي . وقال عبد الله بن مسعود : السكر حمر ، ومثله عن إبراهيم ، والشعبي ، وأبي رزين قالوا : السكر حمر . وقال ابن المبارك في رجل صلى ، وفي ثوبه من النبيذ المُسكر بقدر الدرهم ، أو أكثر : إنه يميد الصلاة . وقال مَعْنٌ : سألت مالكا عن الفقاع فقال : إذا لم يُسكر ، فلا بأس به . وسئل طلحة بن مُصريف عن النبيذ ، فقال : هي الخمر ، هي الخمر .

٣٤ - انظر تخریج الحديث السابق .

(١) كذا في الأصل ، وأظن أن الصواب : أبو جعفر محمد بن الصباح . ومحمد بن الصباح له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣٦٥/٥ ) وتهذيب الكمال ( ٣٨٨/٢٥ - ٣٩٢ ) وهو من رجال الكتب الستة ، وهو ثقة . توفي سنة ( ٢٢٧ ) .

(٢) له ترجمة في تهذيب الكمال ( ٢٣٨/٩ ) وهو من رجال الكتب الستة ، وأثنى عليه جمهور

النقاد . توفي سنة ( ٢٠٧ ) .

ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : كل مسكر حرام ، وكل مسكر محر ، وكل مسكر حرام .

٣٤ - أخبرنا الحسن بن أحمد ، أنا الحسن بن أحمد ، نا دَعْلَجُ ، نا موسى ابن حَزِيمَةَ ، نا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، أن أبا أمامة بن سهل بن حَنِيْفٍ أخبره أن مِسْكِينَةَ مرضت ، فَأُخْبِرَ رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يَعُودُ المساكين ويسأل عنهم ، فقال : إذا ماتت فَأَذِنُونِي بها ، فَخُرِجَ بجنازتها ليلاً ، فلما أصبح النبي - صلى الله عليه وسلم أُخْبِرَ بالذي كان من شأنها ، فقال : ألم آمركم أن تُؤذِنُونِي بها ؟ قالوا : كَرِهْنَا أن نُخْرِجَكَ ليلاً أو نوقظك ، فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم حتى صف الناس على قبرها ، فكبر أربع تكبيرات (١) .

٣٤ - الموطأ ( ٢٢٦/١ ) ( ١٦ ) كتاب الجنائز - ( ٥ ) باب التكبير على الجنائز من طريق ابن شهاب به .

قال ابن عبد البر : لم يختلف على مالك في الموطأ في إرسال هذا الحديث .  
وقد جاء معناه موصولاً عن أبي هريرة .

خ ( ١٦٤/١ ) ( ٨ ) كتاب الصلاة - ( ٧٢ ) باب كنس المسجد ، والتقاط الحرق والقذى والعيذان - من طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن زيد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن رجلاً أسود - أو امرأة سوداء - كان يقيم المسجد ، فمات ، فسأل النبي - صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا : مات . قال : أفلا كنتم آذنتموني به ، دلوني على قبره - أو على قبرها - فأني قبره فصلي .

رقم ٤٥٨ - طرفاه في : ٤٦٠ ، ١٣٣٧ .

م ( ٦٥٩/٢ ) ( ١١ ) كتاب الجنائز - ( ٢٣ ) باب الصلاة على القبر - من طريق أبي الربيع الزهراني وأبي كامل فضيل بن حسن الجحدري . عن حماد ، عن ثابت البناني ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أن امرأة سوداء كانت تقيم المسجد ( أو شاباً ) فقتلها رسول الله - صلى الله عليه وسلم . فسأل عنها ( أو عنه ) فقالوا : مات ، قال : أفلا كنتم آذنتموني ؟ قال : فكأنهم صغروا أمرها ( أو أمره ) . فقال : دلوني على قبره ، فدلوه . فصل عليها . ثم قال : إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها . وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم . رقم ( ٩٥٦/٧١ ) .

(١) قال الإمام البخاري في الاستدلال بهذا الحديث على جواز الصلاة على القبر - قال :

قال دَعْلَجُ : ليس هذا الحديث في كتاب إسماعيل بن إسحاق من حديث

مالك .

٣٥ - أخبرنا الحسن ، نا الحسن ، أنا دَعْلَجُ ، نا أبو محمد جعفر بن أحمد السَّامَانِي ، نا أحمد بن الخليل النيسابوري بنيسابور ، نا قُرَادُ أبو نوح ،

= وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن بعدهم أن يجوز أن يُصَلَّى على القَبْرِ ، وهو قول ابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وذهب قوم إلى أنه لا يُصَلَّى على القَبْرِ ، وبه قال مالك :

واختلفوا في أنه إلى متى يجوز الصلاة على القَبْرِ ، فذهب قوم إلى أنه يُصَلَّى إلى شهر ، وهو قول أحمد ، وإسحاق ، لما روى عن سعيد بن المسيب أن أمَّ سعيد بن عباد ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم غائب ، فلما قَدِمَ صَلَّى عليها ، وقد مضى لذلك شهر .

وروى عن عكرمة عن ابن عباس موصولاً .  
وروى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى على قَبْرِ بعد ثلاثة أيام ورُوي أنه صَلَّى على قَتْلَى أُخِيْدَ بعد ثمانين سنين .

وفي الحديث دليل على أنه لا يُكْرَهُ الدفن بالليل .  
قال جابرٌ : رأى ناساً ناراً في المقبرة فأتوها ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القَبْرِ يقول : « ناولوني صاحبكم » .

وقال أيضاً : فيه دليل على أن الميت إذا كان في البلد إنما يصل عليه بمقبرته بخلاف الغائب .

( شرح السنة ٣٦١/٥ - ٣٦٤ ) .

٣٥ - المسند للإمام أحمد ( ٢٨٠/٦ ) - من طريق أبي نوح قراد به . وعن بعض شيوخهم أن زياداً مولى عبد الله بن عباد بن أبي ربيعة حدثهم عن حدثه عن النبي - صلى الله عليه وسلم نحوه .  
ت ( ٣٢٠/٥ - ٣٢١ ) ( ٤٨ ) كتاب تفسير القرآن - ( ٢٢ ) باب « ومن سورة الأنبياء عليهم السلام » - من طريق مجاهد بن موسى والفضل بن سهل الأعرج وغير واحد ، عن عبد الرحمن ابن غزوان أبي نوح به .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن غزوان . وقد روى

ابن حنبل عن عبد الرحمن بن غزوان هذا الحديث . رقم ( ٣١٦٥ ) .

وقد ذكر هذا الحديث الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة قراد قال : وسئل أحمد بن صالح عن

حديث لقراد ، عن الليث ، عن مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن رجلاً جاء إلى النبي

- صلى الله عليه وسلم فقال : لي مماليك أضربهم ، فقال : هذا حديث موضوع .

نا الليث بن سعد ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة  
قالت : جلس رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين يديه  
فقال : يا رسول الله / لي مملوكين <sup>(١)</sup> يعصوني ويكذبوني ويخونوني ، فأضربهم  
وأشتمهم ، فأين أنا منهم ؟

قال : تنظر في عقابك لإياهم وذنوبهم ؛ فإن كان عقابك دون ذنوبهم كان  
لك الفضل ، وإن كانت ذنوبهم وعقابك سواء فليس عليك ، ولا عليهم ، وإن  
كانت ذنوبهم دون عقابك اقتصر لهم منك يوم القيامة .

قال : فجعل يَهْتِفُ ويكي بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -  
فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : ما له ! ، لا يقرأ كتاب الله عز وجل :  
﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُغْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ، وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ  
حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

فقال الرجل : ما لي شيء خير من فراقهم ، أشهدك أنهم أحرارٌ كلهم .

قال دَعْلَجُ : لم يُحَدِّثْ به إلا قُرَادٌ عن الليث ، ويقال : إنه وَهَمَ في  
إسناده . وهو عند أهل مصر عند الليث بغير هذا الإسناد .

- ثم قال الذهبي وقال يحيى : ليس به بأس ، وقد وثقه علي وابن عمير .

وقال ابن حبان : كان يخطيء ، يتخالج في القلب منه لروايته عن الليث ، عن الزهري ، عن عروة ،  
عن عائشة قصة المماليك .

قال الذهبي : الحديث في معجم أبي سعيد بن الأعرابي ، حدثنا عباس الدوري ، حدثنا قراد ... فذكره .  
قال قراد : وحدثنا الليث عن بعض شيوخه ، عن زياد مولى ابن عباس حدثهم عن ابن عمر أن  
رجلاً جلس بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم ... وذكر نحوه . أ . هـ . الذهبي .

وقال الحافظ المنذرى في الترغيب والترهيب بعد ما ذكر الحديث . وذكر كلام الترمذي - قال :  
وإسناد أحمد والترمذي متصلان وروايتهما ثقات ، عبد الرحمن هذا يكنى أبا نوح ثقة ، احتج به البخاري  
وبقية رجال أحمد ثقات احتج بهم البخاري ومسلم ( الترغيب والترهيب ٤/٤٠٢ - ٤٠٣ ) .

(١) في الأصل ( مملوكان ) ، وعليه علامة تمريض وما أثبتناه من ( ب ) وهو الصواب .

والأصح : مملوكين .

(٢) سورة الأنبياء : ( ٤٧ ) .

٣٦ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن سلمان ، أنبا الحسن بن أحمد بن شاذان ،  
أنا دَعْلَج ثنا محمد بن علي بن زيد الصايغ ، نا سعيد بن منصور ، نا مالك /  
ابن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يأتي القبر فيسلم على النبي - صلى  
الله عليه وسلم ، وعلى أبي بكر ، وعمر .

قال دعلج : هذا الحديث في الموطأ عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر .

[ الشيخ الثامن ] :

٣٧ - أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن أبي القاسم علي بن أحمد بن

٣٦ - الموطأ ( ١٦٦/١ ) ( ٩ ) كتاب قصر الصلاة في السفر - ( ٢٢ ) باب ما جاء في الصلاة  
على النبي صلى الله عليه وسلم - من طريق عبد الله بن دينار قال : رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي  
- صلى الله عليه وسلم ، فيصل على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى أبي بكر ، وعمر . رقم ( ٦٨ ) .

٣٧ - الخطيب في تاريخ بغداد ( ٤٣٨/٨ ) - من طريق الحسن بن عمر بن بَرهان الغزال ، عن  
إسماعيل بن محمد الصفار ، عن عباس بن عبد الله الترقى به .

والكامل لابن عدى ( ٣٧٧/١ ) - من طريق طريف بن عبد الله ، عن علي بن الجعد ، عن الربيع  
ابن بدر ، عن أبان ، عن أنس ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « من خلع جلابب الحياء فلا غيبة  
له » .

السنن الكبرى للبيهقي ( ٢١٠/١٠ ) - من طريق أبي محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار  
السكري به .

قال : وهذا ليس بقوى .

قال العراقي في تخریج الإحياء : ( تخریج أحاديث الأحياء ٥٧٧/٢ - ٥٧٨ ) .

رواه ابن عدى وابن حبان في الضعفاء من حديث أنس بسند ضعيف اهـ .

وقال الزبيدي :

قلت : ولفظ ابن عدى في الكامل من خلع وأخرجه أيضاً الحرائطي في مساوي الأخلاق وأبو الشيخ  
في الثواب والبيزار والبيهقي والخطيب وابن عساكر والديلمي والقضاعي وابن النجار والقشيري في الرسالة  
كلهم عن حديث أنس وقال البيهقي في إسناده ضعف وإن صح حمل على فاسق معلى بفسقه اهـ . قال  
الذهبي في المذهب أحد رواته أبو سعد الساعدي مجهول ولي الميزان ليس بمسند ثم أورد له هذا الخبر اهـ .  
ورواه الهروي في ذم الكلام . وحسنه وقد رد عليه الحافظ السخاوي في المقاصد والحاصل أن جميع طرق  
هذا الحديث ضعيفه فطريق أبي الشيخ والبيهقي فيه ابن الجراح عن أبي سعد الساعدي وقد ذكر حاله =

البُسْرِي (١) البَنْدَار بقراءة أبي نصر الأصبهاني في جماد الأولى من سنة تسع وتسعين ، أنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكْرِي (٢) ، قراءة في شهر رمضان سنة خمس عشرة وأربع مائة ؛ قال : قرئ على أبي علي إسماعيل ابن محمد الصفار في المحرم من سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة ، ثنا عباس بن عبد الله التَّرْقُفِي (٣) ، نا رُوَاد بن الجَّرَاح ، أبو عاصم العسقلاني ، نا أبو سَعْد السَّاعِدِي ،

= وطريق ابن عدى فيه الربيع بن بدر عن أبان وهذا أضعف من الأول ولكن للحديث شواهد تقوية من غير هذه الطرق فقد أخرج الطبراني وابن عدى في الكامل والقضاعي من حديث جعدبة بن يحيى عن العلاء بن بشر عن ابن عيينة عن بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه عن جده مرفوعاً ليس لفاسق غيبة قال الدارقطني وابن عيينة لم يسمع من بهز وأورده البيهقي في الشعب ونقل عن شيخه الحاكم أنه غير صحيح ولا يعتمد وأخرجه أبو يعلى والحكيم الترمذي في نواتر الأصول والعقيل وابن عدى وابن حبان والطبراني والبيهقي من طريق الجارود بن يزيد عن بهز بهذا الإسناد بلفظ انزعوا عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه يحلوه الناس وهذا أيضاً لا يصح فإن الجارود ممن روى بالكذب وقال الدارقطني هو من وضعه وقد روى أيضاً من طريق يعمر عن بهز بهذا الإسناد أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق عبد الوهاب الصفاني عنه وعبد الوهاب كذاب وللحديث طرق أخرى عن عمر بن الخطاب .

قال السخاوي وبالجملة فقد قال العقيل ليس لهذا الحديث أصل من حديث بهز ولا من حديث غيره ولا يتابع عليه من طريق ثبت وأخرج البيهقي في الشعب بسند جيد عن الحسن أنه قال ليس في أصحاب البدع غيبة ومن طريق ابن عيينة أنه قال ثلاثة ليس لهم غيبة الإمام الجائر والفاسق المعلن بفسقه والمبتدع الذي يدعو الناس إلى بدعته ومن طريق زيد بن أسلم قال إنما الغيبة لمن يعلن بالمعاصي ومن طريق شعبة قال الشكاية والتحذير ليسا من الغيبة .

والحديث رواه مؤمل بن إهاب - كما في جزئه - عن رواد بن الجراح به .  
ثم قال : فلما اختلط رُوَاد رفع هذا الحديث ودلسوا عليه . ( ص ٩٩ - وانظر تخرجه في ٩٩ -

( ١٠٠ ) .

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء ( ١٨٥/١٩ ) .

قال الذهبي : بقية المشايخ ، وآخر من حدث عن عبد الله بن يحيى السُّكْرِي .. وقال : لم يرو

لنا عن السُّكْرِي سواه .

ولد سنة تسع وأربعمائة أو نحوها ، ومات سنة سبع وتسعين وأربعمائة .

(٢) له ترجمة في سير أعلام النبلاء ( ٣٨٦/١٧ - ٣٨٧ ) قال الذهبي : الشيخ المعمر الثقة ..

سمع من إسماعيل الصفار عدة أجزاء انفرد بملوها .. وقال الخطيب : كتبنا عنه وكان صدوقاً ، مات في صفر سنة سبع عشرة وأربعمائة .

(٣) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ١٤٣/١٢ ) قال الخطيب : كان ثقة دينا ، صالحاً عابداً ...

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له .  
حسن عال .

٣٨ - أخبرنا الحسين ، أنا أبو عبد الله ، أنا إسماعيل ، نا سعدان بن نصر بن منصور المروزي البزار ، نا سفیان بن عيينة ، عن عمرو / عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبي شريح الخزاعي قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت (١) .

٣٨ - خ ( ٩٥/٤ ) ( ٧٨ ) كتاب الأدب - ( ٣١ ) باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن الليث ، عن سعيد المقبري ، عن أبي شريح العلوي قال : سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم النبي - صلى الله عليه وسلم فقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته ، وما جائزته يا رسول الله ؟ قال : يوم وليله ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » .  
( رقم ٦٠١٩ - طرفاه في : ٦١٣٥ ، ٦٤٧٦ ) .

م ( ١٣٥٢/٣ ) ( ٣١ ) كتاب اللقطة - ( ٣ ) باب الضيافة ونحوها - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي شريح العلوي ، أنه قال : سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، فقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر . فليكرم ضيفه جائزته » . قالوا : وما جائزته ؟ يا رسول الله ! قال : « يومه وليله ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه » . وقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » .  
رقم ( ٤٨/١٤ ) .

(١) قدم ابن حجر شرحاً طيباً لهذا الحديث في فتح الباري ، وشرحه كما ورد في الصحيحين ، وهو أكمل مما عندنا فقال :

قوله : ( من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ) المراد بقوله الإيمان الكامل ، وخصه بالله واليوم الآخر إشارة إلى المبدأ أو المعاد ، أي من آمن بالله الذي خلقه وآمن بأنه سيجازيه بعمله فليقلل المحصال المذكورات . قوله في حديث أبي شريح ( جائزته يوم وليلة ) قال السهلي : روى جائزته بالرفع على الابتداء وهو واضح ، وبالنصب على بدل الاشتغال أي يكرم جائزته يوماً وليلة .



أخرجه مسلم عن زهير ، وابن نمير ، عن سفيان .

= قوله ( والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة ) قال ابن بطال سئل عنه مالك فقال : يكرمه ويتحفه يوماً وليلة وثلاثة أيام ضيافة . قلت : واختلفوا هل الثلاث غير الأول أو بعد منها ؟ فقال أبو عبيد يتكلف له في اليوم الأول بالبر والإلطاف ، وفي الثاني والثالث يقدم له ما حضره ولا يزيد على عادته ، ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة وتسمى الجيزة ، وهي قدر ما يجوز به المسافر من منهل إلى منهل ، ومنه الحديث الآخر « أجهزوا الوفد بنحو ما كنت أجهزهم » وقال الخطابي : معناه أنه إذا نزل به الضيف أن يتحفه ويزيده في البر على ما بحضرته يوماً وليلة ، وفي الومين الآخرين يقدم له ما بحضره ، فإذا مضى الثلاث فقد قضى حقه فما زاد عليها مما يقدمه له يكون صدقة . وقد وقع في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن أبي شريح عند أحمد ومسلم بلفظ :

« الضيافة ثلاثة أيام ، وجائزته يوم وليلة » وهذا يدل على المغايرة ، ويؤيده ما قال أبو عبيد . وأجاب الطيبى بأنها جملة مستأنفة بيان للجملة الأولى ، كأنه قيل كيف يكرمه ؟ قال : جائزته . ولا بد من تقدير مضاف أي زمان جائزته أي بره والضيافة يوم وليلة ، فهذه الرواية محمولة على اليوم الأول ، ورواية عبد الحميد على اليوم الأخير أي قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة ، فينبغي أن يحمل على هذا عملاً بالروایتين انتهى . ويحتمل أن يكون المراد بقوله « وجائزته » بياناً لحالة أخرى وهي أن المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزداد على الثلاث بتفاصيلها ، وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوماً وليلة ، ولعل هذا أعدل الأوجه والله أعلم . واستدل بجمل ما زاد على الثلاثة صدقة على أن الذي قبلها واجب ، فإن المراد بتسميته صدقة التنفير عنه لأن كثيراً من الناس خصوصاً الأغنياء يأنفون غالباً من أكل الصدقة ، وقد تقدمت أجوبة من لم يوجب الضيافة في شرح حديث عقبة ، واستدل ابن بطال لعدم الوجوب بقوله « جائزته » قال : والجائزة تفضل وإحسان ليست واجبة . وتعقب بأنه ليس المراد بالجائزة في حديث أبي شريح العطية بالمعنى المصطلح وهي ما يعطاه الشاعر والوفاد ، فقد ذكر في الأوائل أن أول من سماها جائزة بعض الأمراء من التابعين وأن المراد بالجائزة في الحديث أنه يعطيه ما يغنيه عن غيره كما تقدم تقريره قبل . قلت : وهو صحيح في المراد من الحديث ، وأما تسمية العطية للشاعر ونحوه جائزة فليس بمحدث : للحديث الصحيح « أجهزوا الوفد » كما تقدمت الإشارة إليه ، ولقوله صلى الله عليه وسلم للعباس « ألا أعطيك ، ألا أمنحك ، ألا أجيزك » ؟ فذكر حديث صلاة التسيح فدل على أن استعمالها كذلك ليس بمحدث .

قوله ( فلا يؤذ جاره ) في حديث أبي شريح « فليكرم جاره » وقد أخرج مسلم حديث أبي هريرة من طريق الأعمش عن أبي صالح بلفظ « فليحسن إلى جاره » وقد ورد تفسير الإكرام والإحسان للجار وترك أذاه في عدة أحاديث أخرجهما الطبراني من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده والحراطي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأبو الشيخ في « كتاب التوخيغ » من حديث معاذ بن جبل « قالوا يا رسول الله ما حق الجار على الجار ؟ قال : إن استقرضك أقرضته ، وإن استعانك أعنته ، وإن مرض عدته ، وإن احتاج أعطيته ، وإن افتقر عدت عليه ، وإن أصابه خير هنيئته ، =

٣٩ - أخبرنا الحسين بن أبي القاسم البندار قراءة في سنة سبع وتسعين

( ح ) .

= وإن أصابته مصيبة عزيزة ، وإذا مات اتبعت جنازته ، ولا تستطيل عليه بالبناء فحجب عنه الرجح إلا بإذنه ، ولا تؤذيه برج قدرك إلا أن تغرف له ، وإن اشتريت فاكهة فأهد له ، وإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ، وألفاظهم متقاربة ، والسياق أكثره لعمر بن شبيب . وفي حديث بهز بن حكيم « وإن أعوز سترته » وأسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها يشر بأن للحديث أصلاً . ثم الأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال ، فقد يكون فرض عين وقد يكون فرض كفاية وقد يكون مستحباً . ويجمع الجميع أنه من مكارم الأخلاق .

قوله ( ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ) بضم الميم ويجوز كسرهما ، وهذا من جوامع الكلم لأن القول كله إما خير وإما شر وإما آيل إلى أحدهما ، فدخل في الخير كل مطلوب من الأقوال فرضها وندبها ، فإذا فيه على اختلاف أنواعه ، ودخل فيه ما يؤول إليه ، وما عدا ذلك مما هو شر أو يؤول إلى الشر فأمر عند إرادة الخوض فيه بالصمت ، وقد أخرج الطبراني والبيهقي في « الزهد » من حديث أبي أمامة نحو حديث الباب بلفظ « فليقل خيراً ليضم ، أو ليسكت عن شر ليسلم » واشتمل حديث الباب من الطريقتين على أمور ثلاثة تجمع مكارم الأخلاق الفعلية والقولية ، أما الأولان فمن الفعلية وأولهما يرجع إلى الأمر بالتخل عن الرذيلة والثاني يرجع إلى الأمر بالتحل بالفضيلة ، وحاصله من كان حامل الإيمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولاً بالخير وسكوتاً عن الشر وضعلاً لما ينفع أو تركاً لما يضر ، وفي معنى الأمر بالصمت عدة أحاديث : منها حديث أبي موسى وعبد الله بن عمرو بن العاص « المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه » وقد تقدما في كتاب الإيمان ، وللطبراني عن ابن مسعود « قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل » فذكر فيها « أن يسلم المسلمون من لسانك » ولأحمد وصححه ابن حبان من حديث البراء رفته في ذكر أنواع من البر « قال فإن لم تطلق ذلك فكف لسانك إلا من خير » وللترمذي من حديث ابن عمر « من صمت نجاً » وله من حديثه « كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسى القلب » وله من حديث سفيان الثقي « قلت يا رسول الله ما أكثر ما تخاف علي ؟ قال : هذا . وأشار إلى لسانه » وللطبراني مثله من حديث الحارث بن هشام وفي حديث معاذ عند أحمد والترمذي والنسائي « أخبرني بعمل يدخلني الجنة » فذكر الوصية بطولها وفي آخرها « ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ كف عليك هذا . وأشار إلى لسانه » الحديث . وللترمذي من حديث عقبة بن عامر « قلت يا رسول الله ما النجاة ؟ قال : أمسك عليك لسانك » .

( فتح الباري ١٠/٤٦٠ - ٤٦١ ، ٥٤٩ - ٥٥٠ ) .

٣٩ - خ ( ١/٩٨ - ٩٩ ) ( ١٤ ) كتاب الوضوء - ( ٧٥ ) باب فضل من بات على الوضوء -

من طريق محمد بن مقاتل ، عن عبد الله ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء ابن عازب به . وفيه قال النبي - صلى الله عليه وسلم : « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، =

= ثم اضطلع على شك الأيمن ، ثم قل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك . اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونيك الذي أرسلت . فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة . واجعلهن آخر ما تتكلم به . قال فرددها على النبي - صلى الله عليه وسلم ، فلما بلغت : اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ، قلت : ورسولك . قال : لا . ونيك الذي أرسلت .

رقم ( ٢٤٧ ) - أطرافه في : ( ٦٣١١ ، ٦٣١٣ ، ٦٣١٥ ، ٧٤٨٨ ) .

م ( ٢٠٨١/٤ ) ( ٤٨ ) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - ( ١٧ ) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع - من طريق عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب به . وهو على نحو ما عند البخاري .

رقم ( ٢٧١٠/٥٦ ) .

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث عند البخاري :

قوله ( وقل : اللهم أسلمت وجهي إليك ) كذا لأبي زر وأبي زيد وغيرهما « أسلمت نفسي » قيل الوجه والنفس هنا بمعنى الذات والشخص ، أي أسلمت ذاتي وشخصي لك ، وفيه نظر للجمع بينهما في رواية أبي إسحاق عن البراء الآتية بعد باب ولفظه أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك ووجهت وجهي إليك ، وجمع بينهما أيضا في رواية العلاء بن المسيب وزاد خصلة رابحة ولفظه « أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك » فلي هذا فالمراد بالنفس هنا الذات وبالوجه المقصد ، وأبدي القرطبي هذا احتالا بعد جزمه بالأول .

قوله ( أسلمت ) أي استسلمت وانقدت ، والمعنى جعلت نفسي متقادة لك تابعة لحكمك إذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على جلب ما ينفعها إليها ولا دفع ما يضرها عنها ، وقوله « وفوضت أمري إليك » أي توكلت عليك في أمري كله ، وقوله « وألجأت » أي اعتمدت في أموري عليك لتتمني على ما ينفعني ، لأن من استند إلى شيء تقوى به واستعان به ، وخصه بالظهر لأن العادة جرت أن الإنسان يعتمد بظهره إلى ما يستند إليه ، وقوله « رغبة ورهبة إليك » أي رغبة في رفلك وثوابك « ورهبة » أي خوفا من غضبك ومن عقابك . قال ابن الجوزي : أسقط « من » مع ذكر الرهبة وأعمل « إلى » مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفاء كقول الشاعر « وَرَجَّحْنِ الْحَوَاجِبَ وَالْمِوَنَاءَ وَالْمِوَنُونَ لَا تَرْجِحُ ، لَكِنْ لَمَّا جَمَعَهُمَا فِي نَظْمٍ حَمَلْ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ فِي اللَّفْظِ ، وَكَلَّمَا قَالَ الطَّبِيُّ ، وَمِثْلُ بَقُولِهِ « مَتَقَلِّدُوا سَيْفًا وَرِجْمًا » . قلت : ولكن ورد في بعض طرقه بإثبات « من » ولفظه « رهبة منك ورغبة إليك » أخرجه النسائي وأحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة .

قوله ( لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ) أصل ملجأ بالهمز ومنجأ بغير همز ولكن لما جمعا جاز أن يهزما للازدواج ، وأن يترك الهمز فيهما ، وأن يهز المهموز ويترك الآخر ، فهذه ثلاثة أوجه ، ويهوز =

وأخبرنا أبو سعد محمد بن عبد الكريم بن حُشَيْش<sup>(١)</sup> قراءة في سنة ثمان

= التوئين مع القصر فتصير حمسة . قال الكرماني : هذان اللفظان إن كانا مصدرين يتنازعان في « منك » وإن كان ظرفين فلا ، إذ اسم المكان لا يعمل ، وتقديره لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك ولا منجا منك إلا إليك . وقال الطيبي : في نظم هذا الذكر عجائب لا يعرفها إلا المتقن من أهل البيان ، فأشار بقوله « أسلمت نفسي » إلى أن جوارحه منقادة لله تعالى في أوامره ونواهيه ، وبقوله « وجهت وجهي » إلى أن ذاته مخلصمة له بريئة من النفاق ، وبقوله « فوضت أمري » إلى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة إليه لا مدبر لها غيره ، وبقوله « ألبأت ظهري » إلى أنه بعد التفويض يلتجئ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب كلها . قال : وقوله رغبة ورهبة منصوبان على المفعول له على طريق اللف والنشر ، أي فوضت أموري إليك رغبة وألبأت ظهري إليك ورهبة .

قوله ( آمنت بكتابتك الذي أنزلت ) يحتمل أن يريد به القرآن ، ويحتمل أن يريد اسم الجنس فيشمل كل كتاب أنزل .

قوله ( ونيك الذي أرسلت ) وقع في رواية أبي زيد المروزي « أرسلته » و« أنزلته » بزيادة الضمير فهما .

قوله ( فإن مت مت على الفطرة ) في رواية أبي الأحوص عن أبي إسحق الآتية في التوحيد « من ليلتك » وفي رواية المسيب بن رافع « من قالهن ثم مات تحت ليلته » قال الطيبي : فيه إشارة إلى وقوع ذلك قبل أن ينسلخ النهار من الليل وهو تحته ، أو المعنى بالتحته أي مت تحت نازل ينزل عليك في ليلتك ، وكذا معنى « من » في الرواية الأخرى أي من أجل ما يحدث في ليلتك ، وقوله « على الفطرة » أي على الدين القويم ملة إبراهيم ، فإنه عليه السلام أسلم واستسلم ، قال الله تعالى عنه ﴿ جاء ربه بقلب سليم ﴾ وقال عنه ﴿ أسلمت لرب العالمين ﴾ وقال ﴿ فلما أسلما ﴾ وقال ابن بطال وجماعة : المراد بالفطرة هنا دين الإسلام ، وهو بمعنى الحديث الآخر « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة » قال القرطبي في « المفهم » : كذا قال الشيوخ وفيه نظر ، لأنه إذا كان قائل هذه الكلمات مقتضية للمعاني التي ذكرت من التوحيد والتسليم والرضا إلى أن يموت كمن يقول لا إله إلا الله ممن لم يخطر له شيء من هذه الأمور فأين فائدة هذه الكلمات العظيمة وتلك المقامات الشريفة ؟ ويمكن أن يكون الجواب أن كلا منهما وإن مات على الفطرة فينبى الفطرتين ما بين الحالتين ، ففطرة الأول فطرة المقرين وفطرة الثاني فطرة أصحاب اليمين . قلت : وقع في رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة في آخره عند أحمد بدل قوله : مات على الفطرة « بنى له بيت في الجنة » وهو يؤيد ما ذكره القرطبي ، ووقع في آخر الحديث في التوحيد من طريق أبي إسحق عن البراء « وإن أصبحت أصبت خيراً » وكذا لمسلم والترمذي من طريق ابن عبيدة عن أبي إسحق « فإن أصبحت أصبحت وقد أصبت خيراً » وهو عند مسلم من طريق حصين عن سعد ابن عبيدة ولفظه « وإن أصبح أصاب خيراً » أي صلاحاً في المال وزيادة في الأعمال .

( فتح ١١٤/١١ - ١١٥ ) .

(١) له ترجمة في سمر أعلام النبلاء (٢٤٠/١٩) قال الذهبي : الشيخ الصالح الْمُعَمَّرُ الصَّدُوقُ ، =

وتسعين قالوا : أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، أنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن التَّجَاد (١) قراءة في شهر ربيع الآخر سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ، نا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ، ثنا أبو حنيفة ، ثنا إبراهيم بن طَهْمَان ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعلمه أن يقول عند منامه : اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونبئت برسالتك .

ثم قال : إن مات مات على الفطرة ، وإن عاش أصاب خيراً .

٤٠ - أخبرنا الحسين ومحمد قالوا : أنبا الحسن بن أبي بكر ، ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ، ثنا محمد بن عثمان ، نا محمد بن الحسن النقلي (٢) ، نا حبيب بن حبيب ، أخو حمزة الزيات ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : قال لي النبي - صلى الله عليه وسلم : ألا أعلمك دعوات تقولهن إذا أخذت مضجعتك ... ثم ذكر نحوه .

٤١ - وأخبرنا الحسين ، وأبو سعد قالوا : أنا أبو علي ، أنا أبو بكر ، نا أحمد ، ثنا أحمد بن ملاعب ، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني ، ثنا شريك ، وسلام ، وبزيد بن عطاء ، عن عطاء ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل ، وهو يعلمه أن يقول عند منامه ... وذكره .  
أخرجه البخاري ومسلم من طرق عن أبي إسحاق .

- سمع أبا علي بن شاذان .. وسماعه صحيح ، وهو من رواية جزء ابن عرفة ... وسماعه صحيح . مات في ٥٠٢ وله تسع وثمانون سنة .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ١٩٨/٤ - ١٩٠ ) - قال الخطيب : الفقيه الحنبل ، وكان صدوقاً

عارفاً ، ولد سنة ثلاث وخمسين ومائتين ، وتوفى سنة ٣٤٨ .

٤٠ - انظر الحديث السابق وتخرجه وشرحه .

(٢) في ( ب ) : النقلي .

٤١ - انظر الحديث رقم ( ٣٩ ) وتخرجه وشرحه .

## [ الشيخ التاسع ] :

٤٢ - أخبرنا الشيخ أبو المعالي ثابت بن بُنْدَار بن إبراهيم الدِّيَنَوْرِيّ بقراءة أبي نصر في شهر ربيع الآخر سنة ثمان وتسعين ، أنا أبو علي الحسن بن أحمد ، ابن إبراهيم بن شاذان قراءة ، نا أبو سهل أحمد بن / محمد بن زياد القطان ، نا يحيى بن جعفر بن الزبيرقان ، أنا علي بن عاصم ، نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : مثل المنافق مثل الشاة العائرة <sup>(١)</sup> ، لا إلى هذه ، ولا إلى هذه .

أخرجه مسلم من حديث عبيد الله .

٤٣ - أخبرنا ثابت ، أنا الحسن ، نا أبو سهل ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ،

٤٢ - م ( ٢١٤٦/٤ ) ( ٥٠ ) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - من طريق محمد بن عبد الله ابن نمير ، عن أبيه ، ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة ، ومن طريق محمد بن المنثري ، عن عبد الوهاب الثقفي . جميعاً عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعبر إلى هذه مرة ، وإلى هذه مرة » .  
ومن طريق قتبية بن سعيد ، عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم . بمثله . غير أنه قال : « تكرر في هذه مرة ، وفي هذه مرة » رقم ( ٢٧٨٤/١٧ ) .

(١) ( العائرة ) : يردد بالعائرة المترددة لا تدرى أيها تتبع .

٤٣ - خ : ( ١٢٢/٤ ) ( ٧٨ ) كتاب الأدب ( ٩٥ ) باب ما جاء في قول الرجل ويملك . - من طريق عمر بن عاصم ، عن همام ، عن قتادة .  
عن أنس نحوه .

ومن طريق عبدان ، عن أبيه ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن سالم نحوه . ( ٩٧ - باب علامة الحب في الله عز وجل ) .

ومن طريق عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن منصور ، عن سالم به ( ٩٣ - كتاب الأحكام - ١٠ - باب القضاء والفتيا في الطريق ) .

ومن طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس نحوه .

وفي هذه الطرق بعض الزيادات :

« قال أنس : فأنا أحب النبي - صلى الله عليه وسلم ، وأبها بكر وعمر ، وأرجو أن أكون معهم -

ثنا أبو بكر بن عيَّاش ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أنس بن مالك قال : جاء أعرابي <sup>(١)</sup> إلى النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، متى الساعة ؟

قال : وما أعددت لها ، قال : لا ، والذي نفسي بيده ما أعددت لها من كثير صلاةٍ ولا صيام ، إلا أنى أحب الله ورسوله .

فقال : أنت مع من أحببت <sup>(٢)</sup> .

قال : فكان يعجبهم حديث الأعرابي .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث منصور .

وقد أخرجه مسلم فى إحدى رواياته عن محمد بن يحيى بن عبد العزيز اليشكري ، عن عبدان ، عن أبيه ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن سالم . فأكون فى هذه الرواية كأنى سمعته من مسلم نفسه ، وصافحته <sup>(٣)</sup> به .

= يحيى إبراهيم ، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم .

« قلنا : ونحن كذلك ؟ قال : نعم » .

م : ( ٢٠٣٢/٤ ) ( ٤٥ ) كتاب البر والصلة - ( ٥٠ ) باب المرء مع من أحب - من طريق

عثمان بن أبى شيبه وإسحق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور به .

ومن طريق محمد بن يحيى بن عبد العزيز اليشكري ، عن عبد الله بن عثمان بن جبلة [ عبدان ] ،

عن أبيه عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبى الجعد . رقم ( ٢٦٣٩/١٦٤ ) .

(١) قال ابن حجر فى الفتح ( ٥٧١/١٠ ) : هو ذو الخويصرة اليماني الذى بال فى المسجد ، وأن

حديثه بذلك مخرج عند الدارقطنى ، وأن من زعم أنه أبو موسى أو أبو ذر فقد وهم ، فإنهما وإن اشتركا

فى معنى الجواب ، وهو أن المرأ مع من أحب فقد اختلف سؤالهما ، فإن كلاً من أبى موسى وأبى ذر

إنما سألا عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم ، وهذا سأل متى الساعة .

(٢) ( أنت مع من أحببت ) : أى ملحق بهم حتى تكون من زميرهم ، وبهذا يندفع ليراد أن منازلهم

متفاوتة ، فكيف تصح المية ، فيقال : إن المية تحصل بمجرد الاجتماع فى شىء ما ، ولا تلزم فى جميع

الأشياء . فإذا اتفق أن الجميع دخلوا الجنة صدقت المية ، وإن تفاوتت الدرجات . الفتح ( ٥٧١/١٠ ) .

(٣) المصافحة : أن تقع مسلوة فى عدد رجال الإسناد بين شيخ الراوى وأحد الأئمة مثل مسلم =

ب/١٥ وليس لسالم بن رافع ، وهو أبو الجعد / عن أنس في الصحيحين سوى هذا الحديث .

٤٤ - أخبرنا ثابت ، أنا الحسين ، نا أبو سهل ، نا يحيى ، أنا علي بن عاصم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه سمع رجلاً يرفع صوته في مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم فقال :  
 بمن أنت ؟ قال : أنا من أهل الطائف . قال : لو كنت من هذا البلد لأوجعت لك رأسك ، إن مسجدنا هذا لا ترفع فيه الأصوات .

حسن عالٍ .

٤٥ - أخبرنا ثابت بن بُندرًا بقراءة أبي نصر ، في سنة ثمان وتسعين ، أنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البرقاني ، الخوارزمي ، بقراءة الخطيب في جامع المنصور في جمادى الأولى من سنة ثلاث وعشرين وأربع مائة ، أنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي ، أخبرني أبو يعلى والحسن قالا : ثنا عبد الله ابن محمد بن أسماء ، ثنا جوهرية ، عن نافع ، عن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل كبر ثلاثاً ، ثم قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آييون ، تائبون ، عابدون ، / ١٦ ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب / وحده .

= أو غيره ، فهنا وقعت المساواة بين شيخ شهدة - وهو ثابت - وبين مسلم ، فكل منهما بين وبين سالم بن أبي الجعد بحس رواية ، فكان المصنفة صافحت مسلماً وأخذت منه الحديث ، لأنه يتساوى مع شيخها ، والله أعلم .

٤٤ - لم أهر على هذا الأمر ، ولكن روى ابن شبة في تاريخ المدينة ( ٢٣/١ ) عن عمر مثله . وكذلك رواه السهودي في وفاة الوفا ( ص ٣٥٣ ) .

٤٥ - خ ( ٣٨٢/٢ ) ( ٥٦ ) كتاب الجهاد - ( ١٩٧ ) باب ما يقول إذا رجع من الغزو - من طريق موسى بن إسماعيل ، عن جوهرية ، عن نافع ، عن عبد الله به . رقم ( ٣٠٨٤ ) . =



أخرجه البخارى عن موسى ، عن جويرية كذلك .

٤٦ - أخبرنا ثابت بن بُندار ، بقراءة أبى نصر أيضا فى سنة سبع وتسعين ، انبا أبو على الحسن بن الحسين بن دوما قراءة فى صفر سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة قال : قرئ على أبى جعفر محمد بن الحسن بن على البزاز (١) فى سنة ست وستين وثلاثمائة حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق أبو الحسن الصوفى ، سنة إحدى وثلاثمائة ، نا إبراهيم بن راشد الأدمى ، ثنا داود بن مِهْران ،

- (٢) (٩٨٠/٢) (١٥) كتاب الحج - (٧٦) باب ما يقول إذا قتل من سفر الحج وغيره - من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن أبى أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . ومن طريق عبيد الله ابن سعيد ، عن يحيى القطان ، عن عبيد الله عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، إذا قتل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا ألقى على ثنية أو فلدغ ، كبر ثلاثاً . ثم قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . آمين تألهون عابدون ساجدون . لربنا حاملون . صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده . رقم (١٣٤٤/٤٢٨) .  
( الفلدغ : هو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع ، وقيل خير ذلك ) .

٤٦ - ت (٥/٥٠٣) (٤٩) كتاب الدعوات - (٤٩) باب ما يقول إذا هاجت الريح - من طريق عبد الرحمن بن الأسود أبى عمرو البصرى ، عن محمد بن ربيعة ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : كان النبى - صلى الله عليه وسلم إذا رأى الريح قال : اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به . قال أبو عيسى : وفى الباب عن أبى بن كعب - رضى الله عنه - ، وهذا حديث حسن . رقم (٣٤٤٩) .

عمل اليوم والليلة للنساء (٥٢٢) - ما يقول إذا عصفت الريح - من طريق أحمد بن عمرو بن السرح ، عن ابن وهب ، عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح قال : اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به . رقم (٩٤٠) .

مسند أبى يعلى الموصلى (٨٢/٧) - من طريق أبى هشام الرافعى ، عن ابن فضال ، عن الأعمش ، عن أنس قال : كان النبى - صلى الله عليه وسلم إذا أهب الريح فرح ، قال : اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به ، اللهم إني أعوذ بك من شر ما أرسلت به . رقم (٤٠١٢/١٢٥٧) .

قال الحافظ الهيمى (مجمع ١٠/١٣٥) : رواه أبو يعلى بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح . (١) له ترجمة فى تاريخ بغداد (٢/٢١١) - قال ابن الفرات : ثقة ، وقال البرقالى : حسن الحديث . توفى سنة ٣٦٧ .

نا سفيان ، عن مسعر ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت :  
كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يدعو : اللهم إني أسألك خيرها (١) وخير  
ما أمرت به - يعني إذا رأى الريح .

حديث صحيح من حديث سعد بن إبراهيم عن عمه أبي سلمة على شرط

مسلم .

٤٧ - أخبرنا ثابت ، أنبا الحسن ، أنا محمد ، نا أبو الحسن علي بن محمد

ابن سليم الحلي ، نا أبو علي الحسن بن أبي أمية ، نا / أبو المنذر ، نا سفيان ،  
نا مالك بن أنس ، عن أبي الزبير ، عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر أن رسول  
الله - صلى الله عليه وسلم قال : الشؤم في الدار ، والمرأة ، والفرس (٢) .

(١) في ( ب ) زيادة : وخير ما تفعل .

٤٧ - خ ( ٣٢٠/٢ ) ( ٥٦ ) كتاب الجهاد والسير - ( ٤٧ ) باب ما يذكر من شؤم الفرس -  
من طريق أبي الثمان ، عن شبيب ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله به .

ومن طريق عبد الله بن مسلمة عن مالك ، عن أبي حازم بن دينار ، عن سهل الساعدي ، أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن كان في شيء فبي المرأة والفرس والمسكن » .

م ( ١٧٤٧/٤ ) ( ٣٩ ) كتاب السلام - ( ٣٤ ) باب الطيرة والقال ، وما يكون فيه من الشؤم -  
من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، عن مالك بن أنس به . رقم ( ٢٢٢٥/١١٥ ) .

ومن طريق أبي طاهر وحرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن حمزة  
وسالم ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « لا عدوى ولا طيرة . وإنما  
الشؤم في ثلاثة : المرأة والفرس والدار » .

(١) قال ابن حجر في شرح هذا الحديث : قوله ( إنما الشؤم ) بضم المعجمة وسكون الهززة وقد  
تسهل قصير واوا . قوله ( في ثلاث ) يتعلق بمحذوف تقديره كائن قاله ابن العربي ، قال : والمحصر فيها  
بالنسبة إلى العادة لا بالنسبة إلى الحلقة انتهى . وقال غيره : إنما خصت بالذكر لطول ملازمتها ، وقد رواه  
مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف « إنما » ، لكن في رواية عثمان بن عمر « لا عدوى ولا طيرة » ، وإنما  
الشؤم في الثلاثة ، قال مسلم لم يذكر أحد في حديث ابن عمر « لا عدوى » إلا عثمان بن عمر . قلت :  
ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص الذي أخرجه أبو داود ، لكن قال فيه « إن تكن الطيرة في شيء »  
الحديث ، والطيرة والشؤم بمعنى واحد كما سأبينه في أواخر شرح الطب إن شاء الله تعالى ، وظاهر الحديث  
أن الشؤم والطيرة في هذه الثلاثة ، قال ابن قتيبة : ووجهه أن أهل الجاهلية كانوا يتطهرون فنهاهم النبي  
صلى الله عليه وسلم وأعلمهم أن لا طيرة ، فلما أبوا أن يتنزهوا بقيت الطيرة في هذه الأشياء الثلاثة . قلت :  
فمضى ابن قتيبة على ظاهره ، ويلزم على قوله أن من تشام بشيء منها نزل به ما يكره ، قال القرطبي : =

= ولا يظن به أنه يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر وينفع بذاته فإن ذلك خطأ وإنما عنى أن هذه الأشياء هي أكثر ما يتطير به الناس ، فمن وقع في نفسه شيء أبيض له أن يتركه ويستبدل به غيره . قلت : وقد وقع في رواية عمر المسقلاني - وهو ابن حمد بن زيد بن عبد الله بن عمر - عن أبيه عن ابن عمر كما سيأتي في النكاح بلفظ « ذكروا الشؤم فقال : إن كان في شيء قبيح » ولمسلم « إن يك من الشؤم شيء حق » وفي رواية عتبة بن مسلم « ان كان الشؤم في شيء » وكذا في حديث جابر عند مسلم وهو موافق لحديث سهل بن سعد ثاني حديثي الباب ، وهو يقتضي عدم الجزم بذلك بخلاف رواية الزهري ، قال ابن العربي : معناه إن كان خلق الله الشؤم في شيء مما جرى من بعض العادة فإنما يخلقه في هذه الأشياء ، قال المازري : يجمل هذه الرواية إن يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث أحق به ، بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها . وجاء عن عائشة أنها أنكرت هذا الحديث ، فروى أبو داود الطيالسي في مسنده عن محمد بن راشد عن مكحول قال : قيل لعائشة إن أبا هريرة قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في ثلاثة » فقالت : لم يحفظ ، إنه دخل وهو يقول « قاتل الله اليهود ، يقولون الشؤم في ثلاثة » فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله . قلت : ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع ، لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان « إن رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا : إن أبا هريرة قال « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الطيرة في الفرس والمرأة والدار » فضضبت غضبا شديدا وقالت : ما قاله ، وإنما قال « أن أهل الجاهلية كانوا يتطهرون من ذلك » انتهى ولا معنى لانكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك ، وقد تأوله غيرها على أن ذلك سيق لبيان اعتقاد الناس في ذلك ، لا أنه إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بثبوت ذلك ، وسياق الأحاديث الصحيحة المتقدم ذكرها يعد هذا التأويل . قال ابن العربي : هذا جواب ساقط لأنه صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية والحاصلة ، وإنما يبعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه انتهى . وأما ما أخرجه الترمذي من حديث حكيم بن معاوية قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا شؤم ، وقد يكون الجن في المرأة والدار والفرس » ففي إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة . وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول : شؤم المرأة إذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يفر عليه ، وشؤم الدار جار السوء . وروى أبو داود في الطب عن ابن القاسم عن مالك أنه سئل عنه فقال : كم من دار سكنها ناس فهلكوا . قال المازري : فيحمله مالك على ظاهره ، والمعنى أن قبر الله ربما اتفق ما يكره عند سكنى الدار فتصير في ذلك كالسبب فتساع في إضافة الشيء إليه اتساعا . وقال ابن العربي : لم يرد مالك إضافة الشؤم إلى الدار ، وإنما هو عبارة عن جرى العادة فيها فأشار إلى أنه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل . وقيل : معنى الحديث أن هذه الأشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة أمرها للملازمتها بالسكنى والصحية ولو لم يعتقد الإنسان الشؤم فيها ، فأشار الحديث إلى الأمر بفرقتها ليزول التعذيب . قلت : وما أشار إليه ابن العربي في تأويل كلام مالك أولى ، وهو نظير الأمر =

= بالفرار من المجهول مع صحة نفى العلوى ، والمراد بذلك حسم المادة وسد الزريعة لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له أن ذلك من العلوى أو من الطيرة فيقع في اعتقاد ما نهى عن اعتقاده ، فأشير إلى اجتناب مثل ذلك . والطريق فحين وقع له ذلك في الدار مثلا أن يبادر إلى التحول منها ، لأنه متى استمر فيها ربما حمل ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم . وأما ما رواه أبو داود وصححه الحاكم من طريق إسحق بن طلحة عن أنس ؓ قال رجل : يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عدونا وأموالنا ، فحولنا إلى أخرى فقل فيها ذلك ، فقال : ذروها ذميمة ، وأخرج من حديث فروة بن مسيك بالمهملة مصفرا ما يدل على أنه هو السائل ، وله شاهد من حديث عبد الله بن شداد بن الهاد أحد كبار التابعين ، وله رواية بإسناد صحيح إليه عند عبد الرزاق ، قال ابن العرى ورواه مالك عن يحيى بن سعيد منقطعا قال : والدار المذكورة في حديثه كانت دار مكمل بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم بعدها لام - وهو ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف - قال : وإنما أمرهم بالخروج منها لاعتقادهم أن ذلك منها ، وليس كما ظنوا ، لكن الخالق جل وعلا جعل ذلك وفقا لظهور قضائه ، وأمرهم بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شيء فيستمر اعتقادهم . قال ابن العرى : وأفاد وصفها بكونها ذميمة جواز ذلك ، وأن ذكرها بتبيين ما وقع فيها سائغ من غير أن يعتقد أن ذلك كان منها ، ولا يمتنع ذم محل المكروه وإن كان ليس منه شرعا كما يذم العاصي على معصيته وإن كان ذلك بقضاء الله تعالى . وقال الخطابي : وهو استثناء من غير الجنس ، ومعناه إبطال مذهب الجاهلية في التطير ، فكأنه قال : إن كانت لأحدكم دار يكره سكنها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس يكره سيره فليفارقه . قال وقيل إن شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها ، وشؤم المرأة أن لا تلد ، وشؤم الفرس أن لا يهزى عليه . وقيل المعنى ما جاء بإسناد ضعيف رواه الدميمطي في الخليل « إذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤم ، وإذا حنت المرأة إلى بعلها الأول فهي مشؤمة ، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع منها الأذان فهي مشؤمة . وقيل : كان قوله ذلك في أول الأمر ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب ﴾ الآية ، حكاه ابن عبد البر ، والنسخ لا يثبت بالاحتمال ، لا سيما مع إمكان الجمع ولا سيما وقد ورد في نفس هذا الخبر نفى التطير ثم اثباته في الأشياء المذكورة . وقيل يحمل الشؤم على قلة الموافقة وسوء الطباع ، وهو كحديث سعد بن أبي وقاص رفته « من سعادة المرء المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح ، والمركب الهنيء . ومن شقاوة المرء المرأة السوء ، والمسكن السوء ، والمركب السوء » أخرجه أحمد . وهذا يخص ببعض أنواع الأجناس المذكورة دون بعض ، وبه صرح ابن عبد البر فقال : يكون لقوم دون قوم ، وذلك كله بقدر الله . وقال المهلب ما حاصله : إن المخاطب بقوله « الشؤم في ثلاثة » من الترم التطير ولم يستطع صرفه عن نفسه ، فقال لهم : إنما يقع ذلك في هذه الأشياء التي تلازم في غالب الأحوال ، فإذا كان كذلك فتركوها عنكم ولا تعذبوا أنفسكم بها . ويدل على ذلك تصدير الحديث بنفى الطيرة . واستدل لذلك بما أخرجه ابن حبان عن أنس رفته « لا طيرة ، والطيرة على من تطير ، وإن تكن في شيء نفى المرأة ، الحديث ، وفي صحته نظر لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس ، وعبئة مختلف -

٤٨ - وأخبرنا ثابت بقراءة البلخي في شهر ربيع الآخر من سنة ثمان وتسعين ، أنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن محمد ، المعروف بابن الجندی ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن خلف ، ثنا أبو القاسم القاسم بن إبراهيم بن أحمد ابن علي ، ثنا يوسف بن موسى القطان ، ثنا سفيان ، نا الزهري ، ثنا سالم ،

= فيه ، وسيكون لنا عودة إلى بقية ما يتعلق بالتطير والفأل في آخر كتاب الطب حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى . ( تكميل ) : اتفقت الطرق كلها على الاختصار على الثلاثة المذكورة ، ووقع عند ابن إسحق في رواية عبد الرزاق المذكورة : قال معمر قالت أم سلمة « والسيف » قال أبو عمر : رواه جويرية عن مالك عن الزهري عن بعض أهل أم سلمة عن أم سلمة ، قلت : أخرجه الدارقطني في « غرائب مالك » وإسناده صحيح إلى الزهري ، ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطني أيضا قال : والمبهم المذكور هو أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة ، سماه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري في روايته . قلت : أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال « عن الزهري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أنها حدثت بهذه الثلاثة وزادت فيهن والسيف » وأبو عبيدة المذكور هو ابن بنت أم سلمة أمه زينب بنت أم سلمة ، وقد روى النسائي حديث الباب من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري فأدرج فيه السيف وخالف فيه في الإسناد أيضا . قوله ( عن أبي حازم ) هو سلمة بن دينار . قوله ( إن كان في شيء ففى المرأة والفرس والمسكن ) كذا في جميع النسخ ، وكذا هو في الموطأ ، لكن زاد في آخره « يعنى الشؤم » وكذا رواه مسلم ، ورواه إسماعيل بن عمر عن مالك ومحمد بن سليمان الخراي عن مالك بلفظ « إن كان الشؤم في شيء ففى المرأة إلخ » أخرجهما الدارقطني . لكن لم يقل إسماعيل « في شيء » ، وأخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة والطبراني من رواية هشام بن سعد عن أبي حازم قال « ذكروا الشؤم عند سهل بن سعد فقال « فذكره ، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر لكن لم يسق لفظه ( فتح ٦١/٦ - ٦٣ ) .

٤٨ - لم أعر على الحديث بهذا اللفظ « البركة في ثلاث » ، ولكن روى الترمذى ، عن حكيم ابن معاوية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا شؤم » ، وقد يكون الهم في الدار والمرأة والفرس . وقد ضعفه الحافظ بن حجر في الفتح كما تقدم في التعليق على الحديث السابق . ( سنن الترمذى ١٢٧/٥ ) - ( ٤٤ ) كتاب الأدب - ( ٥٨ ) باب ما جاء في الشؤم .

قال ابن عبد البر في التمهيد ( ٢٧٩/٩ ) : « وهذا أشبه بالأصول » .

وذكر الغزالي في الإحياء ، قال : قال صلى الله عليه وسلم : « الهم والشؤم في المرأة والمسكن والفرس » . فيؤمن المرأة خفة مهرها ، ويُسّر نكاحها ، وحسن خلقها ، وشؤمها غلاء .

مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها ويمن المسكن سعته وحسن جوار أهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه .

قال العراقي : رواه مسلم من حديث ابن عمر الشؤم في الدار والمرأة والفرس وفي رواية له إن يكن من الشؤم شيء حقاً ، وله من حديث سهل بن سعد إن كان ففى الفرس والمرأة والمسكن وللترمذى من =

عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : البركة في ثلاث ، في الفرس ، والمرأة والدار .

قال أبو القاسم : سألت يوسف بن موسى : ما معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث ؛ في الفرس ، والمرأة ، والدار ؟ .

فقال لي يوسف : سألت سفيان بن عيينة عن معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث ؛ في الفرس ، والمرأة ، والدار ، فقال سفيان : سألت الزهري عن معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث - فقال الزهري : سألت سالم بن عبد الله عن معنى هذا الحديث ، وقد صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال : البركة في ثلاث ؛ في الفرس والمرأة والدار ؛ فقال النبي - صلى الله عليه وسلم : إذا كان الفرس ضروباً فهو مشثوم ، وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأول فهي مشثومة ، وإذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الأذان فهي مشثومة ، وإذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات .

= حديث حكيم بن معاوية لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس ورواه ابن ماجه فسماه عمر ابن معاوية وللطبراني من حديث أسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ما سوء الدار قال ضيق ساحتها وخيب جيرانها قيل فما سوء الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها وكلامها ضعيف ورويناه في كتاب الخيل للدمياطي من حديث سالم بن عبد الله مرسلأ إذا كان الفرس ضروباً فهو شؤم وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأول فهي مشثومة وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان والإقامة فهي مشثومة وإسناده ضعيف اهـ .

قال الحافظ الزبيدي : قلت : أما حديث سهل بن سعد فقد رواه أيضاً مالك وأحمد والبخاري وابن ماجه بلفظ إن كان الشؤم في شيء الحديث وحديث ابن عمر متفق عليه رواه كذلك مسلم والنسائي من حديث جابر وفي لفظ لمسلم إن كان في شيء قضى الربع والخادم والفرس ورواه النسائي من حديث الزهري عن محمد بن زيد بن قنفذ عن سالم مرسلأ وزاد فيه السيف ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده بلفظ لا شؤم فإن يك شؤم قضى الفرس والمرأة والمسكن وأما حديث معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية العمري قال البخاري في صحيحه نظر وروى =

قال الشيخ : قال لى يوسف : وأنا أملى هذا الحديث منذ سنين ، ما سألتى إنسان عن معناه . والفائدة فى السؤال .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث سالم وحده ، وفى مواضع مقرونا بأخيه حمزة ، عن أبيهما ، عن مالك وغيره ، عن الزهرى .

[ الشيخ العاشر ] :

٤٩ - أخبرنا الشيخ أبو ياسر أحمد بن بُنْدَار بن إبراهيم ، أخو شيخنا ثابت - رحمهما الله بقراءة أبى نصر / فى شهر ربيع الآخر من سنة خمس ١٧/ب وتسعين ، أنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكر (١) النجار المقرئ ، أنا أبو عمرو

= أحمد والحاكم والبيهقى من حديث عائشة إن من بين المرأة تيسر خطبتها وتيسر صداقتها وتيسر رحمها واختلف العلماء فى هذا على أقوال أحدها إنكاره وأنه عليه السلام إنما حكاه عن معتد الجاهلية وهو قول عائشة رواه ابن عبد البر فى التمهيد الثانى أنه على ظاهره وأن هذه الأمور قد تكون سبباً فى الشؤم فبحرى الله الشؤم عند وجودها بقدره الثالث ليس المراد بشؤمها ما يتوقع بسبب اقتنائها من الهلاك بل شؤم الدار والمرأة والفرس ما ذكر فى سياق المصنف وقال معمر سمعت من يفسر هذا الحديث ويقول شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يخر عليه فى سبيل الله وشؤم الدار الجار السوء واستحسنه ابن عبد البر وقد أشار البخارى لى هذا التأويل الرابع المراد بالشؤم فى هذه الأحاديث عدم الموافقة .

( انظر تخرىج أحاديث الإحياء ٣/١٢٣٠ - ١٢٣١ والإحياء ط دار الجليل ٢/٣١٠ - ٣١١ ) .

٤٩ - الكامل لابن عدى ( ١٥٤٧/٤ ) - فى ترجمة عبد الله بن كيسان أبو الجاهد المروزى - من طريق القاسم بن محمد بن عباد ، عن محمد بن عبد العزيز به .

قال ابن عدى : ولعبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أحاديث غير ما أملت غير محفوظة غير ما ذكرت .

الضعفاء للعقيل ( ٢٩١/٢ ) فى ترجمة عبد الله بن كيسان - قال : وحدث عن محمد بن واسع ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة بأحاديث لا يتابع عليها ، وعن عكرمة عن ابن عباس أن النبى - صلى الله عليه وسلم سمي سجدتى السهو المرغمتين .

(١) له ترجمة فى تاريخ بغداد ( ٣٩/٣ ) قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان شيخاً مستوراً ثقة من

أهل القرآن . ولد سنة ٣٤٦ . وتوفى سنة ٤٣٢ . وفيه : محمد بن عمر بن بكر .

عثمان بن عمر بن خفيف (١) ، نا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم ، أنا محمد ابن عبد العزيز بن أبي رزمة ، نا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم سَمَى سَجْدَتِي السُّهُو المرغمتين (٢) .

حَسَنٌ مشهور .

٥٠ - أخبرنا أبو ياسر ، أنا محمد بن عمر بن بكر (٣) قراءة في سنة

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣٠٥/١١ ) قال الخطيب : وكان ثقة . توفى سنة ( ٣٦١ ) .

(٢) في الأصل و ( ب ) : المرغمتان . وعليها علامة ترميض ، وما إثباته من كتب التخریج .

٥٠ - م ( ٢٠٧٤/٤ ) ( ٤٨ ) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - ( ١١ ) باب فضل

الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر - من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح به في حديث طويل ، هذا جزء منه . ولفظه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ تَفَسَّ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا تَفَسَّ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُقْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَلَدَّرُونَ فِيهِ لِيَنْزِلَ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَخَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَمِلَهُ ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » .

هذا الحديث - كما قال الإمام النووي رحمه الله : حديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد

والآداب .

ولهذا سنقدم له شرحاً وافياً لابن رجب - رحمه الله تعالى - كما جاء متته عند مسلم - رحمه الله

( جامع العلوم والحكم ٤٠٩ - ٤٢٣ ) .

قال حول رواياته : هذا الحديث خرجه مسلم من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .

واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه ، منهم الفضل المروى والدارقطني ، فإن أسباط بن محمد

رواه عن الأعمش ، قال حدثنا عن أبي صالح ، فبين أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح ولم يذكر من

حدثه عنه ، ورجع الترمذي وغيره هذه الرواية ، وزاد بعض أصحاب الأعمش في متن الحديث : « ومن

أقال لله مسلماً أقال الله عمرته يوم القيامة » . وخرجه في الصحيحين من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله

عليه وآله وسلم قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في

حاجته ، ومن قرع عن مسلم قرع الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم =



إحدى وثلاثين وأربعمائة ، أنا عثمان بن عمر ، نا حامد ، نا عبد الأعلى بن حماد ،

= القيامة . وخرج الطبراني من حديث كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من نفس عن مؤمن كربة من كربته نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر على مؤمن عورته ستر الله عورته ، ومن قرّج عن مؤمن كربة قرّج الله عنه كربتته . » وخرج الإمام أحمد من حديث سلمة ابن مخلد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، ومن نجى منكرواً فك الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته . »  
١ - من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة .

هذا مما تكاثرت النصوص بمعناه . وخرج ابن ماجه من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته . » وخرج الإمام أحمد من حديث عقبة بن عامر سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من ستر على المؤمن عورته ستره الله يوم القيامة . » وقد روى عن بعض السلف أنه قال : أدركت قوماً لم يكن لهم عيوب ، فذكروا عن عيوب الناس فذكر الناس لهم عيوباً ، وأدركت قوماً كانت لهم عيوب ، فكفوا عن عيوب الناس فنسيت عيوبهم ، أو كما قال . وشاهد هذا الحديث حديث أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته . » خرجه الإمام أحمد وأبو داود . وخرج الترمذي معناه من حديث ابن عمر . واعلم أن الناس على ضربين : أحدهما من كان مستوراً لا يعرف بشيء من المعاصي ، فإذا وقعت منه هفوة أو زلة فإنه لا يجوز هتكها ولا كشفها ولا التحدث بها لأن ذلك غيبة محرمة ، وهذا هو الذي وردت فيه النصوص ، وفي ذلك قال الله تعالى - إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة - . والمراد إشاعة الفاحشة على المؤمن فيما وقع منه واتهم به مما هو بريء منه كما في قضية الإفك . قال بعض الوزراء الصالحين لبعض من يأمر بالمعروف : اجتهد أن تستر العصاة ، فإن ظهور معاصيهم عيب في أهل الإسلام وأولى الأمور ستر العيوب ، ومثل هذا لو جاء تائباً نادماً وأقر بعبثه لم يفسروه ولم يستفسر ، بل يؤمر بأنه يرجع ويستر نفسه ، كما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماعزاً والغامدية ، وكما لم يستفسر الذي قال : « أصبت حذاً فأقمه عليّ . » ومثل هذا لو أُوخذ بجرمته ولم يبلغ الإمام فإنه يشفع له لا يبلغ الإمام . وفي مثله جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « أقبلوا ذوى المهيات عوراتهم » خرجه أبو داود والنسائي من حديث عائشة . والثاني من كان مشتهراً بالمعاصي معلناً بها ولا يزال بما ارتكب منها ولا بما قيل له هذا هو الفاجر العلن ، وليس له غيبة كما نصّ على ذلك الحسن البصري وغيره ، ومثل هذا لا بأس بالبحث عن أمره لتقام عليه الحدود . وصريح بذلك بعض أصحابنا ، واستدلّ بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها . » ومثل هذا لا يشفع له إذا أخذ ولو لم يبلغ السلطان ، بل يترك حتى يقام عليه الحد ليكشف ستره ويرتدع به أمثاله . قال مالك : من لم يعرف منه أذى للناس وإنما كانت منه زلة فلا بأس أن يشفع =

نا حماد بن سلمة ، عن محمد بن واسع وأبي سودة ، عن سليمان الأعمش ،

= له ما لم يبلغ الإمام ، وأما من عرف بشر أو فساد فلا أحب أن يشفع له أحد ولكن يترك حتى يقام عليه الحد ، حكاه ابن المنذر وغيره . وكره الإمام أحمد رفع الفساق إلى السلطان بكل حال ، وإنما كرهه لأنهم غالباً لا يقيمون الحدود على وجوهها ، ولهذا قال : إن علمت أنه يقيم عليه الحد فارفعه ، ثم ذكر أنهم ضربوا رجلاً فمات : يعني أنه لم يكن قتله جائزاً ، ولو تاب أحد من الضرب الأول كان الأفضل له أن يتوب فيما بينه وبين الله تعالى ويستتر على نفسه . وأما الضرب الثاني فقليل إنه كذلك ، وقيل بل الأولى له أن يأتي الإمام ويقر على نفسه بما يوجب الحد حتى يظهره .

٢ - من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة .

هذا يرجع إلى أن الجزاء من جنس العمل ، وقد تكاثرت النصوص بهذا المعنى كقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « إنما يرحم الله من عباده الرحماء » وقوله « إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا » والكربة : هي الشدة العظيمة التي توقع صاحبها في الكرب ، وتنفيسها أن يخفف عنه منها ، مأخوذ من تنفس الخناق كأنه يرخي له الخناق حتى يأخذ نفساً ، والتفريج أعظم من ذلك ، وهو أن يزيل عنه الكربة فتخرج عنه كربة ويؤول همه وغمه ، فجزاء التنفيس التنفيس ، وجزاء التفريج التفريج ، كما في حديث ابن عمر ، وقد جمع بينهما في حديث كعب بن عجرة . وخرج الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « أيما مؤمن أطعم مؤمناً على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة ، وأيما مؤمن سقى مؤمناً على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم ، وأيما مؤمن كسا مؤمناً على عرى كساه الله من خضر الجنة » . وخرجه الإمام أحمد بالشك في رفعه ، وقيل إن الصحيح رفعه . وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن ابن مسعود قال : « يحشر الناس يوم القيامة أعرى ما كانوا قط وأجوع ما كانوا قط وأظماً ما كانوا قط وأنصب ما كانوا قط ، فمن كسا الله كساه الله ، ومن أطعم الله أطعمه الله ، ومن سقى الله سقاه الله ، ومن عفى الله عفاه الله » . وخرج البيهقي من حديث أنس مرفوعاً « أن رجلاً من أهل الجنة يشرف يوم القيامة على أهل النار ، فيناديه رجل من أهل النار : يا فلان هل تعرفني ؟ فيقول : لا والله ما أعرفك من أنت ؟ فيقول : أنا الذي مررت بي في دار الدنيا فاستسقيتني شربة من ماء فسقيتني ، قال : قد عرفت ، قال : فاشفع لي بها عند ربك ، قال : فيسأل الله تعالى فيقول : شفعتني فيه فيأمر به فيخرجه من النار » . وقوله « كربة من كرب يوم القيامة » ولم يقل من كرب الدنيا والآخرة كما قيل في التيسير والستر . وقد قيل في مناسبة ذلك : إن الكرب هي الشدائد العظيمة ، وليس كل أحد يحصل له ذلك في الدنيا ، بخلاف الإعسار والعورات المحتاجة إلى الستر ، فإن أحداً لا يكاد يخلو من ذلك ولو بتعسر الحاجات المهمة . وقيل لأن كرب الدنيا بالنسبة إلى كرب الآخرة كلا شيء ، فادخر الله جزاء تنفيس الكرب عنده لينفس به كرب الآخرة . ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فيسمعهم الداعي وينفدهم البصر وتدنون الشمس منهم ، فيبلغ الناس من الكرب والغم ما لا يطيقون ولا يحتملون ، فيقول الناس بعضهم لبعض : ألا ترون ما بلفكم ؟ ألا تنظرون من يشفع لكم عند ربكم » وذكر حديث الشفاعة ، خرجاه بمعناه من حديث أبي هريرة . وخرجاه من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تحشر الناس حفاة عراة غرلا ، قالت فقلت : يا رسول الله ، الرجال والنساء ينظر بعضهم بعضاً ؟ فقال : الأمر أشد من أن يهيمهم ذلك » . وخرجه عن حديث ابن عمر عن =

عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : من

= النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى - يوم يقوم الناس لرب العالمين - قال : يقوم أحدهم في الرشح إلى أنصاف أذنيه . وخرجه من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « يهرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرفهم في الأرض سبعين ذراعاً ، ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم » ولفظه للبخاري . ولفظ مسلم « إن العرق ليذهب في الأرض سبعين ذراعاً ، وإنه ليبلغ إلى أفواه الناس أو إلى آذانهم » . وخرج مسلم من حديث المقداد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « تدنو الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل أو ميلين فصهرهم الشمس فيكونون في العرق قدر أعمالهم . فمنهم من يأخذه إلى عقيه ، ومنهم من يأخذه إلى ركبته ، ومنهم من يأخذه إلى حقويه ، ومنهم من يلجمه إجمالاً » . وقال ابن مسعود : الأرض كلها يوم القيامة نار ، والجنة من ورائها ترى أكوابها وكواهبها ، فهرق الرجل حتى يرشح عرقه في الأرض قدر قامة ، ثم يرتفع حتى يبلغ أنفه وماسه الحساب ، قال : فم ذلك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : ما يرى الناس ما يصنع بهم . وقال أبو موسى الشامي فوق رؤوس الناس يوم القيامة فأعمالهم تظلمهم أو تصحهم . وفي المسند من حديث عتبة بن عامر مرفوعاً : « كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس » .

٣ - قوله صلى الله عليه وآله وسلم : ( ومن يسر هل مصر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ) .

هذا أيضاً يدل على أن الإصرار قد يحصل في الآخرة . وقد وصف الله يوم القيامة بأنه عسر وأنه على الكافرين غير يسر . فدل على أن يسره على غيرهم ، وقال - وكان يوماً على الكافرين عسراً - والتيسر على المسر في الدنيا من جهة المال يكون بأحد أمرين : إما بانتظاره إلى الميسرة ، وذلك واجب كما قال تعالى - ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾ - وتارة بالوضع عنه إن كان غريباً ، وإلا فإعطائه ما يزول به إعساره ، وكلاهما له فضل عظيم . وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كان تاجر يدين الناس ، فإذا رأى معسراً قال لصبيته : تجاوزوا عنه لعل الله أن يتجاوز عنا ، فتجاوز الله عنه » . وفيها عن حذيفة وأبي مسعود الأنصاري سمعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « مات رجل فقيل له : بم غفر الله لك ، فقال : كنت أباهج الناس فأتجاوز عن الموسر وأخفف عن المعسر » وفي رواية قال « كنت أنظر المعسر وأتجاوز في السكة ، أو قال : في النقد فغفر له » . وخرجه مسلم من حديث أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي حديثه « قال الله : نحن أحق بذلك منه تجاوزوا عنه » . وخرج أيضاً من حديث أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من سره أن ينجاه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه » . وخرج أيضاً من حديث أبي اليسر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله » . وفي المسند عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من أراد أن تستجاب دعوته أو تكشف كربته فليفرج عن معسر » .

٤ - ( والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ) وفي حديث ابن عمر : « ومن كان في

حاجة أخيه كان الله في حاجته » . وخرج الطبراني من حديث عمر مرفوعاً :

ستر أخاه المسلم ستره الله يوم القيامة ، ومن نفس عن أخيه كربة من كرب

= أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن : كسوت عورته ، أو أشبعت جوعه ، أو قضيت له حاجته .  
 وبعث الحسن البصرى قوماً من أصحابه في قضاء حاجة لرجل وقال لهم : مروا بثابت البناني فخذوه معكم ،  
 فأتوا ثابتاً فقال : أنا معتكف ، فرجعوا إلى الحسن فأخبروه فقال : قولوا يا أعمش أما تعلم أن مشيك  
 في حاجة أخيك المسلم خير لك من حجة بعد حجة ؟ فرجعوا إلى ثابت ، فترك اعتكافه وذهب معهم .  
 وخرّج الإمام أحمد من حديث بنت لحباب بن الأرت قالت : خرّج خباب في سرية ، فكان النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم يتعاهدنا حتى يحلب عذرة لنا في جفنة لنا فتمتلئ حتى تفيض ، فلما قدم خباب حلبها  
 فعاد حلبها إلى ما كان . وكان أبو بكر الصديق رضي الله بحلب للحى أغنامهم ، فلما استخلف قالت  
 جارية منهم : الآن لا يحلبها ، فقال أبو بكر : بلى وإني لأرجو أن لا يغزوني ما دخلت فيه عن شيء كنت  
 أفعله ، أو كما قال . وإنما كانوا يقومون بالحلاب لأن العرب كانت لا تحلب النساء منهم وكانوا يستقيحون  
 ذلك ، وكان الرجال إذا غابوا احتاج النساء إلى من يحلب لهن . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم أنه قال لقوم « لا تسقوني حلب امرأة » وكان عمر يتعاهد الأرامل يستقي لهن الماء بالليل . وراه  
 طلحة بالليل يدخل بيت امرأة ، فدخل إليها طلحة نهاراً ، فإذا هي عجوز عمياء مقعدة فسألها ما يصنع  
 هذا الرجل عندك ؟ قالت : هذا مذ كذا وكذا يتعاهدني يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الأذى ، فقال  
 طلحة : ثكلتك أمك يا طلحة أعورات عمر تتبع ؟ . وكان أبو وائل يطوف على نساء الحى وعجائزهن  
 كل يوم فيشتري لهن حوائجهن وما يصلحهن . وقال مجاهد : صحبت ابن عمر في السفر لأخدمه فكان  
 يخدمني . وكان كثير من الصالحين يشترط على أصحابه أن يخدمهم في السفر . وصحب رجل قوماً في  
 الجهاد فاشترط عليهم أن يخدمهم ، وكان إذا أراد أحد منهم أن يغسل رأسه أو ثوبه قال هذا من شرطي  
 فيفعله ، فمات فجرّوه للغسل فرأوا على يده مكتوباً من أهل الجنة ، فنظروا فإذا هي كتابة بين الجلد  
 واللحم . وفي الصحيحين عن أنس قال : « كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في السفر فمنا الصائم  
 ومنا المفطر ، قال : فنزلنا منزلاً في يوم حارّ أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ، ومنا من يتقى الشمس بيده ،  
 قال : فسقط الصوام وقام المفطرون وضربوا الأبنية وسقوا الركاب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » . ويروى عن رجل من أسلم « أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 أتى بطعام في بعض أسفاره ، فأكل منه وأكل أصحابه ، وقبض الأسلمي يده ، فقال له رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم : مالك ؟ قال : إلى صائم ، قال : فما حملك على ذلك ؟ قال : كان معي ابنان يرحلان  
 لي ويخدماني ، فقال : ما زال لهم الفضل عليك بعد . وفي مراسيل أبي داود عن أبي قلابة أن ناساً  
 من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدموا يثنون على صاحب لهم خيراً . قالوا : ما رأينا  
 مثل فلان قط ، ما كان في مسير إلا وكان في قراءة ، ولا نزلنا منزلاً إلا كان في صلاة ، قال : فمن  
 كان يكفيه ضيعته حتى ذكر من كان يعلف جملة أو دابته ؟ قالوا : نحن ، قال : فكلكم خير منه . =

الدنيا نفس الله عنه كُرْبَةٌ من الآخرة ، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه .

• - ( ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة ) .

وقد روى هذا المعنى أبو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وسلوك الطريق لالتماس العلم يدخل فيه سلوك الطريق الحقيقي ، وهو المشى بالأقدام إلى مجالس العلماء ، ويدخل فيه سلوك الطرق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم مثل حفظه ومدارسه ومذاكرته ومطالعة وكتابه والتفهم له ، ونحو ذلك من الطرق المعنوية التي يتوصل بها إلى العلم . وقوله صلى الله عليه وآله وسلم ( سهل الله له طريقاً إلى الجنة ) قد يراد بذلك أن الله يسهل له العلم الذي يطلبه وسلك طريقه ويسره عليه ، فإن العلم طريق يوصل إلى الجنة ، وهذا كقوله تعالى - ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر - . وقال بعض السلف : هل من طالب علم فيعان عليه . وقد يراد أيضاً أن الله يسر لطالب العلم إذا قصد بطلبه وجه الله تعالى والاتضاع به والعمل بمقتضاه فيكون سبباً لهدايته وللدخول الجنة بذلك . وقد يسر الله لطالب العلم علوماً آخر يتضع بها وتكون موصلة إلى الجنة كما قيل : من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم ، وكما قيل : إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها . وقد دل على ذلك قوله تعالى - ويزيد الله الذين اهتدوا هدى - وقوله تعالى - ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ﴾ - . وقد يدخل في ذلك أيضاً تسهيل طريق الجنة الحسنى يوم القيامة وهو الصراط وما قبله وما بعده من الأحوال فيسر ذلك ، وعلى طالب العلم للاتضاع به ، فإن العلم يدل على الله من أقرب الطريق إليه ، فمن سلك طريقه ولم يعوج عنه وصل إلى الله تعالى وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها ، فسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا والآخرة ، فلا طريق إلى معرفة الله وإلى الوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع الذي بعث الله به رسله وأنزل به كتبه ، فهو الدليل عليه وبه يهتدى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ، ولهذا سمى الله كتابه نوراً لا يهتدى به في الظلمات . قال الله تعالى - ﴿ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهتدى به الله من اتبع رضوانه سبيل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ - ومثل النبي صلى الله عليه وآله وسلم حملة العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات . ففى المسند عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء يهتدى بها في ظلمات البر والبحر ، فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة ، وما دام العلم باقياً في الأرض فالناس في هدى ، وبقاء العلم ببقاء حملته ، فإذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في الضلال ، كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس ، ولكن يقبضه بقبض العلماء ، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسفلوا فأفوا بغير علم فضلوا وأضلوا » . وذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً رفع العلم ، فقيل له : كيف يذهب العلم وقد قرأنا القرآن وأقرأناه نساءنا وأبنائنا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تضي عنهم . فسل عبادة ابن الصامت عن هذا الحديث فقال : لو شئت لأخبرتكم بأول علم يرفع من الناس : الخشوع . وإنما قال عبادة هذا لأن العلم قسمان : أحدهما ما كان ثمرته في قلب الإنسان ، وهو العلم بالله تعالى وأسمائه =

= وصفاته وأفعاله المتقضى لحشيته ومهابته وإجلاله والخضوع له ومحبه ورجائه ودعائه والتوكل عليه ونحو ذلك ، فهذا هو العلم النافع ، كما قال ابن مسعود إن أقواماً يقرعون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع . وقال الحسن : العلم علمان : علم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم كما في الحديث « القرآن حجة لك أو عليك » ، وعلم في القلب فذاك العلم النافع . والقسم الثاني : العلم الذى على اللسان وهو حجة لك أو عليك ، فأول ما يرفع من العلم العلم النافع وهو الباطن الذى يخالط القلوب ويصلحها ويبقى علم اللسان حجة فهتاون الناس به ولا يعملون بمقتضاه لا حملته ولا غيرهم ، ثم يذهب هذا العلم بذهاب حملته فلا يبقى إلا القرآن في المصاحف وليس ثم من يعلم معانيه ولا حدوده ولا أحكامه ، ثم يسرى به في آخر الزمان فلا يبقى في المصاحف ولا في القلوب منه شيء بالكلية وبعد ذلك تقوم الساعة ، كما قال صلى الله عليه وآله وسلم : « لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس » . وقال : « لا تقوم الساعة وفي الأرض أحد يقول الله الله » .

• - ( ما جلس قوم في بيت من بيوت الله يطون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ) .

هذا يدل على استحباب الجلوس في المساجد لتلاوة القرآن ومدارسته . وهذا إن حمل على تعلم القرآن وتعليمه فلا خلاف في استحبابه . وفي صحيح البخارى عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » وقال أبو عبد الرحمن السلمى : فذلك الذى أقعدنى في مقعدى هذا ، وكان قد علم القرآن في زمن عثمان بن عفان حتى بلغ الحجاج بن يوسف ، فإن حمل على ما هو أعم من ذلك دخل فيه الاجتماع في المسجد على دراسة القرآن مطلقاً . وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحياناً يأمر من يقرأ القرآن ليسمع قراءته ، كما كان ابن مسعود يقرأ عليه ، وقال « إلى أحب أن أسمعه من غيرى » وكان عمر يأمر من يقرأ عليه وعلى أصحابه وهم يستمعون ، فتارة يأمر بها موسى ، وتارة يأمر عقبة بن عامر . وسئل ابن عباس : أى العمل أفضل ؟ قال : ذكر الله ، وما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتماطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه إلا أظلمتهم الملائكة بأجنحتها وكانوا أضياف الله ما داموا على ذلك حتى يخلصوا في حديث غيره . وروى مرفوعاً والموقوف أصح . وروى يزيد الرقاشى عن أنس قال : كانوا إذا صلوا الغداة قعدوا حلقاً حلقاً يقرعون القرآن ويتعلمون القرائض والسنن ويذكرون الله تعالى . وروى عطية عن أبى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « ما من قوم صلوا صلاة الغداة ثم قعدوا في مصلاهم يتماطون كتاب الله ويتدارسونه إلا وكل الله بهم ملائكة يستغفرون لهم حتى يخلصوا في حديث غيره » وهذا يدل على استحباب الاجتماع بعد صلاة الغداة لمدارسة القرآن ، ولكن عطية فيه ضعف . وقد روى حرب الكرماني بإسناده عن الأوزاعي أنه سئل عن الدراسة بعد صلاة الصبح فقال : أخبرنى حسان بن عطية أن أول من أحدثها في مسجد دمشق هشام بن إسماعيل الخزومي في خلافة عبد الملك بن مروان فأخذ الناس بذلك . وذكر حرب أنه رأى أهل دمشق وأهل حمص وأهل مكة وأهل البصرة يجتمعون على القرآن بعد صلاة الصبح ، ولكن أهل الشام يقرعون القرآن كلهم جملة من

= سورة واحدة بأصوات عالية ، وأهل البصرة وأهل مكة يجتمعون فيقرأ أحدهم عشر آيات والناس ينصتون ، ثم يقرأ آخر عشر آيات حتى يفرغوا . قال حرب : وكل ذلك حسن جميل ، وقد أنكر مالك ذلك على أهل الشام . قال زيد بن عبدالمشقى : قال لي مالك بن أنس : بلغني أنكم تجلسون حلقاً تفرعون ، فأخبرته بما كان يفعل أصحابنا ، فقال مالك : عندنا كان المهاجرون والأنصار ما نعرف هنا ، قال : فقلت : هذا طريف ، قال : وطريف رجل يقرأ ويجمع الناس حوله ، فقال : هنا من غير رأينا . قال أبو مصعب وإسحاق بن محمد القروي : سمعنا مالك بن أنس يقول : الاجتماع بكرة بعد صلاة الصبح لقراءة القرآن بدعة ، ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا العلماء بعدهم على هذا ، كانوا إذا صلوا يخلو كل بنفسه ويقرأ ويذكر الله تعالى ثم ينصرفون من غير أن يكلم بعضهم بعضاً اشتغالا بذكر الله . فهذه كلها محدثه . وقال ابن وهب : سمعت مالكا يقول : لم تكن القراءة في المسجد من أمر الناس القديم . وأول من أحدث في المسجد الحجاج بن يوسف ، قال مالك : وأنا أكره ذلك الذي يقرأ في المسجد في المصحف وقد روى هذا كله أبو بكر النيسابوري في كتاب منقلب مالك رحمه الله ، واستدل الأكرهون على استحباب الاجتماع لممارسة القرآن في الجملة بالأحاديث الثلاثة على استحباب الاجتماع للذكر ، والقرآن أفضل أنواع الذكر . ففى الصحيحين عن أنى هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر ، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تعالى نادوا : هلموا إلى حاجتكم ، فيحفظونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا ، فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم : ما يقول عبادي ؟ قال : يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك ، فيقول : هل رأوني ؟ فيقولون : لا والله ما رأوك ، فقال : كيف لو رأوني ؟ فيقولون لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأكثر لك تحميداً وتحميداً وأكثر لك تسبيحاً ، فيقول : فما يسألوني ؟ قالوا : يسألونك الجنة ، فيقول : وهل رأوها ؟ فيقولون : لا والله يا رب ما رأوها ، فيقول : كيف لو رأوها ؟ فيقولون : لو أنهم رأوها كانوا أشد حرصاً عليها وأشد لها طلباً وأشد فيها رغبة ، قال : فممن يتحذرون ؟ فيقولون : من النار ، قال فيقول : هل رأوها ؟ فيقولون : لا والله يا رب ما رأوها ، فيقول : كيف لو رأوها ؟ فيقولون : لو أنهم رأوها كانوا أشد منها فراراً وأشد لها مخافة ، فيقول الله تعالى : أشهدكم أنى قد خفرت لهم ، فيقول ملك من الملائكة فهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجته ، قال : هم الجلساء لا يشقى جلسهم . وفى صحيح مسلم عن معاوية أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « خرج على حلقة من أصحابه فقال : ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام ومن علينا به ، فقال : آله ما أجلسكم إلا ذلك ، قالوا : آله ما أجلسنا إلا ذلك ، قال : أما إلى لم أستحلفكم لثمة لكم ولكن أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهى بكم الملائكة . » وخرج الحاكم من حديث معاوية قال « كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوماً فدخل المسجد فإذا هو يقوم في المسجد يعود ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما أتعدكم ؟ قالوا : صلينا الصلاة المكتوبة ثم قعدنا نتذاكر الله وسنة نبيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا ذكر شيء تعظم ذكره . » وفى المعنى أحاديث أخر متعددة « وقد أخبر صلى الله عليه وآله وسلم أن جزاء الذين يجلسون في =

= بيت الله يتدارسون كتاب الله أربعة أشياء : أحدها تنزل السكينة عليهم ، وفي الصحيحين عن البراء ابن عازب قال « كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس فضفته سحابة فجعلت تدور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها ، فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فقال : تلك السكينة تنزل للقرآن . وفيهما أيضاً عن أبي سعيد أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مرابه إذ جالت فرسه ققرأ ، ثم جالت أخرى ققرأ ، ثم جالت أيضاً ، قال أسيد : فخشيت أن تطأ بحمى : يعنى ابنه ، قال : فقمتم إليها فإذا مثل الظلة فوق رأسى فيها مثل أمثال السرج عرجت في الجو حتى ما أراها ، ففدا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له ، فقال : تلك الملائكة كانت تسمع لك ، ولو قرأت لأصبحت تراها الناس ما تستر منهم » واللفظ لمسلم فيهما . وروى ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن سعد بن مسعود « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في مجلس فرفع بصره إلى السماء ثم طأطأ بصره ثم رفعه ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال : إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله تعالى : يعنى أهل مجلس أمامه ، فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالثقة ، فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بماطل فرفعت عنهم » وهذا مرسل والثاني غشيان الرحمة ، قال الله تعالى - ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ - وخرج الحاكم من حديث سلمان أنه كان في عصابة يذكرون الله تعالى ، فمر بهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال « ما كنتم تقولون فإني رأيت الرحمة تنزل عليكم فأردت أن أشارككم فيها » . وخرج البزار من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن لله سيارة من الملائكة يطلبون خلق الذكر ، فإذا أتوا إليهم حفوا بهم ثم بحثوا رائداهم إلى السماء إلى رب العزة تعالى فيقولون : ربنا أتينا على عباد من عبادك يعظمون آلائك ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسألونك لآخرتهم ودينهم ، فيقول الله تعالى : غشوهم برحمتي ، فيقولون : ربنا إن فيهم فلاناً الخطاء إنما اعتنقهم اعتناقاً ، فيقول تعالى : غشوهم برحمتي » . والثالث أن الملائكة تحف بهم ، وهذا مذكور في الأحاديث التي ذكرناها . وفي حديث أبي هريرة المتقدم « فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا » . وفي رواية الإمام أحمد « علا بعضهم على بعض حتى يملغوا العرش » وقال خالد بن معدان يرفع الحديث « إن ملائكة في الهواء يسبحون بين السماء والأرض يلمسون الذكر ، فإذا جمعوا قوماً يذكرون الله تعالى قالوا : رويداً زادكم الله ، فينشرون أجنحتهم حولهم حتى يصعد كل منهم إلى العرش » . خرجه الخلال في كتاب السنة . والرابع أن الله يذكركم فمن عنده ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « يقول الله أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرتني في ملأ خير منهم » وهذه الحاصل الأربع لكل مجتمع على ذكر الله تعالى ، كما في صحيح مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد كلاهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن لأهل ذكر الله تعالى أربعاً : تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكركم الرب فيما عنده » وقد قال الله تعالى ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ - وذكر الله لعبده هو ثناؤه عليه في الملأ الأهل بين ملائكته ومباهاته به وتنويهه بذكره . قال الربيع بن أنس : إن الله ذاك من ذكره وزائد من -



= شكره ومعذب من كفره . قال تعالى - ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً هو الذي يصل عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور ﴾ - وصلاة الله على عبده هو ثناؤه عليه بين ملائكته وتنويهه بذكره ، كما قال أبو العالية ، ذكره البخاري في صحيحه ، وقال رجل لأبي أمامة : رأيت في المنام كأن الملائكة تصل عليك كلما دخلت وكلما خرجت وكلما قمت وكلما جلست ، فقال أبو أمامة : وأنتم لو شتمت صلوات عليكم الملائكة ، ثم قرأ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلاً ، هو الذي يصل عليكم وملائكته ﴾ - ، خرجه الحاكم .

٧ - ( ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه ) معناه أن العمل هو الذي يبلغ بالعبد درجات الآخرة كما قال - ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ - فمن أبطأ به عمله أن يبلغ به المنازل العالية عند الله لم يسرع به نسبه فيلغته تلك الدرجات فإن الله تعالى رتب الجزاء على الأعمال لا على الأنساب كما قال تعالى - ﴿ فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ﴾ - وقد أمر الله تعالى بالمسارعة إلى مغفرته ورحمته بالأعمال كما قال تعالى - ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين ﴾ - وقال - ﴿ إن الذين هم من خشية ربهم مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون والذين هم بربهم لا يشركون والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجة أنهم إلى ربهم راجعون أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون ﴾ - . قال ابن مسعود : يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم ، فيمر الناس على قدر أعمالهم زمراً زمراً ، أو اللهم كلمح البرق ثم كمر الريح ثم كمر المطر ثم كمر البهائم حتى يمر الرجل سحياً وحتى يمر الرجل مشياً حتى يمر آخرهم يتلطف على بطنه ، فيقول : يارب لم أبطأت بي ؟ فيقول : إني لم أبطأ بك إنما أبطأ بك عملك . وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « حين أنزل عليه - ﴿ وأنذر عشيرتک الأقرین ﴾ - يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا بني عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً ، يا صفية عمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا أغني عنك من الله شيئاً ، يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً » . وفي رواية خارج الصحيحين « إن أوليائي منكم المتقون تأتي الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون : يا محمد يا محمد ، فأقول : قد بلغت » . وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن أوليائي المتقون يوم القيامة ، وإن كان نسب أقرب من نسب يأتي الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون : يا محمد يا محمد ، فأقول : هكذا وهكذا فأعرض في كلا عطفه » . وخرج البزار من حديث رفاعة بن رافع أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر : « اجمع لي قومك : يعني قريشاً ، فجمعهم ، فقال : إن أوليائي منكم المتقون ، فإن كنتم أولئك فذاك وإلا فانظروا ، يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتوني بالأعمال فأعرض عنكم » . وخرجه الحاكم مختصراً وصححه . وفي المسند عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما بعثه إلى اليمن خرج معه يوصيه ، ثم التفت وأقبل بوجهه إلى =

٥١ - أخبرنا أبو ياسر ، أنا أبو بكر ، أنا أبو عمرو ، نا ابن أبي داود ، نا أحمد بن الحسين بن حفص / نا خلاد بن يحيى ، نا ياسين الزيات ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :

لا تَحَاسَدُوا (١) ولا تَبَاغَضُوا (٢) ، ولا تَدَابَرُوا (٣) ، ولا تَنَاجَشُوا (٤)

= المدينة فقال : إن أولى الناس بى المتقون من كانوا حيث كانوا . وخرجه الطبراني وزاد فيه « إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم أولى الناس بى وليس كذلك ، إن أوليائى منكم المتقون من كانوا وحيث كانوا » ويشهد لهذا كله ما فى الصحيحين عن عمرو بن العاص « أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن آل بنى فلان ليسوا لى بأولياء ، وإنما ولى الله وصالحو المؤمنين » يشير إلى أن ولايته لا تنال بالنسب وإن قرب ، وإنما تنال بالإيمان والعمل الصالح ، فمن كان أكمل إيماناً وعملاً فهو أعظم ولاية له سواء كان له نسب قريب أو لم يكن ، وفى هذا المعنى يقول بعضهم :

لعمرك ما الإنسان إلا بدينه      فلا تترك التقوى اتكالا على النسب  
لقد رفع الإسلام سلمان فارس      وقد وضع الشرك النسب أباً لب

(٣) فى تاريخ بغداد : « ابن بكر » انظر ترجمته فى التعليق على الحديث السابق .

٥١ - خ ( ١٠٣/٤ ) ( ٧٨ ) كتاب الأدب - ( ٥٨ ) باب ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم . ولا تجسسوا ﴾ - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث . ولا تجسسوا ولا تجسسوا ، ولا تناجشوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً » .

م ( ١٩٨٥/٤ ) ( ٤٥ ) كتاب البر والصلة والآداب - ( ٩ ) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ، ونحوها - من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن الأعمش به . وليس فيه : « ولا يغتصب بعضكم بعضاً » .

(١) ( لا تحاسدوا ) يعنى لا يحسد بعضكم بعضاً ، والحسد مركوز فى طباع البشر ، وهو أن الإنسان يكره أن يفوقه أحد من جنسه فى شىء من الفضائل ثم ينقسم الناس بعد هذا إلى أقسام . فمنهم من يسعى فى زوال نعمة المسود بالبنى عليه بالقول والفعل ، ثم منهم من يسعى فى نقل ذلك إلى نفسه . ومنهم من يسعى فى إزالة نعمته عن المسود فقط من غير نقل إلى نفسه وهو شرهما وأخبثهما ، وهذا هو الحسد المذموم المنهى عنه ، وهو كان ذنب إبليس حيث حسد آدم عليه السلام لما رآه قد فاق على الملائكة بأن الله خلقه بيده وأسجد له ملائكته وعلمه أسماء كل شىء وأسكنه فى جواره ، فما زال يسعى فى إخراجه من الجنة حتى أخرج منها . ويروى عن ابن عمر أن إبليس قال لتوح : اثنتان أهلك بهما =

= بنى آدم الحسد وبالحسد لعنت وجعلت شيطاناً رجيماً ، والمحرص أبيع آدم الجنة كلها فأصبحت حاجتي منه بالمحرص ، خرجه ابن أبي الدنيا ، وقد وصف الله اليهود بالحسد في مواضع من كتابه « القرآن » كقوله تعالى ﴿ و قد كثير من أهل الكتب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق ﴾ وقوله - ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ - . وخرج الإمام أحمد والترمذي من حديث الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ، والبغضاء : هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر ، والذي نفس محمد بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » . وخرج أبو داود من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « إياكم والحسد ، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، أو قال العشب » . وخرج الحاكم وغيره من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « سيصيب أمتي داء الأمم ، قالوا يا نبي الله وما داء الأمم ؟ قال : الأشر والبطر ، والتكابر والتنافس في الدنيا والتباغض والتحاسد حتى يكون البغى ثم المرج ، وقسم آخر من الناس إذا حسد غيره لم يعمل بمقتضى حسده ولم يبغ على المحسود بقول ولا بفعل . وقد روى عن الحسن أنه لا يأثم بذلك . وروى مرفوعاً من وجوه ضعيفة وهذا على نوعين : أحدهما أن لا يمكنه إزالة ذلك الحسد عن نفسه ويكون مغلوباً على ذلك فلا يأثم به . والثاني من يحدث نفسه بذلك اختياراً ويبيده ويبدئه في نفسه مستروحاً إلى تمنى زوال نعمة أخيه ، فهذا شبيه بالعزم المصمم على المصيبة ، وفي العقاب على ذلك اختلاف بين العلماء ، لكن هذا يعد أن يسلم من البغى على المحسود بالقول فيأثم ، بل يسعى في اكتساب مثل فضائله ويتمنى أن يكون مثله ، فإن كانت الفضائل دنيوية فلا خير في ذلك كما قال الله تعالى ﴿ قال الذين يرهلون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون ﴾ وإن كانت فضائل دينية فهو حسن ، وقد تمنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الشهادة في سبيل الله . وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آتاء الليل وآتاء النهار ، ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاء الليل وآتاء النهار » وهذا هو الغبطة ، وسماه حسداً من باب الاستعارة . وقسم آخر إذا وجد في نفسه الحسد سعى في إزالته وفي الإحسان إلى المحسود بإبداء الإحسان إليه والدعاء له ونشر فضائله ، وفي إزالة ما وجد له في نفسه من الحسد حتى يئله بمحبته أن يكون المسلم خيراً منه وأفضل ، وهذا من أعلى درجات الإيمان ، وصاحبه هو المؤمن الكامل الذي يحب لأخيه ما يحب لنفسه .

( جامع العلوم والحكم ص ٣٩٦ - ٣٩٨ )

(٢) ( ولا تباغضوا ) نهي المسلمين عن التباغض بينهم في غير الله تعالى بل على أهواء النفوس ، فإن المسلمين جعلهم الله إخواناً ، والإخوانة يتحابون بينهم ولا يتباغضون . وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم » خرجه مسلم . وقد ذكرنا فيما تقدم أحاديث في النبي عن =

= التباعد والتحاسد . وقد حرم الله على المؤمنين ما يوقع بينهم العداوة والبغضاء كما قال تعالى ﴿ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون ﴾ وامتتن على عباده بالتأليف بين قلوبهم كما قال تعالى ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ﴾ وقال ﴿ هو الذي أهدى لك بصرك وألمنك بالمشى بالهيممة لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم ﴾ . ولهذا المضى حرم المشى بالهيممة لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء ورخص في الكذب في الإصلاح بين الناس ورغب الله في الإصلاح بينهم كما قال تعالى ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصلوة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ وقال ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ﴾ وقال ﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ﴾ . وخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال : إصلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالقة » وخرج الإمام أحمد وغيره من حديث أسماء بنت يزيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « ألا أنبهكم بشراركم ؟ قالوا بلى يا رسول الله ، قال : المشامون بالهيممة المرفوقون بين الأحبة الباغون البراء العيب ، وأما البغض في الله فهو من أوثق الإيمان عرى وليس داخلها في النهي ، ولو ظهر لرجل من أخيه شرراً فابغضه عليه وكان الرجل معلوماً فيه في نفس الأمر أثيب المبغض له وإن عذر أخوه كما قال عمر « إنا كنا نعرفكم إذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهرنا وإذ ينزل الوحي وإذ ينبتنا الله من أخباركم ألا وإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد انطلق به وانقطع الوحي ، وإنما نعرفكم بما نغفركم ، ألا من أظهر منكم لنا خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه ، ومن أظهر منكم شرراً ظننا به شرراً وأبغضناه عليه ، سراركم بينكم وبين ربكم تعالى » وقال الربيع بن خنيم : لو رأيت رجلاً يظهر خيراً ويسر شرراً أحببته عليه آجرك الله على حبك الخير ، ولو رأيت رجلاً يظهر شرراً ويسر خيراً بغضته عليه آجرك الله على بغضك الشر . ولما كثر اختلاف الناس في مسائل الدين وكثر تفرقهم كثر بسبب ذلك تباعدتهم وتلاعنهم ، وكل منهم يظهر أنه يبغض الله وقد يكون في نفس الأمر معلوماً ، وقد لا يكون معلوماً بل يكون متعمداً لهواه مقصراً في البحث عن معرفة ما يبغض عليه ، فإن كثيراً من البغض كذلك إنما يقع لخالفه متبوع يظن أنه لا يقول إلا الحق وهذا الظن خطأ قطعاً ، وإن أريد أنه لا يقول إلا الحق فيما خولف فيه . فهذا الظن قد يخطئ ويصيب ، وقد يكون الحامل على الميل مجرد الهوى والألفة أو العادة وكل هذا يقدر في أن يكون هذا البغض لله ، فالواجب على المؤمن أن ينصح لنفسه ويحترز في هذا غاية التحرز ، وما أشكل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية أن يقع فيما نهي عنه من البغض المحرم .

( جامع العلوم والحكم ص ٣٩٩ - ٤٠١ ) .

(٣) قوله ( ولا تدابروا ) قال أبو عبيد : التدابر المصارمة والمجران ، مأخوذ من أن يولى الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه ، وهو التقاطع . وخرج مسلم من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه =

= وآله وسلم قال « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله تعالى » .  
 وخرجه أيضاً بمناه من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي الصحيحين عن أبي أيوب  
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « لا يَحِلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فوصد هذا ويصد  
 هذا ، وخبرهما الذي يبدأ بالسلام » . وخرَج أبو داود من حديث أبي خراش السلمي عن النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم قال « من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه » وكل هذا في التقاطع للأمر الدنيوية . فأما  
 لأجل الدين فتجوز الزيادة على الثلاثة نصّ عليه الإمام أحمد ، واستدل بقصة الثلاثة الذين خلفوا ، وأمر  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهجرتهم لما خاف منهم النفاق ، وأباح هجران أهل البدع المغلظة والدعاة  
 إلى الأهواء . وذكر الخطابي أن هجران الوالد لولده والزوج لزوجته وما كان في معنى ذلك تأديباً تجوز  
 الزيادة فيه على الثلاث ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هجر نساءه شهراً . واختلفوا هل ينقطع  
 الهجران بالسلام ؟ فقالت طائفة ينقطع بذلك . وروى عن الحسن ومالك في رواية وهب وقاله طائفة من  
 أصحابنا . وخرَج أبو داود من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « لا يَحِلُّ لمؤمن أن  
 يهجر مؤمناً فوق ثلاث ، فإن مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه ، فإن ردّ عليه السلام فقد اشتركا في  
 الأجر ، وإن لم يردّ عليه فقد باء بالإثم وخرج المسلم من الهجر » . ولكن هذا فيما إذا امتنع الآخر من  
 الردّ عليه . فأما مع الردّ إذا كان بينهما قبل الهجر مودة ولم يعودا إليها فبها نظر . وقد قال أحمد في رواية  
 الأثرم : وسئل عن السلام يقطع الهجران فقال : قد يسلم عليه وقد صدّ عنه ، ثم قال : قال النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم « يلتقيان فوصد هذا » فإذا كان قد عوده : أي أن يكلمه أو يصفحه . وكذلك روى  
 عن مالك أنه قال : لا يقطع الهجران بدون العودة إلى المودة . وقرئ بعضهم بين الأقارب والأجانب ،  
 فقال في الأجانب : يزول الهجر بينهم بمجرد السلام ، بخلاف الأقارب وإنما قال هذا لوجوب صلة الرحم .  
 ( جامع العلوم والحكم ص ٤٩٩ - ٤٠٢ ) .

(٤) ( ولا تناجشوا ) فسرّه كثير من العلماء بالنجش في البيع ، وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد  
 شراؤها إما لنفع البائع لزيادة الثمن له ، أو بإضرار المشتري بتكثير الثمن عليه . وفي الصحيحين عن ابن عمر  
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « أنه نهي عن النجش » . وقال ابن أبي أوفى : « الناجش آكل رباً  
 خائناً » ذكره البخاري . قال ابن عبد البر : أجمعوا على أن فاعله عاص الله تعالى إذا كان بالنهي عالماً .  
 واختلفوا في البيع . فمنهم من قال : إنه فاسد وهو رواية عن أحمد اختارها طائفة من أصحابه . ومنهم  
 من قال : إن كان الناجش هو البائع أو من واطأه البائع على النجش فقد فسد ، لأن النبي هنا يعود إلى  
 العاقد نفسه ، وإن لم يكن كذلك لم يفسد لأنه يعود إلى أجنبي . وكلنا حكى عن الشافعي أنه علل صحة  
 البيع بأن البائع غير الناجش ، وأكثر الفقهاء على أن البيع صحيح مطلقاً وهو قول أبي حنيفة رحمه الله  
 ومالك رحمه الله والشافعي رحمه الله وأحمد رحمه الله في رواية عنه ، إلا أن مالكا وأحمد أثبتا للمشتري  
 الخيار إذا لم يعلم بالحال وغبن غبناً فاحشاً يخرج عن العادة . وقد رواه مالك وبعض أصحاب أحمد بثلاث  
 الثمن ، فإن اختار المشتري حرمه الفسخ فله ذلك ، وإن أراد الإمساك فإنه يحط ما غبن به من الثمن ، ذكره =

ولا يَغْتَبُّ بعضكم بعضاً (١) ، وكونوا عباد الله إخواناً (٢) .

= أصحابنا . ويحتمل أن يفسر التاجش المنهي عنه في هذا الحديث بما هو أعم من ذلك ، فإن أصل التَجَشُّش في اللغة : إثارة الشيء بالمكر والحيلة والخدعة ، ومنه من سمي التاجش في البيع ناجشاً ، ويسمى الصادق في اللغة ناجشاً لأنه يصيد الصيد بحيلته عليه وخداعه له ، وحيثه فيكون المعنى : لا تخادعوا ولا يتجمل بعضكم بعضاً بالمكر والاحتيال ، وإنما يراد بالمكر والخدعة إيصال الأذى إلى المسلم إما بطريق الاحتيال وإما اجتلاب نفعه بذلك ، ويلزم منه وصول الضرر إليه ودخوله عليه ، وقد قال تعالى : ﴿ ولا يفتق المكر السيء إلا بأهله ﴾ . وفي حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « من غشنا فليس منا ، والمكر والخداع في النار » . وقد ذكرنا فيما تقدم حديث أبي بكر الصديق المرفوع « ملعون من ضار مسلماً أو مكر به » خرجه الترمذي فيدخل على هذا التقدير في التاجش المنهي عنه جميع أنواع المعاملات بالفتش ونحوه كتدليس العيوب وكتأنيبها وغش المبيع الجهد بالردى وغش المسترسل الذي لا يعرف الماكسة ، وقد وصف الله تعالى في كتابه الكفار والمنافقين بالمكر بالأنبياء وأتباعهم ، وما أحسن قول أبي العتاهية :

ليس دنيا إلا بدين ولي — من الدين إلا مكارم الأخلاق  
إما المكر والخديعة في النار — هما من خصال أهل النفاق

وإنما يجوز المكر بمن يجوز إدخال الأذى عليه وهم الكفار والمخاربون كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « الحرب خدعة » .

( جامع العلوم والحكم ص ٣٩٨ - ٣٩٩ ) .

(١) « ولا يَغْتَبُّ بعضكم بعضاً » : في صحيح مسلم عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه سئل عن الغيبة ، فقال : « ذكرك أخاك بما يكره » . قيل : أفرأيت إن كان في أخى ما يقول ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته » .

وأصل البت : أن يقال له الباطل في وجهه ، وهما حرام . ولكن تباح الغيبة لستة أسباب : أحدها التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظلمه فيقول ظلمني فلان أو فعل بي كذا الثاني الاستغاثة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب فيقول لمن يرجو قدرته فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك الثالث الاستفتاء بأن يقول للمفتي ظلمني فلان أو أبي أو أخى أو زوجي بكذا فهل له ذلك وما طريقى في الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ونحو ذلك فهذا جائز للحاجة والأجود أن يقول في رجل أو زوج أو والد وولد كان من أمره كذا ومع ذلك فالتصحيح جائز لحديث هند وقولها إن أبا سفيان رجل شحيح الرابع تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها جرح الجروحين من الرواة والشهود والمصنفين وذلك جائز بالاجماع بل واجب صوتاً للشرعة ومنها الإخبار بهيه عند المشاورة في مواصلته ومنها إذا رأيت من يشتري شيئاً معيباً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد ومنها إذا رأيت متفقها يتردد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً وخفت عليه ضرره فطليك نصيحتك بيان حاله قاصداً النصيحة ومنها =

أخرجهما مسلم من حديث الأعمش .

٥٢ - أخبرنا أبو ياسر ، أنا أبو بكر محمد بن عمر المقرئ ، نا محمد

= أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله فلا يفتخر به ويلزم الاستقامة . الخامس أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولى الأمور الباطلة فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر السادس التعريف فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأزرق والقصور والأعمى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقاصاً ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى والله أعلم .

( شرح مسلم للنووي ٣٧٩/١٦ ) .

(٢) ( وكونوا عباد الله إخوانا ) هكذا ذكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم كالتعليل لما تقدم ، وفيه إشارة إلى أنهم إذا تركوا التحاسد والتناجش والتباغض والتدابير وبيع بعضهم على بعض كانوا إخوانا ، وفيه أمر باكتساب ما يصير المسلمين به إخواناً على الإطلاق ، وذلك يدخل فيه أداء حقوق المسلم على المسلم من رد السلام وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشجيع الجنائز وإجابة الدعوة والابتداء بالسلام عند اللقاء والنصح بالغيب . وفي الترمذي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر » . وخرجه غيره ولفظه « تهادوا تحابوا » وفي مسند البزار عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « تهادوا فإن الهدية تسيل السخيمة » . ويروى عن عمر بن عبد العزيز يرفع الحديث قال « تصافحوا فإنه يذهب الشحنة وتهادوا » وقال الحسن : المصافحة تزيد في المودة . وقال مجاهد : بلغني أنه إذا تراءى المتحابان فضحك أحدهما إلى الآخر وتصافحا تحامت خطاياهما كما يتحات الورق من الشجر ، فقيل له : إن هذا ليسر من العمل ، قال : تقولون يسر والله يقول : ﴿ لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم ﴾ .  
جامع العلوم ( ص ٤٩٤ - ٤٩٥ ) .

٥٢ - م ( ٢١٦٧/٤ ) ( ٥٠ ) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - ( ١٧ ) باب تحريش الشيطان ، وبه سراباه لفتة الناس ، وأن مع كل إنسان قريناً - من طريق عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور به عن ابن مسعود ، ولفظه : « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن » قالوا : وإياك ؟ يا رسول الله ! قال : « وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم . فلا يأمرني إلا بخير » .  
رقم ( ٢٨١٤/٦٩ ) .

ومن طريق ابن المنثني وابن بشار ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن منصور به عن ابن مسعود ، وفيه : « وقد وكل به قرينه من الجن ، وقرينه من الملائكة » .

وفي مسلم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم خرج من عندها ليلاً قالت : ففرت عليه ، فجاء فرأى ما أصنع ، فقال : مالك يا عائشة أغرت ، فقلت : ومالي لا يقار مثل على مثلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقد جاءك شيطانك ، قالت : يا رسول الله أومع شيطان ، قال : نعم . قلت : وضع كل إنسان ، قال : نعم ، قلت : ومعك يا رسول الله ، قال : نعم ، ولكن رب أعانني عليه حتى أسلم .

ابن الحسن بن بدينا ، نا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي ، نا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثني منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبيه ، عن أبي مسعود (١) ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال : ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قَرِينٌ من الجِنِّ وقَرِينٌ من الملائكة .

قالوا : وإياك يا رسول الله ، ؟

قال : وإياي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم (٢) .

حسن صحيح ومثله عند البخاري في مسند أبي هريرة .

[ الشيخ الحادى عشر ] :

٥٣ - أخبرنا الشيخ أبو محمد جعفر بن الحسين السراج بقراءة أبي نصر في شعبان سنة إحدى وتسعين ، أنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ، أنا أبو عمر عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق ، أنا عبد الرحمن بن منصور سنة

(١) كذا في الأصل وفي (ب) : «أبي مسعود» والصحيح «ابن مسعود» كما يتبين من التخریج . والله تعالى أعلم .

(٢) قوله : «فأسلم» برفع الميم وفتحها ، وهما زوايتان مشهورتان ، فمن رفع قال : معناه أسلم أنا من شره وفتنه ، ومن فتح قال : إن القرين أسلم من الإسلام وصار مؤمناً لا يأمرني إلا بخير ، واختلفوا في الأرجح منهما ، فقال الخطابي الصحيح المختار الرفع ، ورجح القاضي عياض الفتح ، وهو المختار لقوله صلى الله عليه وسلم : «فلا يأمرني إلا بخير» ، واختلفوا على رواية الفتح قيل : أسلم بمعنى استسلم وانقاد ، وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم فاستسلم ، وقيل : معناه صار مسلماً مؤمناً ، وهذا هو الظاهر . قال القاضي : واعلم أن الأمة مجمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان في جسمه وخاطره ولسانه . وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه ، فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الإمكان . (شرح مسلم ١٦٣/١٧ - ١٦٤) .

٥٣ - م : (٢٢١٥/٤) (٥٢) كتاب الفتن وأشراط الساعة - (٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض - من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء عن ثوبان به ، إلى قوله «حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً» ومن طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه به مثل الأول . وفي (١٥٢٣/٣) (٣٣) كتاب الإمارة - (٥٣) باب قوله - صلى الله عليه وسلم : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم - من طريق حماد بن زيد عن أيوب ، =



إحدى وسبعين ومائتين ، نا معاذ بن هشام ، نا / أوى عن قتادة ، عن أوى قلابة ، ١٨ /  
 عن أوى أسماء ، عن ثوبان أن النبى - صلى الله عليه وسلم قال : إن الله - عز وجل  
 زوى (١) لى الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها ، وأعطاني الكتزىن الأحمر  
 والأبيض (٢) ، وإن ملك أمتى سىلغ ما زوى لى منها ، وإنى سألت رى عز  
 وجل ألا يهلكوا بسنة عامة (٣) ، وألا يسلف عليهم عدوا من غيرهم لهلكهم ،  
 وألا يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض .

قال : يا محمد ، إنى إذا أعطيت عطاء لامرد له ، وإنى أعطيتك لأمتك  
 ألا يهلكوا بسنة عامة ، وألا يسلف عليهم عدو يسببهم ، ولو اجتمع عليهم من  
 بين (٤) أقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضنا ، وإنه سرجع قبائل من أمتى  
 لى الشرك وعبادة الأوثان .

= عن أوى قلابة ، عن أوى أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « لا تزال  
 طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، حتى يأتى أمر الله ، وهم كذلك » .  
 أما الجزء الباقى من هذا الحديث فقد رواه الترمذى بهذا الإسناد :

ت : ( ٣٤ / ٤ ) ( ٣٤ ) كتاب الفتن ، باب ( ٢٣ ) من طريق قتيبة ، عن حماد بن زيد ، عن  
 أيوب ، عن أوى قلابة عن أوى أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إذا وضع  
 السيف لى أمتى لم يرفع عنها لى يوم القيامة .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

ولى ( ٤٩٩ / ٤ ) الكتاب نفسه - ( ٤٣ ) باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون -  
 من طريق قتيبة ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أوى قلابة به .

ولفظه « لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتى بالمشركين ، وحتى يهدوا الأوثان ، وإنه سيكون  
 لى أمتى ثلاثون كذابون ، كلهم يزعم أنه نبى ، وأنا خاتم النبىن ، لا نبى بعدى » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن صحيح » .

وهكذا نجد أجزاء منه عند مسلم ، وأجزاء عند الترمذى . والله تعالى أعلم .

(١) زوى : معناه جمع .

(٢) الكتزىن الأحمر والأبيض : المراد كتزا كسرى وقهصر ، ملكى العراق والشام .

(٣) بسنة عامة : أى يقحط بهم .

(٤) فى الأصل : « بنى أقطارها » ولى هامشه : صوابه « بين » وهى كذلك فى ( ب ) ومسلم ،

وهو ما أثبتاه . والله تعالى أعلم .

وإن من أخوف ما أخاف الأئمة المضلين ، وإنه إذا وضع السيف فيهم لم يرفع إلى يوم القيامة ، وإنه سيخرج في أمتي كذابون ودجالون (١) قريب (٢) من ثلاثين (٣) ، وإني خاتم النبيين لاني بعدى .

ولا يزال طائفة من أمتي على الحق منصوره ، حتى يأتي أمر الله عز وجل .

/ أخرجه مسلم من طرق عن معاذ .

٥٤ - أخبرنا جعفر ، أنا أبو علي بن شاذان ، أنا عثمان بن أحمد ، نا أحمد

(١) دجالون : جمع دجال ، واشتقاقه من الدجل ، وهو التخليط والهمويه ، ويطلق على الكذب .

(٢) قريب : على الرفع صفة ، وعلى النصب حال من النكرة الموصوفة .

(٣) ثلاثين : أي ثلاثين نفساً كل واحد منهم يزعم أنه رسول الله ، وعد منهم عبد الله بن الزبير ثلاثة وهم : مسيلمة ، والأسود العنسي ، والمختار ورواه أبو يعلى في مسنده بإسناد حسن ، عن عبد الله ابن الزبير بلفظ : « لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً منهم مسيلمة ، والعنسي ، والمختار ، ومنهم طليحة بن خويلد ، وسجاح الهيمية ، والحارث الكذاب ، وجماعة في خلافة بني العباس . وليس المراد من ادعى النبوة مطلقاً ؛ فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبيهم من نشوة جنون أو سواده غالبية ؛ وإنما المراد من كانت له شوكة وسول لهم الشيطان بشبهة .

وقد خرج مسيلمة في خلافة أبي بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه ، وخرج طليحة في خلافة أبي بكر ، ثم تاب ومات على الإسلام على الصحيح في خلافة عمر - رضي الله تعالى عنه . وقيل إن سجاح تابت . والمختار بن عبيد الله الثقفي غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير ، ثم ادعى النبوة ، وزعم أن جبريل عليه الصلاة والسلام يأتيه وقتل سنة بضع وستين . والحارث خرج في خلافة عبد الملك ابن مروان قتل . ( صحيفة هام ص ٨١ - ٨٢ ) .

٥٤ - م ( ١٩٢/١ ) ( ١ ) كتاب الإيمان - ( ٨٩ ) باب في قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتک الأقرین ﴾ - من طريق محمد بن عبد الله بن عمر - عن وكيع ويونس بن بكر ، عن هشام بن عروة . رقم ( ٢٠٥/٣٥٠ ) ومن طريق قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، عن جرير ، عن عبد الملك بن عمرو ، عن موسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ، قال : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ وأنذر عشيرتک الأقرین ﴾ ( الشعراء - ٢١٤ ) دعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم قريشاً . فاجتمعوا . فعم وعص فقال : « يا بني كعب بن لؤي ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني مرة بن كعب ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني عبد فهمس ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني عبد مناف ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني هاشم ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا بني عبد المطلب ! أنقلوا أنفسكم من النار . يا فاطمة ! أنقذي نفسك من النار . فإني لا أملك لكم من الله شيئاً . غير أن لكم رحمةً سألها بئلاها . » . البلال : الماء ، =

ابن عبد الجبار ، نا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :  
 لما نزلت : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ ، قام النبي صلى الله عليه وسلم فقال :  
 يا فاطمة بنت محمد ، وبها صفة بنت عبد المطلب ، يا بني عبد المطلب ،  
 لا أملك لكم <sup>(١)</sup> من الله شيئاً ، سلوني من مالي ما شئتم .

أخرجه مسلم ، عن محمد بن عبد الله بن نمر عن وكيع ويونس عن هشام .

●● - أخبرنا جعفر ، أنا أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد بن عثمان

= ومعنى الحديث : سأصلها ، شبهت قطعة الرحم بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة ، ومنه : بلوا  
 أرحامكم ، أي صلوها . رقم ( ٢٠٤/٣٤٨ ) .

(١) فإن لا أملك لكم : معناه لا تتكلموا على قرابتي ، فإن لا أقدر على دفع مكروه يريده الله  
 تعالى بكم . وخص هؤلاء بالذكر لأنهم أقرب قرىش إليه .

●● - خ ( ٤١٩/٢ ) ( ٥٩ ) كتاب بدء الخلق - ( ١ ) باب ما جاء في قول الله تعالى :  
 ﴿ وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ - من طريق عبد الله بن أبي شبة ، عن أبي أحمد ،  
 عن سفیان ، عن أبي الزناد به . وفيه : قال الله تعالى : يشتمني ابن آدم ، وما ينهي له أن يشتمني ،  
 ويكذبني وما ينهي له . أما شتمه فقوله : إن لي ولداً . وأما تكذيبه فقوله : ليس بيدي كما يدأى .  
 [ رقم ٣١٩٣ - طرفاه في : ٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥ ] .

خ ( ٣٣٤/٣ ) ( ١١٢ ) كتاب سورة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . بسم الله الرحمن الرحيم . يقال :  
 لا يتون : ﴿ أحد ﴾ أي واحد - ( ١ ) باب - من طريق أبي الجمان ، عن شعيب ، عن أبي الزناد  
 . رقم ( ٤٩٧٤ ) .

و ( ٢ ) باب قوله ﴿ الله الصمد ﴾ - من طريق إسحاق بن منصور ، عن عبد الرزاق ، عن  
 معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة به . رقم ( ٤٩٧٥ ) .

وانظر مزيداً من تخريجه في صحيفة همام للمحقق ص ٤٩٨ .  
 شرح الحديث :

نقل هنا شرح الحديث من صحيفة همام بن منه :

١ - كلمتي همدى : المراد هنا عبيد مخصوصون ، وهم منكرو بعث الأجسام ، وهم كفره العرب ،  
 وجعلوا مكذبين لله سبحانه وتعالى لتكرار إخباره على السنة رسله بعث العباد كلهم ، وإعادة الأرواح  
 إلى أجسادها ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ ، قَالَ : مَنْ يُنْفِخُ الْعِظَامَ وَهِيَ  
 رِيمٌ ؟ قُلْ : يُنْفِخُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ . الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ =

ابن شاهين ، أنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البزاز

« تَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِنُونَ ، أَوْ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِنْ لَدُنْهِ ؟ بَلَى ، وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ، إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ . فَسَبِّحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤﴾ .

٢ - ولم يكن ذلك له : أى ما ينبغى له أن يكذبني - كما جاء في بعض الروايات - لأن القدرة التي خلقت من العدم تستطيع أن تعيد ما خلقت قبلاً .

٣ - وشعنى هدى : من الشم وهو الوصف بما يقتضى النقص ، ولا شك أن دعوى الولد لله يستلزم الإمكان المستدعى للحلو ، وذلك غاية النقص في حق الباري - سبحانه وتعالى .

٤ - ولم يكن ذلك له : أى ما ينبغى له أن يصفني بصفات النقص .

٥ - أما تكلبني إياي أن يقول : لن يمدنا كما بدأنا : وفي حديث ابن عباس : فرعم ألى لا أقدر أن أعينه كما كان . ووقع في رواية الأخرج عن أبي هريرة الرد البليغ من المولى سبحانه وتعالى : « وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته » .

٦ - وأما شعني إياي أن يقول : اتخذ الله ولداً . وأنا الصمد : وفي رواية ابن عباس : « فسبحان أن اتخذ صاحبة أو ولداً » أى أنتزه عن اتخاذ الزوجة والولد ، وأنا السيد .

قال البخاري : « والعرب تسمى : أشرفها الصمد ، وقال أبو وائل : هو السيد الذي انتهى سؤده » .

وقال ابن عطية المفسر : الصمد في كلام العرب السيد الذي يصمد إليه في الأمور ، ويستقل بها ، وأنشد :

ألا بكرُ التَّاعِي بِخَيْرٍ مِنِّي أُسْدُ بَعْرُو بْنِ مَسْعُودِ السَّيِّدِ الصَّمْدِ

وبهذا تفسر الآية ( الله الصمد ) لأن الله تعالى جلت قدرته هو موجد الموجودات وإليه يصمد ، وبه قوامها ، ولا غنى بنفسه إلا الله تبارك وتعالى .

وقال كثير من المفسرين : الصمد الذي لا جوف له ، كأنه بمعنى المصمت .

وقال الشعي : الذي لا يأكل ولا يشرب .

قال ابن عطية : وفي هذا التفسير كله نظر ، لأن الجسم في غاية البعد عن صفات الله تعالى .

وقال الزمخشري : الصمد قتل بمعنى مفعول من صمد إليه إذا قصده ، وهو السيد المصمود إليه في الحوائج .

٧ - لم ألد ولم أولد : لما كان الرب سبحانه واجب الوجود لذاته ، قديماً موجوداً قبل وجود الأشياء ، وكان كل مولود محدثاً انتفت عنه الولادة ، ولما كان لا يشبه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون لجنسه صاحبة فتوالد انتفت عنه الولادة ، ومن هذا قوله سبحانه وتعالى ﴿ يَدْبَعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ

المتوثى (١) ، نا أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبى شيبة العنسى قالوا :  
نا عبد الحميد بن صالح ، ثنا ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن الأعرج ، عن  
أبى هريرة قال : سمعت رسول الله عليه وسلم يقول :

قال الله عز وجل كذبتى ابن آدم ، وما (٢) ينبغى له أن يكذبنى ، وشتمنى  
ابن آدم وما (٢) ينبغى له أن يشتمنى ، وأما تكذيبه لإبى فقوله : لن يعيدنى كما  
بدأنى وليس أول الخلق - يعنى بأهون / ما يكون على من إعادته ، وأما شتمه  
إبى فقوله : اتَّخَذَ اللهُ ولداً ، وأنا الله الأحد الصمد الذى لم ألد ولم أولد ولم  
يكن لى كفوّاً أحد .

أخرجه البخارى من حديث الثورى ، عن أبى الزناد .

### [ الشيخ الغالى عشر ] :

٥٦ - أخبرنا الشيخ أبو الفتح عبد الواحد بن علوان بن عقيل بن قيس

= أبى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ، وتخلق كل شيء ﴿ .

٨ - ولم يكن لى كفوّاً أحد : أى لم يكن له مماثلاً ولا مشاركا ومشاكلاً بحيث يبنى معه صاحبة  
والولد والوالد ، ولما كان الكلام مساقاً لئفى المكافأة عن ذات البارى سبحانه قدمت هذه اللفظة على « أحد »  
وكان الترتيب « ولم يكن لى أحد كفوّاً » أى قدم الخبر على الاسم .

ورئى : « كفوّاً » بضم الكاف والفاء ، وهى قراءة الأكرمين ، وقرأ حفص بضم الفاء وفتح الواو  
من غير همز ( كفوّاً ) وقرأ حمزة بإسكان الفاء مع الهمزة فى الوصل ( كفوّاً ) فإذا وقف أبدل الهمزة  
واواً مفتوحة ورئى فى غير المشهور بكسر الكاف .

(١) وتولى سنة ٣٦٩ وبلغ نيفاً وتسعين سنة .

(٢) فى الأصل « لم » والتصحيح من كتب التخرىج .

٥٦ - خ ( ٥٣٢/٢ ) ( ٦١ ) كتاب المنقلب - ( ٢٥ ) باب علامات النبوة فى الإسلام -  
من طريق محمد بن بشار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق به . [ رقم ٣٦١٤ - طرفاه لى :  
٤٨٤٩ ، ٥٠١١ ] .

م ( ٥٤٨/١ ) ( ٦ ) كتاب صلاة المسافرين - ( ٣٦ ) باب نزول السكينة لقراءة القرآن - من  
طريق ابن المنثى وابن بشار ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة به . رقم ( ٧٩٥/٢٤١ ) .

الشيواني بقراءة البلخي في ذي الحجة من سنة تسعين وأربعمائة ، أنا الشيخ أبو نصر أحمد بن محمد بن أحمد بن حسنون النرسي<sup>(١)</sup> قراءة عليه في المحرم سنة ست وأربعمائة وأنا أسمع ، أنا القاضي أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ، نا الحسن بن المثني بن محمد بن العباس قالا : أنا عفان ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب قال :

قرأ رجل الكهف وله دابة مربوطة فجعلت الدابة تنفر فنظر الرجل إلى سحابة قد غشيت ففرع ، فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : اقرأ القرآن ؛ فإن السكينة<sup>(٢)</sup> نزلت عند القرآن .

أخرجه البخاري ومسلم من حديث شعبة وغيره ، عن أبي إسحاق .

٥٧ - أخبرنا عبد الواحد ، أنا أبو نصر ، نا عبد الباقي ، نا بشر بن موسى / ، نا خالد بن خديش ، نا مهدي بن ميمون ، عن سعيد الجريري ، عن أبي العلاء قال : بينا أبي جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : أبا المنذر أي آية في كتاب الله أعظم قال : الله ورسوله أعلم ، قال : أبا المنذر ، أي آية في كتاب الله عز وجل أعظم ؟ قال : الله ورسوله أعلم قال : الله لا إله إلا هو الحى القيوم<sup>(٣)</sup> . قال : لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ<sup>(٤)</sup> أبا المنذر ، والذي نفسى بيده

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣٧١/٤ ) قال الخطيب : كُتِبَ عَنْهُ وَكَانَ صِدْقًا . تَوَلَّى سَنَةَ ( ٤١١ ) وَبَلَغَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ سَنَةً .

(٢) السكينة : هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب ، وقال النووي : قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء المختار منها : أنها شيء من مخلوقات الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة .

٥٧ - م : ( ٥٥٦/١ ) ( ٦ ) كتاب صلاة المسافرين وقصرها . ( ٤٤ ) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن الجريري ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي بن كعب به . ( رقم ٨١٠/٢٥٨ ) .

(٣) نقل الإمام النووي عن القاضي عياض قوله : فيه حجة للقول بجواز تفضيل بعض القرآن على بعض ، وتفضيله على سائر كتب الله تعالى . قال : وفيه خلاف للعلماء ؛ ففتح منه أبو الحسن الأشعري وأبو بكر الباقلاني ، وجماعة من الفقهاء والعلماء ؛ لأن تفضيل بعضه يقتضى نقص المفضول وليس في كلام الله نقص به وتأويل هؤلاء ما ورد من إطلاق أعظم وأفضل في بعض الآيات والسور بمعنى عظيم -

إن لها لساناً وشفقتين تُقَدِّسان المَلِكَ عند ساق العرش .

أخرجه مسلم من حديث الجُرَيْرِيِّ ، عن أبي السَّيْلِ عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي .

٥٨ - أخبرنا أبو الفتح الشيباني ، أنا أحمد ، أنا عبد الباقي ، ثنا أبو أيوب سليمان بن داود بن يحيى مولى بنى هاشم ، ثنا شيبان بن فروخ ، ثنا سلام بن مسكين ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :

= وفاضل ، وأجاز ذلك إسحاق بن راهويه وغيره من العلماء والمتكلمين قالوا وهو راجع إلى عظم أجر قارئ ذلك وجزيل ثوابه ، والمختار جواز قول هذه الآية أو السورة أعظم أو أفضل بمعنى أن الثواب المتعلق بها أكثر وهو معنى الحديث والله أعلم . قال العلماء : إنما تميزت آية الكرسي بكونها أعظم لما جمعت من أصول الأسماء والصفات من الإلهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة والإرادة ، وهذه السبعة أصول الأسماء والصفات والله أعلم .

( شرح النووي ٦/٣٤١ ) .

(٤) ليهنك العلم : أى ليكن العلم هنيئاً لك ، وفيه منقبة عظيمة لأبى ودليل على كثرة علمه ، وفيه تجميل العالم فضلاء أصحابه وتكثيهم وجواز مدح الإنسان في وجهه إذا كان فيه مصلحة ولم يخف عليه إعجاب ونحوه لكمال نفسه ورسوخه في التقوى .

( شرح النووي ٦/٣٤١ ) .

٥٨ - مجمع البحرين ( ٧٩/٦ ) ( ٢٩ ) كتاب التفسير - ( ٦٧ ) باب سورة تبارك - من طريق سليمان بن دلود بن يحيى البصرى به . رقم ( ٣٤٠٥ ) .

قال الطبراني : لم يروه عن ثابت الإسلام .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ( ١٢٧/٧ ) : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

هذا وقد روى الترمذى وغيره عن ابن عباس قال : ضرب بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذى بيده الملك حتى نحما ، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله إلى ضربت خباءى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى نحما . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي المانعة ، هي المنجية تنجيه من عذاب القبر .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

وفي الباب عن أبى هريرة . رقم ( ٢٨٩٠ ) .

سورة في القرآن ما هي إلا ثلاثين آية خاصمت عن صاحبها حتى أدخلته الجنة ،  
وهي سورة تبارك .

حسن صحيح ، وقد روى البخارى في صحيحه عن شيان وغيره ، عن  
أبى رَوح سَلَام بن مِسْكِين ، عن ثابت ، عن أنس غير حديث .

### [ الشيخ الثالث عشر : ]

٥٩ - أخبرنا أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم بقراءة  
أبى نصر فى محرم من سنة سبع وتسعين ، أنا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم  
ابن الحسن بن محمد بن شاذان قراءة ، أنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن / عبد الله ب/٢٠  
الدُّقَاق قراءة فى منزله درب الضَّفَادِع يوم الأربعاء لتسع بقين من محرم سنة أربع  
وأربعين وثلاثمائة ، نا حنبل بن إسحاق بن حنبل الشيبانى ، ثنا حسن بن الربيع ،  
ثنا يزيد بن زُرَّيع ، عن حميد ، عن أنس بن مالك قال : قال المهاجرون : يا رسول  
الله لقد قَدِمْنَا على قوم ما رأينا قوماً أحسن مَوَاسَاة فى قليل ، ولا أحسن بذلاً  
فى كثير منهم ، لقد كَفَرْنَا المُوْتَةَ وأشركونا فى المَهْنَأ حتى نَحْشِينَا أن يذهبوا  
بالأجر كله .

- وعن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت  
لرجل حتى غفر له ، وهي سورة تبارك الذى بيده الملك .

هذا حديث حسن . رقم ( ٢٨٩١ ) .

الترمذى ( ١٦٤/٥ ) ( ٤٦ ) كتاب فضائل القرآن - ( ٩ ) باب ما جاء فى فضل سورة تبارك .

٥٩ - الترمذى ( ٦٥٣/٤ ) ( ٣٨ ) كتاب صفة القيامة - ( ٤٤ ) باب . من طريق الحسين

ابن الحسن المروزى ، عن ابن أبى عدى ، عن حميد به .

قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه . رقم ( ٢٤٨٧ ) .

د ( ١٥٨/٥ ) ( ٣٥ ) كتاب الأدب - ( ١٤ ) باب فى شكر المعروف - من طريق موسى

بن إسماعيل ، عن حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ، ذهبت الأنصار بالأجر

كله ، قال : لا ، ما دعوتهم الله لهم وأنتم عليهم . رقم ( ٤٨١٢ )



فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمّا ما أثبتتم عليهم ، ودعوتهم لهم فلا .

### حديث صحيح عالٍ .

٦٠ - أخبرنا المبارك ، أنا الحسن ، أنا عثمان ، ثنا حنبل ، ثنا حجاج ابن المنهال ، ثنا أبو عقيل الباهلي ، عن القاسم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ على سوق المدينة على طعام أعجبه حسنه ، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأدخل يده في الطعام ، ثم نادى : يا أيها الناس إنه لا غش بين المسلمين ، ليس منا من غشنا (١) .

٦٠ - الدارمي ( ١٦٤/٢ ) ( ١٨ ) كتاب البيوع - ( ١٠ ) باب في النهي عن الغش - من طريق محمد بن الصلت ، عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل ٤ .

مجمع البحرين ( ٣٦٢/٣ ) ( ١٢ ) كتاب البيوع - ( ٢٢ ) باب كراهية الغش - من طريق أبي مسلم ، عن عبد العزيز بن الخطاب ، عن أبي معشر ، عن نافع ، عن ابن عمر نحوه ، وفيه : « بيع ذا على حلة ، وذا على حلة » .

قال الطبراني : لم يروه عن نافع إلا أبو معشر . رقم ( ١٩٦٤ ) .

قال المهشمي في مجمع الزوائد ( ٧٩/٤ ) كتاب البيوع - باب في الغش - رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ، وفيه أبو معشر . وهو صدوق ، وقد ضعفه جماعة .

( وانظر المسند ٥٠/٢ - وكشف الأستار ٨٢/٢ ) .

وعبارة « من غشنا فليس منا » : جاءت من حديث أبي هريرة في صحيح مسلم . ( ٩٩/١ ) -

( ١ ) كتاب الإيمان - ( ٤٣ ) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : « من غشنا فليس منا » .

وذكر نحوه الحاكم من حديث أبي هريرة ، ثم قال عليه وعلى أحاديث مثله : هذه الأحاديث كلها صحيحة على شرط مسلم . ( المستدرك ٩/٢ - كتاب البيوع ) .

وانظر تخرج الألباني له في إرواء الغليل ( ١٦١/٥ - ١٦٤ ) . وسلسلة الأحاديث الصحيحة

( ٤٨/٣ ) رقم ( ١٠٥٨ ) .

(١) وقد بين الإمام الهنوي بعد ذكره لحديث أبي هريرة معنى هذا الحديث والأحكام التي ترتب

على الغش في البيع ، فقال :

٦١ - وبه حدثنا حنبل ، ثنا علي بن بَخر القَطَّان ، ثنا الوليد بن مُسلم ،

وقوله من غشّ فليس منّي ، لم يرّد به نفي عن دين الإسلام ، إنما أراد أنه ترك اتباعي ، إذ ليس هذا من أخلاقنا وأفعالنا ، أو ليس هو على سنتي وطريقتي في مناصحة الإخوان ، هذا كما يقول الرجل لصاحبه : أنا منك يريد به الموافقة والمتابعة ، قال الله سبحانه وتعالى إخباراً عن إبراهيم عليه السلام : ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ [ إبراهيم : ٣٦ ] والغش : تقيض النصح مأخوذ من الغشش ، وهو المشرب الكثير . قال الإمام : والتدليس في البيع حرام مثل أن يخفي العيب أو يُصْرى الشاة ، أو يُخمر وجه الجارية ، فيظنها المشتري حسناء ، أو يجمد شعرها . غير أن البيع معه بصح ، ويثبت للمشتري الخيار إذا وقف عليه وروى أن عبد الرحمن بن عوف ابتاع وليدة من عاصم بن عدي ، فوجد لها ذات زوج فردّها . ولو اطلع المشتري على العيب بعد ما هلك ما اشتراه في يده ، أو كان عبداً قد احتقه ، فرجع بالأرض وهو أن ينظر : كم نقص العيب من قيمته ، فيسترجع بنسبته من الثمن ، وقال شريح : لا يرّد العبد من الأذقان ، ويرد من الإباقي البات ، والأذقان : أن يروغ عن مواليه اليوم أو اليومين ، ولا يغيب عن المصر ، وعنه : أنه كان يرّد الرقيق من العبس وهو البول في الفراش ، فأما إذا باع عبداً قد ألبسه ثوب الكتبة ، أو زناه بزي أهل حرفة ، فظنّه المشتري كاتباً أو محرفاً بتلك الحرفة ، فلم يكن ، فلا خيار له على أصح المذهب ، لأن الرجل قد يلبس ثوب الغير عارية ، والمشتري هو الذي اختر به ، فلا خيار له . ولو كذب البائع في رأس المال ، فكذلك يصح معه البيع ، ولا خيار للمشتري إلا في بيع المراجعة ، فإنه إذا اشترى شيئاً ، ثم باعه مراجعة وكذب في رأس ماله ، بأن كان قد اشتراه بمائة ، فقال : اشترته بمائة وعشرة فالباع صحيح ، وهل تُحط الخيانة ؟ فيه قولان ، أحدهما : لا تحط ، وللمشتري الخيار ، وهو قول ابن أبي ليلى ، وأبي حنيفة ، والثاني وهو الأصح تُحط الخيانة ولا خيار للمشتري ، وهو قول أبي يوسف ، وفيه قول آخر : إن المشتري بالخيار ، وإن حُطت الخيانة .

ولو اشترى شيئاً فولاه الغير ، أو أشركه فيه ، يجوز إذا فعله بعد القبض ، وبين قدر الشركة وهو بمنزلة عقد جديد بمقلد المشتري لا يجوز إلا بعد قبض ما اشتراه ، فإن كذب في رأس المال فيها ، لا تصح التولية والتشريك ، لأن العقد الثاني فيها يبنى على الأول .

( شرح السنة ١٦٧/٨ - ١٦٨ ) .

٦١ - جه ( ٧٢٥/٢ ) ( ١٢ ) كتاب التجارات ( ٢ ) باب الاقتصاد في طلب المعيشة - من

طريق محمد بن المصنف ، عن الوليد بن مسلم به .

قال البوصيري في مصباح الزجاجية ( ١٥٩/٢ ) : هنا إسناد ضعيف ، الوليد بن مسلم وابن جريج

وأبو الزبير ، كل منهم كان يندلس ، وقد روه بالضعف .

لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراجه من هذا الوجه ، فقد روى ابن حبان في صحيحه عن عبد الله -

ثنا ابن جريج ، عن أنى الزبير ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

اتقوا الله ، فإنه لن يموت أحدكم حتى يستكمل رزقه فلا تستبسطوا الرزق .  
واتقوا الله أيها الناس وأجملوا في الطلب <sup>(١)</sup> ؛ خذوا ما حَلَّ وذَرُّوا ما حَرَّمَ .

وهذا الحديث أيضاً على شرط مسلم يلزمه إخراجُه .

٦٢ - أخبرنا المبارك بن عبد الجبار قراءة ، أنا الحسن بن أنى بكر البزار ،

= ابن محمد بن سلم ، حدثنا حرملة بين يحيى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أنى هلال ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بإسناده ومثله (موارد الظمان ، ص : ٢٦٧ - ١١ - كتاب البيوع - ١ - باب في طلب الرزق ) .

ورواه أيضاً عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى تقيف ، عن الوليد بن شجاع ، عن ابن وهب فذكر نحوه .

(الموضع السابق) .

وله شاهد من حديث حذيفة رواه البزار في مسنده .

(١) أجملوا في الطلب : أى اعتدلوا ولا تفرطوا في طلب الرزق .

٦٢ - المطالب العالية (٣/٢٣٤ - ٢٣٥) : أبو هريرة رفته عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أخبرك بأمر هو حق من تكلم به في أول مضجعه في مرضه نجاه الله من النار ؟ » قال : بلى يا أنى وأنى قال : اعلم أنك إذا أصبحت لم تمس ، وإذا أمسيت لم تصبح ، وإنك إذا قلت ذلك في أول مضجعتك من مرضك نجاك الله به من النار ، أن تقول : « لا إله إلا الله ، يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، سبحان رب العباد والبلاد ، والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال ، الله أكبر ، كبيراً ربنا وجلاله . وقدرته في كل مكان ، اللهم إن كنت أمرضتنى لقبض روحى في مرضى هذا فاجعل روحى في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى ، وباعدنى من النار كما باعدت أوليائك الذين سبقت لهم الحسنى ، فإن مُتُّ في مرضك ذلك فإلى رضوان الله والجنة ، وإن كنت قد اقترفت ذنوباً تاب الله عليك » .

وعزاه ابن حجر إلى أحمد بن منيع في مسنده .

وسكت عنه البوصرى وقال : تقدم شواهد له .

نا عثمان بن أحمد المعروف بابن السماك ، ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا مخلد بن مروان ، حدثني يحيى الأعرج ، عن ثابت ، عن أنس قال : علم جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء ، وعلمه النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وكان شاكياً ، فقال له : إذا أصابك مرض فقل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيى ويميت ، وهو حي لا يموت ، سبحان ربّ العباد والبلاد ، والحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال ، الله أكبر / ب/٢١ كبيراً جلال الله وكبرياؤه وعظمته بكل مكان ، اللهم إن كنت قضيت موتي فيه فاغفر لي ، وأخرجني من ذنوبي ، وأسكني جنة عدن .

حسن غريب .

٦٣ - أخبرنا المبارك ، أنا الحسن ، أنا عثمان ، ثنا حنبل ، ثنا عاصم ابن علي ، ثنا أبو هلال ، ثنا أبو الوازع ، عن أبي بَرزَةَ قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، عَلَّمَنِي شَيْئاً لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ ، أَوْ عَسَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ ، قَالَ : انظُرْ مَا يُؤْذِي النَّاسَ فَاعْزَلْهُ عَنْ طَرِيقِهِمْ . أَوْ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ .

أخرجه مسلم من حديث جابر بن عمرو أبي الوازع ، عن أبي بَرزَةَ نُضَلَّةَ ابن عبيد .

٦٣ - م : ( ٢٠٢١/٤ - ٢٠٢٢ ) ( ٤٥ ) كتاب البر والصلة والآداب - من طريق زهد

ابن حرب ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبان بن صَمْعَةَ ، عن أبي الوازع به .

ومن طريق يحيى بن يحيى ، عن أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب ، عن أبي الوازع بهذا السند نحوه .

وفي هذا الحديث فضل إزالة الأذى عن الطريق ؛ سواء كان الأذى شجرة تؤذي ، أو غصن شوك ،

أو حجراً يثر به ، أو قلراً ، أو جيفة ، أو غير ذلك .

وإماتة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان ، كما في الحديث الصحيح : « الإيمان بضع وستون شعبة

أعلاها لا إله إلا الله ، وأدناها إماتة الأذى عن الطريق » .

وفي الحديث التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين ، أو أزال عنهم ضرراً .

## [ الشيخ الرابع عشر ] :

٦٤ - أخبرنا أبو عبد الله هبة الله بن أحمد بن محمد الموصلى بقراءة الحافظ  
أبي محمد السُّمَرْقَنْدِيّ في شهر ربيع الأول سنة سبع وتسعين ، أنا الشيخ أبو القاسم  
عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران قراءة في يوم السبت سابع جمادى  
الأولى من ثمان وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله  
ابن زياد القَطَّان ، ثنا أبو عمارة محمد بن أحمد بن المهدي ، ثنا محمد بن عبد الله  
أبو عبد الله ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن ابن أبي ليلي ، عن عطاء ، عن عائشة / ١٢٢  
قالت : دخل عَلِيٌّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم وأنا أُوَعِّك فقال : مالك  
يا حُمَيْرَاء ، أو يا ابنة أبي بكر ؟

قلت : الحُمَيّ ، وسببها فقال : لا تَسْبِيهَا ، فإنها مأمورة ، ولكن قولي :

اللهم ارحم عَظْمِي الدَّقِيق ، وجِلْدِي الرقيق ، من شدة الحريق ، يا  
أمِ مِلْدَم ، إن كنت آمنت بالله الأعظم فلا تصدعي الرأس ، ولا تُنْفِري الفم ،  
ولا تُمِصِّي الدم ، ولا تأكلي اللحم ، وتحولي مني إلى من اتخذ مع الله آلهة شتى ،  
وربما قال : آلهة أخرى .

قالت : فما زال يقول علي حتى برأت ، وما قلته على مَوْعُوك قط إلا برأ .

حسن مشهور

٦٥ - أخبرنا هبة الله ، أنا أبو سهل ، ثنا أحمد بن علي الأبار ، ثنا الحسن

٦٤ - كنز العمال ( ٩٨/١٠ - ٩٩ ) عن رافع بن خديج ، عن أنس قال : دخل النبي صلى الله  
عليه وسلم على عائشة وهي موعوكة ...

فذكر نحوه ، وفيه : « ولا تنفري على الفم » بدل « ولا تنفري الفم » .

وعزاه إلى أبي الشيخ في الثواب ، وقال : فيه عبد الملك بن عبد ربه الطائي قال في المغني : حديثه  
منكر .

٦٥ - الكامل لابن عدي ( ٢٣٩١/٦ ) في ترجمة منصور بن عمار أبو السري - من طريق محمد  
ابن منير ، عن عباس الترقى ، عن أحمد بن بشير الواسطي ، عن منصور بن عمار به .

ثنا الحسن بن حماد أبو علي الواسطي ، ثنا منصور بن عمار ، عن ابن لهيعة ،  
عن أبي قبيل (١) عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله - صلى الله عليه  
وسلم :

شعار المؤمن يوم القيامة في ظلم القيامة يا إله إلا الله .

مَعْرُوفٌ مِنْ رِوَايَةِ مَنْصُورِ بْنِ عِمَارٍ ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ .

٦٦ - أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ ، أَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، أَنبَا أَحْمَدُ ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ

الهيثم الديرعاقولي ، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
ابن عمر بن حفص ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

/ لما دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم عام الفتح فرأى النساء يلطمن  
وجوه الخيل بالحُمْرِ ، فتبسم إلى أبي بكر ، فقال : يا أبا بكر ، كيف قال ب/٢

= قال ابن عدى : لا يصعد الكذب ، وإنكار ما يرويه لعله من جهة غيره .

كتر العمال ( ٢٨٥/١٤ ) رقم ٣٩٠٣٣ - ولفظه : شعار المؤمنين يوم القيامة في ظلم القيامة لا إله  
إلا أنت .

وعزاه إلى الشوازي ، عن ابن عمرو .

(١) أبو قبيل اسمه : حنبل بن هالي . له ترجمة في مهلب الكمال ( ٤٩٠/٧ - ٤٩٣ ) ، قال

عنه غير واحد : ثقة .

روى له الترمذي والنسائي .

٦٦ - ذكره محمد بن يوسف الصالحى في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، عن ابن عمر ،

ثم قال : وفي الصحيح وغيره ، عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الزبير بن العوام أن يدخل  
من كداء من أهل مكة ، وأن يفرز رايته بالحجون ، ولا يروح حتى يأتيه .

وفي الصحيح أيضاً ، عن العباس أنه قال للزبير بن العوام : يا أبا عبد الله هاهنا أمرك رسول الله -

صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية ؟ قال : نعم .

وانظر ديوان حسان بن ثابت ص ١٢ ، والبيتان من قصيدة مطلعها :

صفت ذات الأصابع فالجواء

إلى عنبراء منزلها عملاء

حسان بن ثابت ؟ فأنشده أبو بكر رضى الله عنه :

عَدِمْتُ بُنْيَتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تَشِيرُ النَّقْعَ مَوْعِدَهَا كَدَاءَ  
يُنَازِعُنَ الْأَعْنَةَ مُسْرَجَاتٍ يُلَطِّمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النِّسَاءَ

فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم :

ادخلوها من حيث قال حسان .

[ الشيخ الخامس عشر ] :

٦٧ - أخبرنا الشيخ أبو غالب محمد بن أبي علي الحسن بن أحمد بن  
الباقلاني <sup>(١)</sup> قراءة في شهر سنة ست وتسعين وأربع مائة ، أنبا أبو علي الحسن  
ابن أحمد بن إبراهيم بن محمد بن شاذان بن حرب بن مِهْرَانَ الدُّورَقِي البزاز <sup>(٢)</sup>  
بقراءة ابن الصَّوَّافِ المِصْرِي في يوم الأحد خامس عشر جمادى الأولى من سنة  
خمس وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو بكر محمد بن جعفر الأدمي ، نا إسماعيل بن  
إسحاق القاضي ، ثنا أبو مُصْعَب ، ثنا مالك ، عن سُمَيِّ مولى أبي بكر ،

٦٧ - الموطأ رواية أبي مصعب الزهري المدني ( ٢٠٢/١ ) - ( ٧٥ ) باب فضل الدعاء :  
أبو مصعب ، عن مالك به .

وفي موطأ يحيى ( ٢٠٩/٢ ) ( ١٥ ) كتاب القرآن - ( ٧ ) باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى .  
خ ( ٤٣٧/٢ ) ( ٥٩ ) كتاب بدء الخلق - ( ١١ ) باب صفة إبليس وجنوده - من طريق عبد الله  
ابن يوسف ، عن مالك به .

[ رقم ٣٢٩٣ - طرفه في : ٦٤٠٣ ] .

م ( ٢٠٧١/٤ ) ( ٤٨ ) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار . ( ١٠ ) باب فضل التهليل  
والتسبيح والدعاء - من طريق يحيى بن يحيى ، عن مالك به . رقم ( ٢٦٩١/٢٨ ) .

(١) له ترجمة في شذرات الذهب ( ٤١٢/٣ ) . توفي في سنة ( ٥٠٠ ) عن ثمانين سنة .

(٢) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٢٧٩/٧ ) قال الخطيب : كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ، صحيح  
الكتاب . توفي سنة ( ٤٢٦ ) وولد سنة ( ٣٣٩ ) وفيه « الحسن بن إبراهيم بن أحمد ولكن ما في شذرات  
الذهب موافق لما هنا : « الحسن بن أحمد بن إبراهيم » ( ٢٢٨/٣ ) وهو الصواب . إن شاء الله تعالى ،  
والله عز وجل أعلم .

عن أبي صالح السَّمَّان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 من قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له / له الملك ، وله الحمد ،  
 وهو على كل شيء قدير » . في يوم مائة مرة كانت عِذْل عشر رقاب ، وكتبت  
 له مائة حسنة . ومُجِيت عنه مائة سيئة ، وكان حِرْزًا له من الشيطان يومه حتى  
 يمسي .

ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحدٌ عمِل أكثر من ذلك .  
 ومن قال : « سبحان الله وبحمده » في يوم مائة مرة حُطَّت خطاياهُ وإن  
 كانت مثل زَبَدِ البحر .

أخرجه البخارى ومسلم من حديث مالك ، عن سُمَيِّ .

٦٨ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن

٦٨ - مجمع البحرين ( ٤٥/٣ ) ( ٦ ) كتاب الزكاة - ( ٣٣ ) باب الحث على الصدقة - من  
 طريق سلامة بن جعفر الرملى ، عن عبد الله بن هانى النيسابورى ، عن مبارك بن سحيم ، عن عبد العزيز  
 ابن صهيب ، عن أنس به . رقم ( ١٤٠١ ) .

قال الطبرانى : لم يروه عن عبد العزيز إلا مبارك .

اليزار - كشف الأستار ( ٤٤٢/١ ) كتاب الزكاة - باب الحث على الصدقة - من طريق محمد  
 ابن بشار ، عن محمد بن الفضل ( عارم ) به .

قال اليزار : لا نعلم رواه هكذا إلا محمد بن الفضل .

وقال الميثمى فى مجمع الزوائد : رواه اليزار والأوسط ، ورجال اليزار رجال الصحيح .

هذا وقد روى فى الصحيحين من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه :

[ خ ( ٢٤ ) كتاب الزكاة - ( ١٠ ) باب اتقوا النار ولو بشق تمره - ( ٤٣٧/١ - ٤٣٨ )

رقم ( ١٤١٧ ) ] .

[ م ( ١٢ ) كتاب الزكاة - ( ٢٠ ) باب الحث على الصدقة - ( ٧٠٣/٢ ) رقم ( ١٠١٦/٦٦ ) ] .

والمراد من الحديث التصديق ولو بالشىء القليل الذى يجازى الله عليه خيراً ، فيبعد عن النار ، والله

أعلم .



إبراهيم الخراساني المُعَدَّل (١) في جمادى الأولى من سنة أربع وأربعين وثلاثائه ،  
 نا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان ، ثنا عَارِم بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة ،  
 عن حميد ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اتقوا النار ولو بِشَقِّ  
 ثَمْرَةٍ .

٦٩ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا عبد الله ، ثنا عباس بن أحمد بن

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٤١٤/٩ ) قال الدارقطني : فيه لين . توفي ( ٣٤٩ ) ، ويقال :  
 إن مولده ( ٢٦١ ) .

٦٩ - خ ( ٢٨٦/٢ ) ( ٥٥ ) كتاب الوصايا - ( ١ ) باب الوصايا - من طريق عبد الله بن  
 يوسف ، عن مالك ، عن نافع به .

وقال البخاري : تابعه محمد بن مسلم ، عن عمرو ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
 رقم ( ٢٧٣٨ ) .

م ( ١٢٤٩/٣ ) ( ٢٥ ) كتاب الوصية - من طريق أبي خزيمة زهير بن حرب ومحمد بن المنثري  
 العتري ، عن يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله ، عن نافع به . رقم ( ١٦٢٧/١ ) .

هذا الحديث يتعارض في ظاهره مع الآية الكريمة : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ  
 خَيْرًا الْوَصِيَّةَ ﴾ [ البقرة : ١٨٠ ] ، فظاهرها فرض الوصية للوالدين والأقربين .

أما الحديث فظاهره عدم الفرضية ، ولذلك اختلف الفقهاء في حكم هذه الآية ، فقال قوم : كانت  
 الوصية . للوالدين والأقربين فرضاً ، فسيخت الوصية للذين يرثون منهم بآية الميراث ، وبقيت فريضة  
 للذين لا يرثون من الوالدين والأقارب ، وهو قول ابن عباس ، وبه قال الحسن وطاوس وقائدة .

قال طاوس : مَنْ أوصى لِقَوْمٍ سَمَّاهُمْ ، وترك ذوى قرابته محتاجين أُنْتَزَعَتْ منهم ، ورُدَّتْ لى ذوى  
 قرابته .

وذهب آخرون إلى أن فريضة الوصية منسوخة في حق الكافة وهي مستحبة .

وقوله : « ما حق امرئ » معناه : ما حقه من جهة الحزم والاحتياط إلا ووصيته مكتوبة عنده ،  
 لأنه لا يدري متى يتركه الموت ، فربما يأتيه بفتنة ، فيمنعه عن الوصية .

وفيه دليل على أن الوصية مستحبة غير واجبة ، لأنه فوض إلى إرادته ، فقال : « له شيء يوصى  
 فيه » يعنى يريد أن يوصى فيه ، وهو قول عامة أهل العلم .

وذهب بعض التابعين إلى إيجابها ممن لم يجعل الآية منسوخة في حق الكافة ، ثم الاستحباب في حق  
 مَنْ له مال دون من ليس له فضل ، وهذا في الوصية المتبرع بها من صدقة وبر وصيلة ، فأما أداء الديون -  
 ( ٩ - العملة من الفوائد والآثار )

ديلس المُعَدَّل ، ثنا عفان ، عن صخر بن جَوَيْرِيَّة ، عن نافع ، عن ابن عمر ،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

ما حَقُّ امرِيءٍ مسلم له مالٌ يُوصى فيه يَبِيْتُ لِيَلَتَيْنِ إِلا ووصِيَّتُهُ مكتوبة

عنده .

صحيحان من حديث حماد بن سلمة ، عن حُمَيْدٍ وصخر بن جويرية ،

عن نافع .

٧٠ - أخبرنا أبو غالب قراءة / أنا أبو علي بن شاذان قراءة ،

ب/٢١

= والمظالم التي يلزم الخروج منها ، ورَدُّ الأماناتِ ، فواجب عليه أن يُوصى بها ، وأن يتقنم إلى أوليائه  
فيها ؛ لأن أداءَ الحقوق والأماناتِ فرضٌ واجبٌ عليه .

وقد روى عن عائشة قالت : ما ترك رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهماً ، ولا بعيراً ،  
ولا شاةً ، ولا أوصى بشيءٍ .

قولها : « ولا أوصى بشيءٍ » تُرِيدُ به وصيةَ المالِ ، لأن الإنسانَ إنما يُوصى في مالٍ يُورَثُ منه ،  
وهو صلى الله عليه وسلم لم يترك شيئاً يُورَثُ منه ، فيوصى فيه ، وقد أوصى بأموالٍ ، فكان من وصيته :  
« الصلاة وما ملكت أيمانكم » .

وقال : « أخرجوا اليهود من جزيرة العرب ، وأجزوا الوفد بنحو ما كنت أجزهم » .

واختلفوا في جواز وصية الصبي والسفيه وتديبهما ، فذهب أكثرهم إلى أنها لا تصح ، كما لا تصح  
منه الإعاقى ، روى ذلك عن ابن عباس والحسن ، وهو قولُ الزهري والشافعي .

وقال قومٌ : يجوز ، لما روى عن عمرو بن سليم الزرقى أنه قيل لعمر بن الخطاب : إن هاهنا غلاماً  
يَقَاعاً لم يَحِلِّمْ من غسان ، وورثته بالشام ، وهو ذو مالٍ ، وليس له هاهنا إلا ابنة عم له ، فقال عمرُ :  
فاوصها ، فأوصى لها بمال .

وهو قولُ شريح ، وإبراهيم ، وعمر بن عبد العزيز ، قال شريح : إذا أصاب العُلامُ في وصيته جازت  
، وهذا مذهبُ مالك .

( شرح السنة ٢٧٦/٥ - ٢٨٠ ) .

٧٠ - خ : ( ٥٢٠/٢٠ ) ( ٣٠ ) كتاب الصوم - ( ٥٦ ) باب صوم الدهر - من طريق

أبي الجان به .

رقم ( ١٩٧٦ ) وأطرافه في ( ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، من ١٩٧٤ إلى ١٩٨٠ ، من ٣٤١٨ إلى ٣٤٢٠ ،

=

من ٥٠٥٢ إلى ٥٠٥٤ ، ٥١٩٩ ، ٦١٣٤ ، ٦٢٧٧ ) .

أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن بشر بن [ مفضل بن حسان بن عبد الله بن ] مفضل المزني ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنا علي بن محمد بن عيسى أبو الحسن الجكّاني الخزاعي ، ثنا أبو اليمان الحَكَم ابن نافع ، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة ، عن

= وبعض هذه الطرق عن سعيد وأبي سلمة ، وبعضها عن أبي سلمة وحده ، وبعضها عن غيرها ، كما ذكرت المصنفة - رحمة الله عليها .

م : ( ٨١٢/٢ ، ٨١٣ ) ( ١٣ ) كتاب الصيام ( ٣٥ ) باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، أو قوّت به حقاً ، أو لم يفطر العيدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم - من طريق عبد الله بن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد وأبي سلمة به .

وفيه : قال عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - : لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم أحب إلي من أهل ومالي .

ومن طريق عبد الله بن محمد الرومي ، حدثنا النضر بن محمد ، حدثنا عكرمة حدثنا يحيى ، عن أبي سلمة ( بن عبد الرحمن ) نحوه .

وما هي رواياته كما سألها القرطبي في تلخيص مسلم بتحقيقنا ( ٤٤٧/١ - ٤٥٠ ) .

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : بلغ نبي الله - صلى الله عليه وسلم أني أصوم أسترّد وأصلي الليل فإني أُرسل إلي وإما لقيته فقال ألم أُنخّر بك أنك تصوم ولا تفطر وتصلّي الليل ؟ فلا تفعل ولى رواية قال : فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عنك وتبهت نفسك فإن ليمتلك حظاً وتفسدك حظاً ولأهلك حظاً فصم وأفطر وصلّ وتمّ وصمّ من كلّ عشرة أيام يوماً ولك أجر تسعة . قال : إني أجلى أقوى من ذلك يا نبي الله قال : صم صيام داود قال وكيف كان داود يصوم يا نبي الله ؟ قال : كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ولا يفطر إذا لاقى . قال من لى بهله يا نبي الله ؟ قال عطاء فلا أتري كيف ذكر صيام الأبد . فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الأبد لا صام من صام الأبد .

وعنه قال أنخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقول لأقومنّ الليل ولأصوم النهار ما جيش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت الذى تقول ذلك ؟ فقلت له قد قلته يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر وتمّ وتمّ ، صم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بمشّر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر قال : قلت فإني أطيق أفضل من ذلك [ قال : صم يوماً وأفطر يومين . قال : قلت فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله ] . قال : صم يوماً وأفطر يوماً وذلك صيام داود وهو أفضل الصيام قال : قلت فإني أطيق أفضل من ذلك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أفضل من ذلك . قال عبد الله بن عمرو لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلي من أهل ومالي .

الزهري ، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أقول : لأصومنَّ النهار ، ولأقومنَّ الليل ما عشتُّ له . قال : فقلت له : قد قلتُ بأبي وأمي ، قال : فإنك لا تستطيع ذلك ، فصمَّ وأفطر ، ونمَّ وقم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام ، ثم قال :

الحسنة بعشرة أمثالها ، ومثل ذلك صيام الدهر ، قال : فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال : فصمَّ يوماً ، وأفطر يوماً . وذلك صيام داود ، وهو أعدل الصيام .

قال : فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أفضل من ذلك .

- وفي رواية قال : فإن حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : فإن تزوجك عليك حقاً وتزورك عليك حقاً ولجسدك عليك حقاً قال : فصم صوم داود نبي الله فإنه كان أعهد الناس قال : قلت يا نبي الله وما صوم داود ؟ قال : كان يصوم يوماً ويفطر يوماً قال : وأقرأ القرآن في كل شهر قال : قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : فقرأه في كل عشرين قال : قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فقرأه في عشرين قال : قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال : فقرأه في سبع ولا تزيد على ذلك فإن تزوجك عليك حقاً قال : فشئتُ فشئتُ على قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم إنك لا تدري لعلك بطول بك عمر . قال : فصيرتُ إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما كبرتُ وِدِدْتُ أنني كنتُ قبيلتُ رخصة النبي صلى الله عليه وسلم .

زاد في رواية بعد قوله ثلاثة أيام فإن بكل حسنة عشر أمثالها فذلك الدهر كله .

وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أحب الصيام إلى الله صيام داود يصوم نصف الدهر وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثم يرقد آخره يقوم ثلث الليل بعد شطره .

وفي رواية كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سُدسه .

وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له صمَّ يوماً ولك أجر ما بقي قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال : صمَّ يومين ولك أجر ما بقي قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال : صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي قال : إني أطيق أكثر من ذلك قال : صم أفضل الصيام عند الله صوم داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً .

أخرجه البخارى ومسلم من طرق ، عن الزهرى ، عن سعيد وأبى سلمة .  
وفى أحد طرق / البخارى عن أبى اليمان كذلك ، وله طرق آخر فى الكتابين ١/٢٤  
من حديث أبى سلمة وحده .

### [ الشيخ السادس عشر ] :

٧١ - أخبرنا الإمام فخر الإسلام أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسين  
الشاشى رحمه الله من لفظه فى ذى القعدة سنة اثنتين وسبعين وأربع مائة ، أنا  
الشيخ الزاهد أبو عبد الله الحسين بن سلامة قال : أنا محمد بن على بن سليمان  
ابن بمشل ، ثنا أبو الحسن على بن القاسم المقرئ ، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز  
ابن حيان ، ثنا يعقوب بن إسحاق ، ثنا أبو هشام الرفاعى ، ثنا عبد الرحيم  
ابن سليمان ، عن أبى جعفر الرأزى ، عن عاصم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة  
قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : لما ألقى إبراهيم الخليل فى النار قال :  
« حَسْبِيَ اللهُ ونعم الوكيل » ، قال : فما أحرق منه إلا موضع الكتاف .

حديث حسن غريب بهذه الرواية متصل الإسناد ورجاله ثقات .

٧٢ - حدثنا فخر الإسلام أبو بكر الشاشى من لفظه وخطه سنة اثنتين  
وتسعين ، أنا الحسين بن سلامة المعروف بابن الجاز ، نا محمد بن على بن محمد  
ابن سليمان ، ثنا على بن القاسم المقرئ / ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن حيان ، ١/٢٤  
ثنا محمد بن أحمد بن سلمة ، ثنا سلمة بن شبيب ، ثنا أحمد بن حنبل ،

٧١ - مصنف ابن أبى شيبة ( ٥٢٠/١١ ) كتاب الفضائل - ما ذكر مما أعطى الله إبراهيم عليه  
السلام - من طريق محترم ، عن أبىه ، عن قتادة ، عن أبى سليمان ، عن كعب قال : ما أحرقت النار  
من إبراهيم إلا وثاقه . وانظر الدرّ المنثور ( ٣٢٣/٤ ) وابن جرير ( ٢٩/١٧ ) .

٧٢ - الزهد للإمام أحمد : ( ص ٤٣١ ) من طريق عبد الله بن أحمد عن أبى عامر بن براد الأشعري ،  
عن الفضل بن موفق ، عن شقيق ، عن الأعمش ، عن أبى وائل قال : إن أهل بيت يصنعون على ماللتهم  
رغيفاً حلالاً لأهل بيت غرباء .

وأظن أن هناك أكثر من خطأ وتصحيف فى هذا الإسناد . والله تعالى أعلم .

ثنا الفضل بن موفق ابن عم سفيان بن عيينة قال : أنا سفيان الثوري ، أنا الأعمش قال : سمعت أبا وائل يقول : إن أهل بيتي يوجد على مائدتهم رغيف حلال لأهل بيتي غرباء .

٧٣ - حدثني فخر الإسلام أبو بكر الشاشي (١) ، أنا أبو عبد الله بن سلامة قراءة ، أنا محمد بن علي ، ثنا علي ، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز ، حدثني أبو عثمان . حدثني أبو همام ، عن سعيد بن عبد الجبار الزبيدي ، حدثنا نويرة ابن الأسود الكيلاني ، عن صالح بن زبور قال : سمعت أم الدرداء تقول : من وعظ أخاه سراً فقد زانه ، ومن وعظه علانية فقد شانه .

٧٤ - حدثني فخر الإسلام لفظاً في سنة اثنتين وتسعين ، أنا محمد بن سلامة المعروف بابن الجاز قراءة ، أنا محمد بن علي بن محمد بن سليمان بن بحشل ، ثنا أبو الحسن علي بن القاسم المقرئ ، ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن حيان ، ثنا علي بن عبد الله يعني الدوري من حفظه ، ثنا ابن حبيق ، ثنا يوسف ابن أسباط قال : سمعت سفيان الثوري / يقول : أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام .

### [ الشيخ السابع عشر ] :

٧٥ - أخبرنا الشيخ أبو منصور محمد بن الحسين بن هريسة قراءة عليه

٧٣ - لم أعر عليه .

(١) انظر ترجمة موسعة له في مقدمة تحقيق كتابه حلية العلماء ( ١٩/١ - ٤٠ ) ولد سنة ( ٤٢٩ ) ، وتوفى سنة ( ٥٠٧ ) .

٧٤ - لم أعر عليه .

٧٥ - خ ( ٢٦٣/١ ) ( ١٠ ) كتاب الأذان - ( ١٣٣ ) باب السجود على سبعة أعظم - من طريق آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، عن البراء بن عازب . رقم ( ٨١١ ) .

م ( ٣٤٥/١ ) ( ٤ ) كتاب الصلاة - ( ٣٩ ) باب متابعة الإمام والعمل بهمه - من طريق أبي بكر =

في ربيع الأول من سنة ست وتسعين وأربعمائة ، أنا أبو بكر أحمد بن محمد ابن غالب الحافظ في ربيع الأول من سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة ، أنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي ، أخبرني الحسين بن علي الخرق (١) ، بياب الطاق بيغداد من شيوخ أصحاب أحمد ، ثنا المنذر بن الوليد الجارودي ، ثنا أبي ، ثنا الحسن بن أبي جعفر ، عن محمد - يعني ابن جَحَادَةَ عن البراء قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم إذا قال : سمع الله لمن حمده لم ينزل قياماً حتى تقع جبهته إلى الأرض .

فذكرت قوله للحكم فقال : حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء .

٧٦ - أخبرنا محمد ، أنا أحمد ، ثنا محمد ، ثنا الحسين بن أحمد الأمدى

= ابن خلاد الباهلي ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن يزيد ، عن البراء رقم ( ٤٧٤/١٩٨ ) .

ومن طريق زهير بن حرب وابن نمير ، عن سفيان بن عثمة ، عن أبان وغيره ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء ، قال : كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يجر أحد منا ظهره حتى نراه قد سجد .

قال زهير : حدثنا سفيان قال : حدثنا الكوفيون : أبان وغيره قال : حتى نراه يسجد . رقم ( ٤٧٤/٢٠٠ ) .

(١) كذا في الأصل ، ولعله : الحسين بن عبد الله الخرق الذي ذكره الخطيب في تلويح بغداد ( ٥٩/٨ ) .

٧٦ - جه ( ١٣٩٩/٢ ) ( ٢٧ ) كتاب الزهد - ( ١٧ ) باب المياه - من طريق إسماعيل ابن عبد الله الرق ، عن عيسى بن يونس ، عن مطوية بن يحيى ، عن الزهري ٤ . رقم ( ٤١٨١ ) . قال البوصيري في مصباح الزجاجة ( ٢٨٨/٣ - ٢٨٩ ) : هذا إسناد فيه مطوية بن يحيى الصدوق أبو روح الدمشقي ، وقد ضفوه .

رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن محمد بن عبد الله بن الأظلكي ، عن عيسى بن يونس ٤ ، وأورده ابن الجوزي في كتاب العطل للتأمية من طريق مطوية بن يحيى ، وضعف الحديث ٤ ، وله شاهد من حديث ركانة رواه مالك في اللوطأ .

هذا ونلاحظ أن الحديث هنا عن مالك ، عن الزهري .

فإذا صح هذا يكون فيه متابعة قوية لحديث ابن ماجه . والله تعالى أعلم

المالكي أبو علي ببغداد ، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم (١) ، ثنا عيسى بن يونس ، عن مالك ، عن الزهري ، عن أنس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إن لكل دين خلقاً ، وخلق هذا الدين الحياء .

٧٧ - أخبرنا أبو منصور ، أنا أبو بكر / البرقاني ، أنا الإسماعيلي ، ثنا عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم المدائني أبو محمد ببغداد ، ثنا إدريس بن يونس الفراء الحراني ، ثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا زيد بن الحُبَاب ثنا مسعر ، عن أبي إسحاق ، عن يحيى بن وتاب ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من راح إلى الجمعة فليغتسل .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٣١٠/٢٠ ) . قال الخطيب : وكان ثقة .

٧٧ - خ ( ٢٨٠/١ ) ( ١١ ) كتاب الجمعة - ( ٢ ) باب فضل الغسل يوم الجمعة ، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة ، أو على النساء ؟ - من طريق عبد الله بن يوسف ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر به . ولفظه : « إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل » .  
[ رقم ( ٨٧٧ ) - طرفاه في : ٨٩٤ - ٩١٩ ] .

م ( ٥٧٩/٢ ) ( ٧ ) كتاب الجمعة - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن ليث ، وعن ابن ربح ، عن الليث عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر به . رقم ( ٨٤٤/٢ ) .  
مصنف ابن أبي شيبة ( ٩٦/٢ ) - من طريق غندر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن نافع ، عن ابن عمر بهذا اللفظ .

وعن حكم غسل الجمعة ، قال البغوي ( شرح السنة ١٦٢/٢ - ١٦٣ ) : اختلف أهل العلم في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على أن الصلاة جائزة من غير الغُسل ، فذهب جماعة إلى وجوبه ، يُروى ذلك عن أبي هريرة ، وهو قول الحسن ، وبه قال مالك ، وذهب الأكثرون إلى أنه سنة ، وليس بواجب .  
وقوله في الحديث : « غُسلُ يومِ الجمعة واجب » أراد به وجوب الاختيار ، لا وجوب الحتم ، كما يقول الرجل لصاحبه : حَقَّكَ عَلَيَّ واجب ، ولا يُرِيدُ به اللزوم الذي لا يَسَعُ تركه ، والدليل عليه ما رُوِيَ : أن عمر كان يخطب يوم الجمعة ، إذ دخل عثمان بن عفان ، فناداه عُمرُ : أهة ساعة هذه ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ، انقلبت من السوق ، فسمعتُ النداء ، فما زدتُ على أن توضأتُ وأقبلتُ ، فقال عمر : والوضوء أيضاً ، وقد علمتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغُسلِ ١٢ ولو كان واجباً ، لانصرف عثمان حين نَهَّه عمر ، ولصرفه عمر حين رآه لم ينصرف .  
وفي حديث ابن عمر دليل على أن غُسلَ يوم الجمعة على من حضرها دون من لا يرهذ حضورها من النساء والصبيان والعبيد ، قال ابن عمر : إنما الغُسلُ على من تحب عليه الجمعة .



٧٨ - أخبرنا محمد بن الحسين ، أنبا أحمد بن محمد الحافظ الخوارزمي ،  
 أنبا أبو بكر الإسماعيلي ، ثنا عبد العزيز بن محمد بن عبد العزيز بن عبيد الله بن  
 عقيل الهلالي المكيّ بصري أبو عبد الرحمن ، حدثني إسحاق بن إبراهيم  
 الصفار ، نا هاشم بن القاسم ، حدثني عبد الأعلى بن أبي المساور ، عن زياد  
 ابن عِلَاقَةَ بن قُطَيْبَةَ بن مالك ، عن عَرَفَجَةَ الأشجعي قال : صلى بنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ثم جلس فقال :

وَزَنَ أَصْحَابَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَوَزَنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ ، ثُمَّ وُزِنَ عَمْرُ فَوَزَنَ ،  
 ثُمَّ وُزِنَ عِثْمَانُ فَخَفَّ ، وَهُوَ صَالِحٌ .

٧٩ - أخبرنا محمد ، أنا أحمد ، ثنا أحمد ، ثنا عبد العزيز بن محمد بن  
 دينار الفارسي أبو محمد بيغداد ، نا أبو طالب ، الهروي ، ثنا أبو بكر بن عياش ،  
 ثنا عاصم قال : قال زِرٌّ : قال عبد الله : قال / رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 لعلكم تدركون قومًا يؤخرون الصلاة ، فإن أدركتموهم فصلوا في بيوتكم

= قلت : ووقته حالة الرواح استحباباً ، فإن اغتسل بعد طلوع الفجر حسب ، وقبله لا يُحسب .

٧٨ - مجمع البحرين ( ٢٤٠/٦ ) ( ٣١ ) كتاب المناقب - ( ٩ ) مناقب أبي بكر - من طريق  
 أحمد بن يحيى الحلواني ، عن سعيد بن سليمان ، عن عبد الأعلى بن أبي المساور به . رقم ( ٣٦٥٣ ) .

قال الطبراني : لا يروى عن عرفجة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الأعلى .

وفيه : « ثم وزن عثمان فوزن » ، وكذلك في مجمع الزوائد .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور ، وهو

متروك ، وثقه ابن معين في رواية ، ووضعه في روايات . ( ٥٩/٩ ) .

ومعنى « فوزن » : أي رجع في الميزان .

٧٩ - م ( ٣٧٨/١ - ٣٧٩ ) ( ٥ ) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - ( ٥ ) باب الندب

للى وضع الأيدي على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق - من طريق محمد بن العلاء الهمداني ،  
 أبي كريب ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة ، عن عبد الله بن مسعود  
 به في حديث طويل هذا جزء منه ، وهو موقوف على عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه ، لكنه في  
 حكم المرفوع .

للوقت الذي تعرفونه ، وصلوا معهم ، واجعلوها عند الله سبحة (١) .  
هذه الترجمة كلها غرائب حسان .

### [ الشيخ الثامن عشر ] :

٨٠ - أخبرنا الشيخ أبو القاسم علي بن الحسين بن عبد الله الربيعي المعروف بابن العُرى قراءة في ذى الحجة من سنة تسعين ، ثنا أبو الحسن محمد بن محمد ابن إبراهيم بن مخلد البزار قراءة في ذى الحجة سنة تسع عشرة وأربعمائة ، ثنا أبو محمد دَعْلَج بن أحمد بن دَعْلَج إملاء في ربيع الأول من سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة ، نا إبراهيم بن علي ومحمد بن عمر بن النضر قالاً : ثنا يحيى بن يحيى ، أنا وكيع ، عن سعدان الجُهَنِيِّ ، عن أبي مجاهد الطائِي ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الإمام العادل لا ترد دعوته .

(١) معنى « سبحة » : نافلة .

٨٠ - ت ( ٥٧٨/٥ ) ( ٤٩ ) كتاب الدعوات - ( ١٢٩ ) باب في الغزو والعافية - من طريق أبي كريب ، عن عبد الله بن نمير ، عن سعدان القُيِّ ، عن أبي مجاهد ، عن أبي منلة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا ترد دعوتهم : الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرب : وعزتي لأنصرك ولو بعد حين .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ، وسعدان القُيِّ هو : سعدان بن بشر .

وقد روى عنه عيسى بن يونس ، وأبو عاصم ، وغير واحد من كبار أهل الحديث ، وأبو مجاهد هو سعد الطائِي ، وأبو منلة هو مولى أم المؤمنين عائشة ، وإنما نعرفه بهذا الحديث . ويروى عنه هذا الحديث أم من هذا وأطول . رقم ( ٣٥٩٨ ) .

جه ( ٥٥٧/١ ) ( ٧ ) كتاب الصيام - ( ٤٨ ) باب في « الصائم لا ترد دعوته » - من طريق علي بن محمد ، عن وكيع ، عن سعدان الجهني به . كما عند الترمذي . رقم ( ١٧٥٢ ) .

ويريد الترمذي بقوله : « ويروى عنه - أي أبو منلة - هذا الحديث أم من هذا وأطول » ما رواه أبو داود الطيالسي ، عن زهير بن معاوية ، عن سعد الطائِي ، قال : حدثني أبو اللدله مولى أم المؤمنين أنه سمع أبا هريرة يقول : قلنا يا رسول الله إذا كنا عندك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة ، فإذا فارقتك وهمنا النساء والأولاد أصعبنا الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كنتم تكونون أو لو أنكم تكونون إذا فارقتكم ، كما تكونون عندي لصابحك الملائكة بأكفها ولزارتكم في بيوتكم ، ولو كنتم لا تذهبون لجاء الله عز وجل بقوم يلذبون كي يستغفروا فيخففهم » . قلنا : يا رسول الله أخبرنا -

كذا وقع في هذا الرواية أبو مجاهد ، عن أبي هريرة ليس فيهما أبو مُدَّة .  
 ٨١ - والصحيح ما أخبرنا علي بن الحسين ، أنا أبو الحسن بن محمد ،  
 ثنا دَعْلَج ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا ابن الأَصْفَهَانِي ، أنا وكيع ( ح ) .  
 وأخبرنا علي ، ثنا محمد ، أنا دَعْلَج ، ثنا ابن شيرويه عبد الله بن محمد  
 النيسابوري ، ثنا إسحاق يعني ابن راهويه ، أنا وكيع ، عن سعدان الجهني ،  
 عن أبي / مجاهد ، عن أبي مُدَّة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم : الإمام العادل لا تُرَدُّ دعوته .

حديث حسن مشهور ، وسعدان بن بشر الجهني الكوفي معروف بروايته  
 عن أبي مجاهد الطائي - واسمه سعد - عن أبي مدلة مولى عائشة ، عن أبي هريرة .  
 ٨٢ - أخبرنا الربيعي ، أنا ابن مَخْلَد ، ثنا دَعْلَج ، ثنا إبراهيم بن علي  
 النيسابوري ، نا يحيى بن يحيى ، أنا جعفر بن سليمان ، عن أبي التَّيَّاح قال :  
 قال رجل لعبد الرحمن بن خَنْبِش : حدثني كيف صنع رسول الله حين كادته  
 الشياطين قال : نعم ، تَحَدَّرَت الشياطين من الجبال والأودية يريدون رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ، منهم شيطان معه شُعْلَةٌ نار يريد أن يحرق بها رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فَرَعَ منهم .  
 قال : جاءه جبريل عليه السلام فقال : يا محمد قل ما أقول . قال : قل :  
 أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق / ٧

= عن الجنة ، ما بناؤها . قال : لينة من ذهب ولينة من فضة ، وملاطها المسك الأذفر ، وحصاؤها اللؤلؤ  
 والياقوت ، وترابها الزعفران ، من يدخلها نعم لا يؤس ، ويدخل لا يموت لا يبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابه .  
 مسند أبي داود الطيالسي ( ص ٣٣٧ - رقم ٢٥٨٣ ) .

٨١ - انظر تخريج الحديث السابق .

٨٢ - مسند أبي يعلى ( ٢٣٧/١٢ - ٢٣٨ ) - من طريق أبي سعيد القواريري ، عن جعفر بن  
 سليمان به .

حم ( ٤١٩/٣ ) - من طريق أبي سلمة سيار بن حاتم وعفان ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان  
 بهذا الإسناد .

وَدَرَأً وَبَرًّا ، وَمَنْ شَرَّ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، وَمَنْ شَرَّ مَا يَعْرِجُ فِيهَا ، وَمَنْ شَرَّ  
فَتَنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمَنْ شَرَّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقَ يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَانَ .

قال : فطفعت نار الشياطين ، وهزمهم الله تبارك تعالى .

حديث حسن .

وأبو التياح يزيد بن حميد الضبيّ ثبت ثقة .

وأبو سليمان جعفر بن سليمان البصرى نزيل بنى ضبيّة غالب حديثه  
المراسيل والرقائق ، روى عنه الأئمة والأعلام .

ولا يعرف لعبد الرحمن بن خنّيش عن النبي - صلى الله عليه وسلم سوى

هذا الحديث .

### [ الشيخ التاسع عشر ] :

٨٣ - أخبرنا الشيخ الزكى أبو أحمد منصور بن بكر بن محمد بن حيد

- قال المهشمى فى مجمع الزوائد ( ١٢٧/١٠ ) كتاب الأذكار - باب ما يقول إذا أرق أو فزع -  
رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى ، ورجال أحد إسنادى أحمد وأبى يعلى وبعض أسانيد الطبرانى رجال الصحيح ،  
وكذلك رجال الطبرانى .

٨٣ - م : ( ١٨٨٠/٤ ) ( ٤٤ ) كتاب فضائل الصحابة - ( ٦ ) باب من فضائل طلحة والزبير -  
رضى الله عنهما - من طريق قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن محمد الدراوردى به . رقم ( ٢٤١٧/٥٠ ) .  
ت ( ٦٢٤/٥ ) ( ٥٠ ) كتاب المناقب - ( ١٩ ) باب فى مناقب عثمان بن عفان - رضى الله  
عنه - من طريق قتيبة بن سعيد ، عن عبد العزيز بن محمد ( الدراوردى ) به .

قال أبو عيسى : وفى الباب عن عثمان وسعيد بن زيد وابن عباس وسهل بن سعد ، وأنس بن مالك ،  
وبريدة ، وهذا حديث صحيح .

وقد روى الترمذى بعد هذا حديث أنس : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صعد أحداً  
وأبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أثبت أحد ،  
فإنما عليك نبى وصديق وشهيدان .

وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وفى هذا الحديث عند مسلم والترمذى أن الصخرة هى جبل حراء ، والله تعالى أعلم .

النيسابورى (١) بقراءة البلخى فى محرم من سنة أربع وتسعين ، أنا أبو بكر أحمد ابن محمد بن الحارث الأصبهاني فى يوم الاثنين ثامن رجب سنة ست وعشرين وأربعمائة ، أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ، المعروف بأبى الشيخ الحافظ ، ثنا بهلول / بن إسحاق الأنبارى ، ثنا إبراهيم بن حمزة ٢٧/ الزبيرى ، ثنا عبد العزيز اللراؤزى ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان على صخرة هو وأبو بكر وعمر ، وعثمان ، وعلى ، والزبير ، وطلحة فتحركت الصخرة فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : اهدأ ، فما عليك إلا نبى أو صديق ، أو شهيد .

حديث صحيح أخرجه مسلم من حديث سهيل عن أبيه .

٨٤ - أخبرنا أبو أحمد منصور بن أبى منصور ، أنا أحمد بن محمد بن الأصبهاني ، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن نصر ، ثنا أبو أيوب الشاذكونى ، ثنا السكن بن عمرو البرجيمى ، ثنا الوليد بن أبى هشام ، عن القاسم ، عن عائشة ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم ، قال : ما أنعم الله على عبد من نعمة ، فعلم أنها من الله عز وجل إلا كتب الله له شكرها قبل

(١) انظر ترجمة له فى سير أعلام النبلاء ( ١٨١/١٩ ) .

٨٤ - الشكر لابن أبى الدنيا ( ص ٨٧ ) ( رقم ٤٧ ) - من طريق الحسن بن الصباح البزار ، عن محمد بن سليمان عن هشام بن زياد ، عن أبى الزناد ، عن القاسم بنحوه .

ولفظه : « ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة يعلم أنها من عند الله عز وجل إلا كتب الله له شكرها ، وما علم الله عز وجل من عبد ندامة على ذنب إلا كفر له قبل أن يستغفره ، وإن الرجل كثر شكر الثوب بالدينار فلهيبه ، فيحمد الله عز وجل ، فما يبلغ ركبته حتى يغفر له » .

قال محقق الكتاب ومخرجه : حديث ضعيف ، فى سننه هشام بن زياد بن أبى زياد ، أبو المقدم ، وهو متروك كما قال الحافظ ابن حجر فى « التقريب » ، وقال الذهبى فى « ميزان الاعتدال » : ضعفه أحمد وغيره ، وقال النسائى : متروك ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات ، وقال أبو داود : كان غير ثقة ، وقال البخارى : يتكلمون فيه . أقول : وقد جاء بمعناه مختصراً من حديث أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه عند الطبرانى فى الكبير بلفظ « ما أنعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها ، إلا كان ذلك الحمد أفضل من تلك النعمة » . وله شاهد من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه عند ابن ماجه -

أن يَحْمَدَهُ عليها . ومن أذنب ذنباً فعلم الله - عز وجل من قلبه الندامة غفر له قبل أن يستغفر الله له . ومن كساه الله عز وجل - ثوباً فوضعه على رأسه ، فحمد الله ، لم يبلغ عقبيه حتى يغفر الله عز وجل له .

غريب عالٍ .

٨٥ - / أخبرنا منصور ، أنا بكر بن الحارث الأصهباني ، ثنا أبو الشيخ

١/٢٠

= رقم ( ٣٠٨٥ ) في الأدب ، باب فضل الحامدين ، بلفظ « ما أنعم الله على عبده نعمة فقال : الحمد لله ، إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ » ، ورواه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » رقم ( ٣٥٨ ) والخرائطى في « فضيلة الشكر » صفحة ٤٥ ، وهو حديث صحيح بهذا القدر بطرقه وشواهده .

والفقرة الثانية « وما علم الله من عبده ندامة على ذنب إلا غفر له قبل أن يستغفره » رواه أيضا الحاكم في « مستدركه » ٤ : ٢٥٣ وسندها ضعيف ، ولكن له شاهد بالمعنى بلفظ « الندم توبة » من حديث أنس وغيره ، رواه أحمد ١ : ٢٨٩ ، والحاكم ٤ : ٢٤٣ ، وابن ماجه .

والفقرة الثالثة « إن الرجل ليشتري الثوب بالدينار فيلبسه فيحمد الله عز وجل فما يبلغ ركبتيه حتى يغفر له » رواها ابن السني في « عمل اليوم والليلة » رقم ( ١٥ ) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وإسنادها ضعيف .

٨٥ - رواه ابن الجوزي ، عن محمد بن عمر الأرموي ، قال : أنا عبد الصمد بن المأمون قال : نا علي بن عمر الدارقطني ، قال : نا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الملحمي ، قال : نا الوليد بن العباس ابن مسافر الخولاني ، قال : نا أبو صالح عبد الله بن صالح ، قال : حدثني خالد بن حميد ، عن سعيد ابن عروبة ، عن سعيد بن جبير ، عن أبي هريرة أنه سأله ، فقال : من أين جئت ؟ فقال : من الإسكندرية ، قال : إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : إن للمقيم بها - يعني الإسكندرية - ثلاثة أيام من غير رياء ، كمن عبد الله - عز وجل - سبعين ألف سنة ما بين الروم والعرب . وقال الدارقطني : هذا منكر بهذا الإسناد لم نكتبه إلا عن هذا الشيخ .

وقال المؤلف قلت : والوليد قد ضعفه الدارقطني ، وأبو صالح قال فيه أحمد بن حنبل : ليس بشيء . ( العلل المتناهية ١/٣٠٥ - ٣٠٦ ) .

قال الذهبي في تلخيص الواهيات : هذا باطل كما في تنزيه الشريعة ، وكذا في المنى . وقال الحافظ ابن القيم في المنار ( ص ١١٧ ) : وكل حديث في مدح بغداد أو ذمها ، والبصرة ، والكوفة ، ومرو ، وعسقلان ، والإسكندرية ، ونصيبين ، وأنطاكية : فهو كذب . ( هامش العلل المتناهية ص ١/٣٠٦ - وانظر تنزيه الشريعة ( ٥٧/٢ ) .

وأضاف ابن عراق : وقال الحافظ ابن حجر : أخرجه أبو الشيخ ، ورجاله مشهورون بالثقة =

الحافظ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن العزّال (١) إملاء ، أخبرني القاسم ابن عيسى بن إبراهيم العصار بدمشق ، ثنا الوزير بن محمد ثنا إبراهيم بن حرب ، نختن آدم ، ثنا حفص بن ميسرة ، أبو عمر الصنعاني ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن جابر بن يزيد ، عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : ألا إن المقيم بالإسكندرية ثلاثة أيام من غير رياء بمنزلة من عبد الله - عز وجل بين الروم والعرب ستين ألف سنة .  
حديث غريب ، وإسناد عجيب .

٨٦ - أخبرنا منصور ، أنا أحمد ، ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن

= إلا الوزير بن محمد وإبراهيم بن حرب وجابر الجعفي ، ولا أعرف الوزير بن محمد . ولا أظن الآفة إلا منه . انتهى والله أعلم . ( تنزيه الشريعة ( ٥٧/٢ ) .

(١) له ترجمة في سير أعلام النبلاء ( ٢١٧/١٦ ) قال الذهبي : الإمام الحافظ المقرئ ، شيخ القراء وصاحب التصانيف ، توفى سنة ( ٣٦٩ ) .

٨٦ - قال العجلوني في كشف الخفاء ( ٣٨٦/١ ) رقم ( ١٠٣٦ ) : البزار والطبراني وأبو نعيم عن أنس بسند ضعيف ، ورواه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر بلفظ ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات ، وثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، فأما المهلكات فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه ؛ وأما المنجيات فالعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنى ، وخشية الله في السر والعلانية ؛ وأما الكفارات فانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وإسباغ الوضوء في السبرات ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ؛ وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام .

وقال العراقي في تخریج الإحياء : رواه الطبراني في الأوسط والبزار وأبو الشيخ في التوخيخ واليهيى والخطيب في المتفق والمفترق وأبو نعيم في الحلية من حديث أنس بزيادة « من الخلاء » ورواه الطبراني في الأوسط أيضاً من حديث ابن عمر ورواه البزار من حديث أنس بلفظ وإعجاب المرء برأيه وقد تقدم ذلك مرارا في كتاب ذم البخل أول ما ذكره المصنف في كتاب العلم .

( تخریج أحاديث الإحياء ( ٢٠٥٢/٥ - رقم ٣٢٤٥ ) وقد فصل الألباني في تخریج الأحاديث التي رويت عن أبي هريرة وابن عباس وغيره فقال :

روى عن أنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وعبد الله ابن عمر .

١ - أما حديث أنس ، فله عنه طرق :

الأولى : عن أيوب بن عتبة قال : ثنا الفضل بن بكر العبدي عن قتادة عنه .

جعفر بن حيان ، ثنا إبراهيم بن علي ، ثنا الزبير بن بكار ، ثنا سعد بن سعيد ،

= أخرجه البزار ( رقم - ٨٠ ) والعقيلي ( ص ٣٥٢ ) وأبو بكر الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » ( ١/١٤٥/٧ ) والسياق له وأبو مسلم الكاتب في « الأمالي » ( ١/٢٦١ ) وأبو نعيم في « الحلية » ( ٣٤٣/٢ ) والمروى في « ذم الكلام » ( ١/١٤٥ ) والقضاعي ( ٢/٢٥ ) وقال البزار :  
« لم يروه إلا الفضل عن قتادة ، ولا عنه إلا أيوب بن عتبة » .

كذا قال ، وقد وجدت لهما متابعا ، أخرجه أبو الشيخ في « طبقات الأصفيانيين » عن عكرمة بن إبراهيم عن هشام عن يحيى عن قتادة به .

قلت : والطريقان إلى قتادة ضعيفان ، فإن عكرمة بن إبراهيم وأيوب بن عتبة ضعيفان . والفضل ابن بكر العبدى قال الذهبي :

« لا يعرف » .

وقد أشار العقيلي إلى ما ذكرنا من التضعيف ، فقال عقبه :

« وقد روى عن أنس من غير هذا الوجه ، وعن غير أنس بأسانيد فيها لين » .

الثانية : عن زائدة بن أبي الرقاد عن زياد الحمري عن أنس مرفوعا بلفظ : « ثلاث كفارات ، وثلاث درجات ، وثلاث منجيات » ، وثلاث مهلكات .

فأما الكفارات فإسباغ الوضوء في السبرات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، ونقل الأقدام إلى الجماعات .

وأما الدرجات فإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام .

وأما المنجيات ... « الحديث مثل حديث الترجمة .

أخرجه البزار ( رقم - ٨٠ ) وابن شاهين في « الترغيب والترهيب » ( ٢/٢٦٤ ) والمروى .  
وزياد وزائدة كلاهما ضعيف .

الثالثة : عن حميد بن الحكم أبي حصين قال :

جاء رجل إلى الحسن ع وأنا جالس - فقال يا أبا سعيد ما سمعت أنسا يقول ؟ فقال الحسن : حدثنا

أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بنحو لفظ الترجمة .

أخرجه الدولابي في « الكنى » ( ١٥١/١ ) والطبراني في « الأوسط » ( ٥٥٨٤ ) والضياء في

« المنتقى من مسموعاته بمرو » ( ١/٣٧ ) .

قلت : وحميد هذا قال ابن حبان :

« منكر الحديث جليا » .

الرابعة : عن نعيم بن سالم عنه .



عن أخيه ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

= أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » ( ١٤٣/١ ) .

قلت : ونعيم هذا كذا وقع في النسخة ، والصواب « نعيم » بياء مشاة من تحت ثم غين معجمة ثم نون ، وهو منهم بالوضع . فلا يستشهد به .

٢ - وأما حديث ابن عباس ، فله عنه طريقان :

الأولى : عن محمد بن عون الخراساني عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير عنه بالمهلكات فقط . أخرجه البزار ( رقم - ٨٢ ) .

ومحمد بن عون متروك كما في « التقريب » .

والأخرى : عن عيسى بن ميمون : ثنا محمد بن كعب : سمعت ابن عباس بالمهلكات فقط . أخرجه أبو نعيم في « الحلية » ( ٢١٩/٣ ) والمروى .

وعيسى بن ميمون ؛ الظاهر أنه المدنى مولى القاسم ، وهو ضعيف .

٣ - وأما حديث أبي هريرة ، فله عنه طريقان أيضاً :

الأولى : بكر بن سليم الصواف عن أبي حازم عن الأعرج عنه بنحو حديث الترجمة . أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ( ١/٣٨٢/٢ ) .

قلت : والصواف هذا ذكره ابن حبان في « الثقات » . وقال أبو حاتم : « شيخ يكتب حديثه » .

قلت : فمثله يستشهد به . والله أعلم .

والأخرى : عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عنه .

أخرجه المروى وأبو موسى المدنى في « اللطائف » ( ١/٨٣ ) .  
وعبد الله هذا متروك .

٤ - وأما حديث ابن أبي أوفى ، فدرويه محمد بن عون عن يحيى بن عقيل عنه .

أخرجه البزار ( رقم - ٨٣ ) .

وابن عون متروك كما تقدم .

٥ - وأما حديث ابن عمر ، فقال الميثمي في « الجمع » ( ٩١/١ ) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه ابن طهمة ومن لا يعرف » .

قلت : ولفظه نحو لفظ حديث ابن أبي الرقاد المتقدم ، وهو عنده ( برقم - ٥٨٨٤ - ترقيمي )

من طريق محفوظ بن يحيى الأنطاكي قال : نا الوليد بن عبد الواحد التميمي عن ابن طهمة عن عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر . وقال :

إنما المَهْلِكَاتُ شُعُّ مُطَاعٍ ، وهوى مُتَّبِعٍ ، وإعجاب المرء بنفسه .

٨٧ - وأخبرنا منصور ، أنا أحمد ، ثنا عبد الله ، ثنا إسحاق بن أبي حَسَّان  
ب/٢ الأنماطِي (١) ، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن دُحَيْمٍ ، / ثنا ابن أبي فُدَيْكٍ ،  
حدثني سعد بن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة :

٨٨ - وأخبرنا منصور ، أنا أحمد بن محمد ، أنا أبو محمد عبد الله بن  
محمد الحافظ ، ثنا محمد بن عبد الله رسته ، ثنا شيبان بن فروخ ، ثنا عيسى  
ابن ميمون قال : سمعت محمد بن كعب ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : ثلاث مَهْلِكَاتُ : شُعُّ مُطَاعٍ ، وهوى مُتَّبِعٍ ، وعُجْبُ  
كل ذي رأى برأيه .

غريب من الإسنادين .

[ الشيخ العشرون ] :

٨٩ - أخبرنا أبو الحسن ظريف بن محمد بن عبد العزيز بن أحمد بن

= لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد .

قلت : وهو ضعيف لحال ابن لهيعة ، وجهالة من دونه .

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن على أقل الدرجات إن شاء الله تعالى ، وبه جزم  
المنذرى ، فقد قال في « الترغيب » عقب حديث أنس برواية ابن أبي الرقاد ( ١٦٢/١ ) :  
« رواه البزار والبيهقي وغيرهما ، وهو مروى عن جماعة من الصحابة ، وأسانيده وإن كان لا يسلم  
شئ منها من مقال ، فهو بمجموعها حسن إن شاء الله تعالى » .

سلسلة الأحاديث الصحيحة ( ٤/٤١٢ - ٤١٦ - رقم ١٨٠٢ ) .

٨٧ - انظر التعليق على الحديث السابق .

(١) له ترجمة في تاريخ بغداد ( ٦/٣٨٤ ) قال الخطيب : مات سنة ( ٣٠٢ ) وقال الدارقطني : ثقة .

٨٨ - انظر التعليق على الحديث رقم ( ٨٦ ) .

٨٩ - م ( ١/٥٣٤ - ٥٣٦ ) ( ٦ ) كتاب صلاة المسافرين وقصرها - ( ٢٦ ) باب الدعاء

في صلاة الليل وقيامه - من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي ، عن يوسف الماجشون ، عن أبيه ، =

محمد بن أحمد بن شاذان الحيرى النيسابورى المقرئ<sup>(١)</sup> ، قدم حاجاً بقراءة عموس في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ، أنا الشيخ الحافظ والذى رحمه الله بانتقاء أبى صالح المؤذن ، ثنا أبو عامر الحسن بن محمد الزاهد ، أنا أبو بكر بن المقرئ بأصبهان ، ثنا أحمد بن على بن المثنى ، ثنا عبيد الله القواريرى ، ثنا يوسف بن يعقوب ، حدثنى أبى ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله ابن / أبى رافع ، عن على بن أبى طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال : اللهم اغفر لى ما قدّمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت . وما أنت أعلم به منى ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت .

= عن عبد الرحمن الأعرج به ، وفيه : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة قال : « وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين . اللهم ! أنت الملك لا إله إلا أنت . أنت ربى وأنا عبدك . ظلمت نفسى واعترفت بذنوبى فاغفر لى ذنوبى جميعاً . إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . واهدنى لأحسن الأخلاق . لا يهتدى لأحسنها إلا أنت . واصبر عنى سيئها . لا يصرف عنى سيئها إلا أنت . لييك ! وسعديك ! والخير كله فى يديك . والشر ليس إليك . أنا بك وإليك . تباركت وتعاليت . أستغفرك وأتوب إليك » . وإذا ركع قال : « اللهم ! لك ركعت . وبك آمنت . ولك أسلمت . خشع لك سمعى وبصرى . وعنى وعظمى وعصى » وإذا رفع قال : « اللهم ! ربنا لك الحمد ملء السماوات ، وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شىء بعد » . وإذا سجد قال : « اللهم ! لك سجدت . وبك آمنت . ولك أسلمت . سجد وجهى للذى خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره . تبارك الله أحسن الخالقين » . ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم « اللهم ! اغفر لى ما قدمت وما أخرت . وما أسررت وما أعلنت . وما أسرفت . وما أنت أعلم به منى . أنت المقدم وأنت المؤخر . لا إله إلا أنت » . رقم ( ٧٧١/٢٠١ ) .

ومن طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبى سلمة ، عن الأعرج به . وفيه : قال : « وإذا سلم ، قال : « اللهم ! اغفر لى ما قدمت ... إلى آخر الحديث ، ولم يقل : بين التشهد والتسليم .

مسند أبى يعلى ( ٤٣٤/١ ) - رقم ( ٥٧٥/٣١٥ ) . بسند المصنفة ؛ إذ قد روته عن أبى يعلى ، ومثته بالطول الذى عند مسلم فى روايته الثانية ، أى هذا القول بعد التسليم . والله أعلم .

(١) له ترجمة فى شذرات الذهب ( ٥٥/٤ ) قال ابن العماد : وكان ثقة من أولاد المحدثين . توفى سنة ( ٥١٧ ) وله ثمان وثمانون سنة .

صحيح من حديث يوسف بن يعقوب الماجشون . عن أبيه ، أخرجه مسلم  
عن المُقَدَّمي عنه .

٩٠ - أخبرنا ظريف ، أنا الشيخ الزكي أبو عبد الرحمن عمرو بن محمد  
ابن أحمد البُخترى رحمه الله ، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المحفوظي ، أنا أحمد  
ابن حَمَلُون ، ثنا محمد بن يحيى الذُّهَلِي وأبو زرعة ومحمد بن مسلم ويعقوب بن  
سفيان وعباس بن محمد والصَّغَانِي كلهم قالوا : حدثني عَارِم ، ثنا حماد بن زيد ،  
عن أبان من ثَعْلَب ، عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دَلَّ على خيرٍ كان له كأجر فاعله .

أخرجه مسلم من حديث الأعمش ، عن أبي عمرو سعد بن لباس  
الشيبياني ، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري .

ورواية أبان بن ثَعْلَب ، عن الأعمش تدخل في رواية الأقران ؛ فإن  
الأعمش قد روى عنه .

٩١ - أخبرنا ظريف قراءة ، أنا الشيخ أبو صالح منصور بن عبد الوهاب  
ب/٢٩ الصوفي رحمه الله ، أنا محمد بن أحمد بن حَمَدَان ، ثنا أبو العباس الحسن / بن  
سفيان ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص ، عن داود ، عن الشعبي ، عن  
مسروق ، عن عائشة قالت : يا رسول الله إن ابن جُدَّ عَانَ كان في الجاهلية  
يصل الرحم ويطعم المسكين : أنافعه ذلك ؟ . قال : لا ينفعه أنه لم يقل يوماً  
رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين .

أخرجه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة كذلك .

٩٠ - م ( ١٥٠٦٠/٣ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة - ( ٣٨ ) باب فضل إعانة الغازي في سبيل  
الله بمركوب وغيره ، وخلافته في أهله بخمر - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وابن أبي عمير ،  
عن أبي معاوية ، عن الأعمش به . رقم ( ١٨٩٣/١٣٣ ) .

٩١ - م ( ١٩٦/١ ) ( ١ ) كتاب الإيمان - ( ٩٢ ) باب الدليل على أن من مات على الكفر  
لا ينفعه عمله - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة به .

## [ الشيخ الحادى والعشرون ] :

٩٢ - أخبرنا الشيخ أبو سعد بن محمد بن عبد الكريم بن حُشَيْش بقراءة الشيخ أبى نصر الأصبهاني في شهر رمضان سنة ثمان وتسعين ، أنا أبو علي الحسن ابن أحمد بن إبراهيم بن شاذان قراءة من أصلة . قال له ابن مخلد : أخبركم أبو محمد ميمون بن إسحاق بن الحسين بن علي بن سليم بن منصور بن عيسى مولى محمد ابن الخنفة البصرى في قطيعة الربيع عند المنارة المقطوعة بالقرب من خندق الكريب يوم الأربعاء لست خلون من جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة ،

٩٢ - خ ( ٤٤٠/١ - ٤٤١ ) ( ٢٤ ) كتاب الزكاة - ( ١٧ ) باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه - من طريق عثمان بن أبى شيبة ، عن جرير ، عن منصور ، عن شقيق به ، وفيه : « إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ، ولزوجها أجره بما كسب ، وللخازن مثل ذلك ، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً » .

[ رقم ١٤٢٥ - أطرافه في : ١٤٣٧ ، ١٤٣٩ ، ١٤٤٠ ، ١٤٤١ ، ٢٠٦٥ ] .

م ( ٧١٠/٢ ) ( ١٢ ) كتاب الزكاة - ( ٢٥ ) باب ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها - من طريق يحيى بن يحيى ، وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، عن منصور به . رقم ( ١٠٢٤/٨٠ ) .

ومن طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، عن أبى معاوية ، عن الأعمش به . رقم ( ٤/٨١ ) .

هذا الحديث الذى معنا عام غير مقيد بإذن الزوج أو غيره : وقد ورد من الأحاديث الصحيحة قوله صلى الله عليه وسلم : « وما أنفقت - أى الزوجة - من غير أمره فلها نصف أجره » . على أنه قد ورد من الأحاديث ما ظاهره التعارض بينه وبين هذين الحديثين . ومن ذلك ما رواه أبو داود بسنده عن سعد ( ابن أبى وقاص ) قال : لما بايع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر ، فقالت : يا نبي الله ، إنا كلُّ على آهائنا وأبنائنا - قال أبو داود : وأرى فيه : وأزواجنا - فما يحمل لنا من أموالهم ؟ فقال : الرُّطْبُ تأكلته وعهدته .

وأخرج الترمذى وابن ماجه عن أبى أمامة الباهلى قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في خطبة الوداع يقول : لا تنفق امرأة شيئاً من بيت زوجها إلا بإذن زوجها . قيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : ذاك أفضل أموالنا .

إذا كان ظاهر هذين الحديثين التعارض مع حديثنا فإنه يمكن الجمع بأن المراد بالحديث الذى معنا ما يتسارع إليه الفساد من الطعام . أما غيره فلا يكون الإنفاق منه إلا بإذن الزوج .

وقد ذكر الحفاظ العراق كلاماً طيباً في الجمع بين الأحاديث المختلفة التى وردت في هذا الموضوع ، قال : وكيفية الجمع بينها أن ذلك يختلف باختلاف عادات البلاد ، وباختلاف حال الزوج في مساعته بذلك ، وكرامته له ، وباختلاف الحال في الشيء المنفق بين أن يكون شيئاً يسيراً يتسامح به ، وبين =

ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ثنا أبو بكر بن عَيَّاش ، عن الأعمش ، عن  
 أبي وائل ، عن مسروق قال : قالت عائشة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مُفْسِدَةٍ كان لها أجره وللزوج / مثل ذلك  
 في اكتسابه وللخازن مثل ذلك .

أخرجه مسلم من حديث الأعمش وغيره ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ،  
 عن مسروق كذلك .

٩٣ - أخبرنا محمد بن عبد الكريم ، أنا أبو علي بن شاذان ، أنا ميمون  
 ابن إسحاق ، ثنا أبو عمرو أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، ثنا أبو معاوية ، عن  
 الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلى  
 مما طلعت عليه الشمس .

أخرجه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ، عن أبي معاوية .

٩٤ - أخبرنا محمد ، أنا الحسن ، أنا ميمون بن إسحاق ، ثنا أبو عبد الله  
 أحمد بن محمد بن غالب الباهلي سنة أربع وسبعين ومائتين ، ثنا محمد بن سلمة ،

= أن يكون له خطر في النفس يخل بمثله ، وبين أن يكون رطباً يخشى فساده إن تأخر ، وبين أن يكون  
 يدخر ولا يخشى عليه .

واستشهد بقول الخطابي عقب حديث عائشة : « إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة » :  
 هذا الكلام خارج على عادة الناس بالحجاز ، وبغيرها من البلدان ، في أن رب المال قد يأذن لأهله ولعياله ،  
 وللخادم في الإنفاق بما يكون في البيت من طعام وإدام ونحوه ، ويطلق أمرهم في الصدقة منه ، إذا حضرهم  
 السائل ، ونزل بهم الضيف ، فحضرهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم على لزوم هذه العادة ، واستدامة  
 ذلك الصنيع ، ووعدهم الأجر والثواب عليه . ... وليس ذلك بأن تفتت المرأة أو الخازن على رب البيت  
 بشيء لم يؤذن لها فيه ، ولم يطلق لها الإنفاق منه ، بل يخاف أن يكونا آمنين إن فعلا ( صحيفة همام  
 ص ٣٣٢ - ٣٣٣ ) .

٩٣ - م : ( ٢٠٧٢/٤ ) ( ٨ ) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ( ١٠ ) باب فضل

التهليل والتسبيح والدعاء - من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن أبي معاوية به .

٩٤ - خ : ( ٣٠٤/٢ ) ( ٥٦ ) كتاب الجهاد والسير ( ٥ ) باب القنوة والزوجة في سبيل -

عن الضحاک بن عثمان الخزامی ، عن ابن مینا ، عن أنى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا .

حديث حسن ، وقد أخرج البخارى من حديث سعيد بن مينا ، عن أنى هريرة من رواية سليم بن حيان عنه .

٩٥ - أخبرنا أبو سعد ، أنا أبو على ، أنا أبو محمد ، أنا أبو على الحسن / .

= الله ، وقاب قوس أحدكم في الجنة - من طريق إبراهيم بن المنذر ، عن محمد بن فليح ، عن أبيه ، عن هلال بن على ، عن عبد الرحمن بن أبى عمرة ، عن أنى هريرة ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم قال : لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب . وقال : لغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب .

ومن طريق معلى بن أسد ، عن وهيب ، عن حميد ، عن أنس ، عن النبى - صلى الله عليه وسلم : لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها .

ومن طريق قبيصة ، عن سفیان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد - رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها .

م ( ١٤٩٩/٣ - ١٥٠٠ ) ( ٣٣ ) كتاب الإمارة ( ٣٠ ) باب فضل الغدوة والروحة - من طريق عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس به كما عند ( خ ) .

ومن طريق يحيى بن يحيى ، عن عبد العزيز بن أبى حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد نحوه . ومن طريق ابن أبى عمر ، عن مروان بن معاوية ، عن يحيى بن سعيد ، عن ذكوان عن أنى هريرة

قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « ولروحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها . ومن طريق ابن أبى شيبة وغيره ، عن عبد الله بن يزيد ، عن سعيد بن أبى أيوب ، عن شرحبيل

ابن شريك المعافرى ، عن أبى عبد الرحمن الحلبى ، عن أبى أيوب بنحوه . والغدوة : السير أول النهار إلى الزوال ، والروحة السير من الزوال إلى آخر النهار ، و « أو » هنا

للتقسيم لا للشك ، ومعناه أن الروحة يحصل بها هذا الثواب ، وكذا الغدوة ، والظاهر أنه لا يختص ذلك بالغدوة والرواح من بلدته ، بل يحصل هذا الثواب بكل غدوة أو روحة في طريقه إلى الغزو .

وكذلك غدوة أو روحة في موضع القتال ؛ لأن الجميع يسمى غدوة أو روحة في سبيل الله - عز وجل .

٩٥ - م : ( ٣٤٧/١ ) ( ٤ ) كتاب الصلاة - ( ٤٠ ) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع - من طريق أبى بكر بن أبى شيبة . عن هشيم بن بشير ، عن هشام بن حسان ، عن قيس بن سعد به .

ابن الفضل بن السمح في ربيع الآخر من سنة أربع وسبعين ومائتين ، ثنا مسلم  
ابن إبراهيم ، ثنا يزيد بن إبراهيم ، ثنا قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن ابن عباس  
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : سمع الله لمن  
حمده ، نقول : ربنا لك الحمد ، ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت  
من شيء بعد .

أخرجه مسلم بتمامه من حديث قيس بن سعد .

### [ الشيخ الثاني والعشرون ] :

٩٦ - أخبرنا الشيخ أبو الفرج محمد بن محمود بن الحسن القزويني في  
شهر ربيع الأول سنة سبع وثمانين ، أخبرنا بقراءة محمد بن محمد بن عطف

= ولفظه : اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السموات وملء الأرض وما بينهما ، وملء ما شئت من  
شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجند منك الجند .  
كما روى عن ابن أبي أوفى في هذا الباب : اللهم لك الحمد ، ملء السموات ، وملء الأرض ،  
وملء ما شئت من شيء بعد ، اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد ، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا  
كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ .  
وفي رواية : كما ينقى الثوب الأبيض من الدرن .

كما روى عن أبي سعيد الخدري في هذا الباب : اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض  
وما بينهما . وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت .  
ولا ينفع ذا الجند منك الجند .

٩٦ - هذا الحديث وحمة أحاديث بعده هي من نسخة جعفر بن نسطور الرومي ، وقد بين  
العلماء أنها نسخة موضوعة . قال الذهبي : الإسناد إليه ظلمات ، والمتون باطلة ، وهو دجال أو لا وجود له .  
وقال ابن حجر : أحد الكلابيين الذين ادعوا الصحة بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - بمائتين  
من السنين قرأته بخط مغلطاي مستدركا على ابن الأثير ، وكذا استدركه ابن الدباغ على ابن عبد البر ،  
وكذا استدركه الذهبي في التجريد لكن قال : الإسناد إليه ظلمات . إلخ .  
رؤى بناحية فاراب من أرض الترك في سنة ٣٥٠ هـ .

قال : لم تطب نفسي باخراجه في القسم الأول ، وقد وقعت لنا نسخة من طريق منصور بن الحكم  
الزاهر الفرغاني عنه ، فمنها : حدثني جعفر بن نسطور الرومي قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم  
في غزوة تبوك فسقط السوط من يده ، فنزلت عن جوادى وأخذته فدففته إليه فقال : مد الله في عمرك =



واستجازه لي وكتب خطه بالإجازة وسأله عن مولده فقال : في سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة بآمل طبرستان ، ثنا أبو علي إبراهيم بن محمد الهاني ، أنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد النجفي البيوردي ، أنا أبو القاسم منصور بن الحكيم الأشغارياني قرية من قرى فرغانة مرغنيان في مسجد الجامع قال : سمعت جعفر ابن نسطور الرومي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاراب متكند حين بقل وجهي قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب تيوك آخر غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقط منه / سوطه فرفعته وناولته إياه ، قال /٣١ رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَدَّ اللهُ في عمرك مَدًّا .

قال المقرئ حكى لنا الفقيه أبو القاسم ، عن جعفر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طول قوله مَدًّا ، وعاش ثلاثمائة وأربعين سنة .

وقال المقرئ سألت منصور بن الحكيم عن سنه قال : أتت على زيادة مائة سنة . وكان معه رفقاه فقالوا : سمعنا أن الزيادة على المائة قرية من العشرين .

٩٧ - وبالإسناد : عَلَّمَنِي رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الدعاء ، كما علمني سورة من القرآن : نَبِّهْنِي إلهي لِلْحَطَرِ الْعَظِيمِ ، وَأَمِنِّي مِنْ عَذَابِكَ الْأَلِيمِ .

- مَدًّا فعشت بعدها ثلاثمائة وعشرين سنة .

ثم ساق ابن حجر له بعض الأحاديث وذكر أن نسخة تروى عنه عدد أحاديثها أحد عشر حديثاً . ونقل ابن حجر عن السلفي ، عن عبد الله بن عمر بن خلف القروي ، عن علي بن حسين بن إسماعيل الكاشغري ، عن أبي داود سليمان بن نوح بن محمد المارغاني ، عن منصور بن حكيم الفقيه ، فذكر النسخة .

قال ابن حجر : وسمعت من حديثه أيضاً في آخر مشيخة شهدة بنت الإبري . وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا .

وأعاد ابن حجر الكلام عليه في حرف النون ، في نسطور . باعتبار أن الصحة لنسطور وليست لابنه ، فقال : أحد الكذابين زعم أنه عاش بعد النبي - صلى الله عليه وسلم أكثر من ثلاثمائة سنة . ( الإصابة ٥٥١/١ - ٥٥٢ ، ٥٠٧/٦ ) .

( وانظر الوضع في الحديث ومصادره ١٦/٣ - ١٧ ، ٢٦ - ٢٧ ) .

وقد أوردت المصنفة هذه الأحاديث لأنها من أوائل ما أجز لها ، وعمرها خمس سنوات .

٩٧ - انظر التعليق على الحديث السابق .

٩٨ - وبالإسناد قال : كنا قياماً بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يسأل ، فأشار بيده اليمنى ، ثم اليسرى ، قلنا يا رسول الله : ما نرى أحداً ، إلى من تشير ؟ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان جبريل وميكائيل بين يدي ، فأشرت إلى جبريل فقال : إلى ميكائيل فإنه أكبر مني .

٩٩ - وبه قال : كنا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل الطعام فسقط من مائدته شيء فرفع وأكل فقال صلى الله عليه وسلم : من يأكل ما سقط من المائدة أو القصة رفع عنه الجنون والجذام والبرص والحمق ، وعن أولاده تغير اللون والجنون والجذام .

١٠٠ - وبه قال : / قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى إلى الخير حافياً فكأنما مشى إلى أرض الجنة تستغفر له الملائكة ، وتسبح له أعضاؤه ، فإن حدث له في ذلك حدث كان له أجر شهيد .

١٠١ - وبه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكثر من الاستغفار جعل الله له من كل هم قرجاً ، ومن كل ضيق مخرجاً . وورقه من حيث لا يحتسب .

آخر الأحاديث بهذا الإسناد ونحن براء من عهدته أثبتناها تبركاً وتيمناً بحسن القصد والنية من خط محمد بن عطف واستجازته لنا ، والحمد لله الذي بلغ بنا لأداء حديث نبيه صلى الله عليه وسلم صحيحه وغيره .

٩٨ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

٩٩ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

١٠٠ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

١٠١ - انظر الحديث رقم ٩٦ .

## [ الشيخ الثالث والعشرون ] :

١٠٢ - أخبرنا الشيخ الصالح والدى أبو نصر أحمد بن الفرج بن عمر الدِّيَنَوْرِي (١) رحمه الله بقراءة البونارقي في الحادى والعشرين من شهر رمضان سنة تسعين وأربعمائة وكل ذلك ببركاته ودعائه لى ، أنا القاضى الإمام أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء (٢) قراءة في سنة خمسين وأربعمائة ، أنا أبو القاسم ابن سويد قراءة ، أنا أبو على الحسين بن القاسم بن جعفر الكوكبى سنة ثلاث وعشرين وثلثمائة ، حدثنى أبو جعفر أحمد بن وهب ، ثنا على بن الحسن الجَمَانِي ، عن أبيه قال : قيل لجعفر بن محمد رضى الله عنه ما الدليل على حدوث الإشياء / وصيى لجعفر يُقَلَّبُ بيضة ، فقال له : نجتزىء في هذه المسألة بأيسر الأجوبة ، ثم تناول البيضة فقال : هذا حصنٌ ملموم ، ثم دونه غَدَقَ دَقِيقَ المُسْتَشَفِّ ، فيه مَحْطَةٌ سائِلة ، وذُهْنَةٌ مائِعة تنشق عن مثل الطَّائُوس . أفليس هذا قد دَلَّ على أن له صانعاً مدبراً وخالقاً مقدراً ؟ .

١٠٣ - أخبرنا أبى - رضى الله عنه ، أنا القاضى محمد بن الحسين الإمام ، نا إسماعيل ثنا الحسين بن القاسم ، ثنا الغبرى قال : قال أبو سعيد الأشج ، قال أبو بكر ابن عِيَّاش : قدم هارون الرشيد الكوفة ، فأرسل إلى : حدث المأمون ، فحدثته نِيْفًا وأربعين حديثاً ، فقال لى رجل معه : يا أبا بكر ، تريد أن أعيد عليك ما حَدَّثْتَ .

١٠٢ - ذكر نحو هذا الكلينى الرازى فى الكافى - الجزء الأول من الأصول ص ( ٧٨ ) من كتاب التوحيد .

(١) ترجم له السمعاني فى الأنساب ( ١١٨/١ ) قال : كان من مشاهير بغداد ومحدثها ، روى عن أبى يعلى محمد بن الحسين بن الفراء ، وأبى الحسين بن المهتدى بالله ، وأبى الغنم بن المأمون الهاشميين ، وأبى بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب . روى لى عنه أبو طاهر السنجى ، وعبد الله بن أحمد الحلوانى ، وسمع منه والدى أجزاء من تاريخ الخطيب وتولى سنة ( ٥٠٦ ) .

(٢) انظر ترجمته الضافية فى طبقات الخنابلة ( ١٩٣/٢ - ٢٣٠ ) ولد سنة ( ٣٨٥ ) وتولى سنة ( ٤٥٨ ) .

١٠٣ - مهذب الكمال ( ١١١/٣ ) .

قلت : نعم . فأعادها كلها ما أسقطَ حرفاً . فقلت : من أنت ؟ . فقال المأمون : هذا إسماعيل بن صبيح<sup>(١)</sup> . فقلت : القوم كانوا أعلم بك حين وضعوك هذا الموضع .

١٠٤ - أخبرني أبي - رحمه الله ، أنا القاضي أبو يعلى ، أنا إسماعيل ، أنا الحسين بن القاسم ، حدثني ابن عجلان ابن أخى الأصمعى ، عن عمه<sup>(٢)</sup> قال : قال أبو عمرو بن العلاء : رأيت امرأة تطوف بالبيت ، بدبعة الحسن ، وكان ذلك ليلاً ، وهى تقول :

يارب ، أمالك عذاب إلا النار ؟

فقلت : يا هذه ، ولو كان ، ما كنت فاعلة ؟

قالت : إذا والله لقضيتنا أوطاراً

[ الشيخ الرابع والعشرون ] :

١٠٥ - أخبرنا الشيخ أبو سعد عبد الجليل بن محمد بن الحسن الساوى بقراءة الحافظ الأنماطى يوم الاثنين سادس رجب سنة اثنتين وتسعين ، أخبرنا أبو الحسن عبد الباقي بن فارس بن أحمد بن المقرئ ، أنا أبو أحمد عبد الله بن الحسين بن حسنون النرسيّ قراءة ، أنا أبو بكر محمد بن عزمير السجستانيّ قال

(١) إسماعيل بن صبيح البشكرى من رجال ابن ماجه وذكره ابن حبان فى الثقات وتولى سنة سبع عشرة ومائتين ( ١١٠/٣ - ١١٢ ) .

وقال ابن حجر فى التفریب : من التاسعة - صدوقى ( التفریب . رقم ٤٥٣ ) .

١٠٤ - لم أعر عليه .

(٢) انظر ترجمة الأصمعى فى تهذيب الكمال ( ٣٨٢/١٨ ) وسور أعلام النبلاء ( ١٧٥/١٠ ) ، وتاريخ بغداد ( ٤١٩/ ١٠ ) .

١٠٥ - الدر المنثور ( ٣٤٧/٥ ) قال السوطى : أخرج الفريانى ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والطبرانى والحاكم وصححه عن ابن مسعود رضى الله عنه ، موقوفاً عليه . =

في قوله تعالى : ﴿ أَمْتَنَا اثْنَتَيْنِ وَأُحْيَيْنَا اثْنَتَيْنِ ﴾ مثل قوله : ﴿ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ، ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ، ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ . فالموتة الأولى كونهم نُطْفَةً في أصلاب آبائهم ؛ لأنَّ النُّطْفَةَ مَيِّتَةٌ ، والحياة الأولى إحياء الله إياهم من النطفة . والموتة الثانية إماتة الله عز وجل بعد الحياة ، والحياة الثانية إحياء الله عز وجل إياهم للبعث ، فهاتان موتتان وحياتان .

وقيل : الموتة الأولى التي تقع بهم في الدنيا بعد الحياة ، والحياة الأولى إحياء الله عز وجل إياهم في القبر لمساءلة منكر ونكير ، والموتة الثانية إماتة الله عز وجل إياهم بعد المساءلة ، والحياة الثانية إحياء الله عز وجل إياهم للبعث .

١٥٦ - وأخبرنا عبد الجليل قراءة ، أنا عبد الباقي ، أنا عبد الله بن الحسين / الترمسي ، أنا محمد بن عزمير <sup>(١)</sup> السَّجِسْتَانِي قَالَ : ذُكِرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ أَدْبَارُ السُّجُودِ ﴾ الرُّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ﴿ وَإِدْبَارُ النُّجُومِ ﴾ الرُّكْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَالْأَدْبَارُ جَمْعُ دُبُرٍ ، وَالْإِدْبَارُ مَصْدَرُ أَدْبَرَ إِدْبَارًا .

١٥٧ - أخبرنا أبو سعد بن الساوي ، أنا الحسن بن فارس ، أنا أبو أحمد ، أنا أبو بكر السَّجِسْتَانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَسَوَّسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانَ ﴾ . أَلْقَى فِي

= قَالَ : وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ مَرْدُوَيْهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرَ لِحُجْرٍ مَوْقُوفًا .

وَذَكَرَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الرُّوَايَاتِ فِي ( ٣٤٨/٥ ) .

١٥٦ - الدر المنثور ( ١١٠/٦ ) قَالَ السُّيُوطِيُّ : أَخْرَجَ مُسَدَّدٌ فِي مُسْنَدِهِ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، وَابْنُ مَرْدُوَيْهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ إِدْبَارِ النُّجُومِ وَالسُّجُودِ فَقَالَ : أَدْبَارُ السُّجُودِ : الرُّكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَإِدْبَارُ النُّجُومِ : الرُّكْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ .

كَأَنَّ ذِكْرَ السُّيُوطِيِّ عَنْ غَيْرِ عَلِيٍّ ذَلِكَ أَيْضًا .

المطالب العالية ( ٣٧٧/٣ ) كِتَابُ التَّفْسِيرِ سُورَةُ ﴿ ق ﴾ مَرْفُوعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَعَزَاهُ إِلَى مُسَدَّدٍ .

(١) « عزمير » مختلف فيه هل هو بالزاي أو الراء في آخره ؟ انظر « تبصير المتبصر » ٣/٩٤٨ - ٩٤٩ .

١٥٧ - لم أذكر عليه .

نفسه شراً؛ يقال لما يقع في النفس من عمل الخير : إلهاماً . ولما يقع من الشر وما لا خير فيه : وسواساً ، ولما يقع من الخوف : اتجاساً ، ولما يقع من تقدير الخير : أملاً ، ولما يقع من التقدير الذي لا على الإنسان ولا له : حَظَر .

### [ الشيخ الخامس والسادس والعشرون ] :

١٥٨ - أخبرنا الشيخ أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أيوب البزاز وابنه الشيخ أبو محمد سعد الله بن علي قراءة عليهما في مجلس واحد سنة تسعين وأربع مائة قالاً : أنا القاضي الإمام أبو يعلى محمد بن الحسين بن القراء قراءة عليه ، أنا إسماعيل بن سعيد بن سويد أبو القاسم ، أنا أبو علي الحسين بن القاسم ابن جعفر ، ثنا أحمد بن زهير ، أنا علي بن نصر ، عن محمد بن حرب الهلالي قال : قال كثير بن هراسة لابنه : أي بُنَيَّ ، إن من الناس ناساً يُنْقِصونك إن زدتهم ، وتهون عليهم إذا خاصمتهم ، وليس لرضاهم موضع تعرفه ، ولا لسخطهم موضع تنكره ، فإذا رأيت أولئك بأعيانهم / فابذل لهم وجه المَوَدَّة وامنعمهم موضع الخلصة يكون ما بذلت لهم من المودة دافعاً لشرهم ، وامنعهم من موضع الخلصة قاطعاً لحرمتهم .

١٥٩ - أخبرنا علي وابنه أبو محمد قالاً : أنا محمد بن الحسين أنا إسماعيل قراءة ، أنا الحسين بن القاسم بن جعفر ، حدثني أبو الفضل الربيعي ، عن أبيه قال : قيل لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : لم لا تركب الخيل قال : الخيل للطلب والهَرَب : فلست أطلب مُذْبِراً ولا انصرف عن مُقْبِل .

١١٠ - أخبرنا علي وسعد الله قالاً : أنا محمد ، أنا إسماعيل ، أنا الحسين ، حدثني أبو العباس الهروي ، أنا الرياشي ، عن الأصمعي قال : لما حضرت الحجاج

١٥٨ - لم أعر عليه .

١٥٩ - لم أعر عليه .

١١٠ - مهذب تاريخ ابن عساكر ( ٨٥/٤ ) .

الوفاة أنشأ يقول :

يا ربِّ قد حلف الأعداء واجتهدوا  
بأننى رجلٌ من ساكنى النار  
أيخلفون على عَمِيَاءٍ وَيَحْتَمُّهُمْ  
ما ظنهم بكثير العفو غُفَار  
فأخبر بذلك الحسن فقال : تالله إن نجأ فهما (١) .

[ الشيخ السابع والعشرون ] :

١١١ - سمعت القاضى الإمام ، أنا أبو المعالى عَزِيْزى بن عبد الملك  
شَيْدَلَةَ (٢) رحمه الله من لفظه فى شهر رمضان سنة تسعين يقول : إذا أخلص  
الرجل صدقَه ، وأحكم عقْدَه ، أخذ من علم الشريعة ما لا بد منه ، ولا يسع  
جهله مما يتعين عليه من فروض الأعيان إما علماً وتحقيقاً ، أو سؤالاً وتقليداً ،  
والعبد مُكَلَّفٌ بهذا القدر من / العلوم كتكلفه بمقاديره من العلوم (٣) ؛ لأن ما  
لا يُتوصل إلى الواجبات إلا به كان واجباً كسائر الواجبات ، كوجوب الطهارة  
فى وجوب الصلاة ، ووجوب العدد فى وجوب الجمعة ، ووجوب الزاد والراحلة  
فى وجوب الحج ، فيرجع فى علم عباداته إلى العالم تقليداً كما يرجع العالم إلى  
علمه تحقيقاً ؛ فإن العمل بالعلم أصلٌ ؛ وعالمٌ لا عمل له كمثل الحمار يحمل  
أسفاراً ، ويجب على العبد أن يكون عالماً ، أو متعلماً ، أو محبباً لهما .

(١) أى إن نجأ فسبب العفو والغفران .

١١١ - لم أعر عليه .

(٢) ترجمته فى طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ( ٢٣٥/٥ - ٢٣٧ ) وقال : كان قديماً فاضلاً  
فصيحاً ، أصولياً متكلماً صوفياً ، ومن نوادره أنه كان جيلانياً ، أشعري العقيدة ، وله تصانيف كثيرة ،  
وولى قضاء بغداد نياحة عن قاضى القضاة أبى بكر الشاشى ، تولى سابع عشر صفر ، سنة أربع وتسعين  
وأرجمائة ببغداد .

(٣) كنا فى الأصل ، وأظن أن الصواب : « من الفروض أو الواجبات » أى هو مكلف يتعلم  
هذه الفروض كتكلفه بأدائها . والله تعالى أعلم .

ومن أفنى بالعلم نفسه ، وأحى بالعلم روحه كان مع المتقين في جنات ونهر .  
ومعنى التقليد قبول قول المفتي من غير حجة ، ولو أوجب على الكافة  
التحقيق دون التقليد أدى ذلك إلى تعطيل المعاش وخراب الدنيا ، فجاز أن يكون  
بعضهم مُقلِّداً ، وبعضهم متعلماً ، وبعضهم عالماً ، ولن ترتفع درجة في الجنان  
كدرجة العلماء والمتعلمين ثم درجة المهيين ، قال الله سبحانه : ﴿ فاسألوا أهل  
الذكر ﴾ (١) .

١١٢ - سمعت القاضي الإمام عزيرى شيدلة من لفظه في سنة تسعين

وأربعمائه يقول :

اللهم يا واسع المغفرة ، ويا باسط اليدين بالرحمة افعل بي ما أنت أهله ،  
إلهي أذنبت في بعض الأوقات ، وآمنت بك في كل الأوقات فكيف يغلب بعض  
عمرى مذنباً جميع عمرى مؤمناً ؟

إلهي لو سألتني حسناتي لجعلتها لك مع شدة حاجتي إليها ، / وأنا عبد ،  
فكيف لا أرجو أن تهب لي سيئاتي مع غناك عنها ، وأنت رب ، فيأمن أعطانا  
خير ما في خزائنه وهو الإيمان به قبل السؤال لا تمنعنا أوسع (٢) ما في خزائتك ،  
وهو العفو مع السؤال .

ب/٣٤

إلهي حاجتي حاجتي ، وعُدَّتني فاقتي ، فارحمني ، إلهي كيف امتنع بالذنب  
من الدعاء . ولا أراك تمتنع (٣) مع الذنب من العطاء . فإن غفرت فخير راحم  
أنت ، وإن عذبت فغير ظالم أنت ، إلهي أنت إلهي سألتك تذللاً فأعطني  
تفضلاً .

(١) الأنبياء : ( ٧ ) .

١١٢ - طبقات الشافعية للسبكي ( ٢٣٦/٥ - ٢٣٧ ) رواها السبكي عن أم عبد الله زينب

بنت الكمال أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي ، عن ابن الخمر ، وابن السيد ،  
وابن العلق ، وابن المني إجازة قالوا أنبأتنا شهدة بنت أحمد بن الفرج الإبري سمعاً .... فذكره .

(٢) « أوسع » : ليست في الأصل ، وأثبتها من « ب » وطبقات الشافعية .

(٣) في الطبقات : تمتنع .



## [ الشيخ الثامن والعشرون ] :

١١٣ - أخبرنا الشيخ أبو البركات محمد بن عبد الله بن يحيى بن الوكيل المعروف بابن السطوي بقراءة أبي البركات الغسال في جمادى الآخرة من سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ، أنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكر النجار بقراءة أبي موسى الأندلسي سنة ثلاثين وأربعمائة ، أنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد الهروي الصفار سنة اثنتين وستين وثلاثمائة ، أنا أبو إسحاق محمد بن محمود السمرقندي قال : سمعت يحيى بن معاذ الرازي (١) رحمه الله سنة سبع ومائتين يقول : إلهي أدعوك بلسان نعمتك فأجبنى بلسان كرمك ؛ يا من رباني في الطريق بنعمه ، وأشار لي في الورود إلى كرمه ، معرفتي بك دليلي عليك ، وحيي لك شفيعي إليك ، وأنا واثق في الطريق من الدليل بدلالته ، وساكن لدى الورود من شفيعي إلى شفاعته ، وإذا كان هذا سرور الطريق لي بنعمتك ، فكيف يكون سرور الورود مني بكرمك ؟ إلهي وعزتك / وجلالك لو جعلك بعمل أهل الأرض والسماء لما استكثرتك ؛ لما أعرف من شره نفسي فكيف لا أرجوك ولا استكثرتك ذنوبي على ما تعرفه من كرم نفسك .

إلهي إن إبليس ظن بخلقك ظناً فأطاعوه جهلاً ، وظن خلقك بجودك ظناً فأرحمهم فضلاً ، وليس ما أطاعوه به في الذنوب عصياناً بأكثر مما جامعوك به إيماناً فهبّ عصيانهم لإيمانك ، وأدهم بإيمانهم إلى غفرانك ، فليس طاعة الملعون طلبوا ، ولكن حب اللذات ، لا له .

١١٣ - لم أحر عليه .

(١) له ترجمة في وفيات الأعيان لابن خلكان (١٦٥/٦ - ١٦٨) .

قال ابن خلكان : أبو زكريا يحيى بن معاذ الرازي الواحظ ، أحد رجال الطريقة ، ذكره أبو القاسم القشيري في الرسالة ، وعنه من جملة المشايخ ، وقال في حقه : تسبيحٌ وخيرٌ في وقته ، له لسان في الرجاء خصوصاً ، وكلام في المعرفة ، مخرج للبلغ ، وقام بها مدة ، ورجع إلى نيسابور ، مات بها ...

توفي سنة ثمان وخمسين ومائتين . رحمه الله تعالى ( وانظر الحلية ٥١/١٠ - ٧٠ ) . وطبقات الصوفية ص ١٠٧ - ١١٢ - وطبقات الأولياء ص ٣٢١ - ٣٢٦ - وللصادر الهيئة يومئذ هذه الكتب ) .

لهي حبي هو إليك ، وذنبى هو إلى نفسى . والحب لك اعتقده طائعاً .  
والذنب آتبه كارهاً ، فهب كراهية ذنبى لطواعية حبي ، إنك أرحم الراحمين .

١١٤ - أخبرنا أبى الشيخ أبو نصر رحمه الله وأبو الحسن على بن الحسين  
ابن أيوب وابنه أبو محمد سعد الله فى سنة تسعين قالوا : أنا الإمام أبو يعلى محمد  
ابن الحسين بن القراء قراءة عليه ويحى يسمع فى سنة خمسين وأربع مائة ، أنا  
أبو القاسم إسماعيل بن سعيد ، أنا الحسن بن القاسم بن جعفر سنة ثلاث وعشرين  
وثلاثمائة ، حدثنى أبو على ، محرز الكاتب قال : كان سعيد بن حميد يكثر زيارة  
إسماعيل بن إسحاق بن إبراهيم فإذا أراد الانصراف تمثل بهذين البيتين :

سلام عليكم حالت الكأس بيننا

ومالت بنا عن كل مرأى ومسمع

/ وما هو إلا أن يميل بنا الكرى

فمَجْمَعُ سُكْرِ بَيْنِ جَنْبٍ وَمَضْجَعِ

آخر العمدة من تخرج الحافظ ابن الأخضر لشهدة بنت الإبري رحمة الله

عليها .

والحمد لله رب العالمين وصلاته على سيدنا محمد وصحبه أجمعين .

•••

## / صورة سماع الشيخ

بلغ من أول هذا الجزء سماعاً من الجهة العالمة الكاتبة فخر النساء شهدة بنت الشيخ أبي الفرج أحمد بن الفرج بن عمر الإبري الأشياخ القاضي الأجل العالم الأوحده شمس الدين أبو الحسن علي بن عبد الرشيد بن علي بن بُنَيَّمان الهَمْدَانِي ، سِبْط الحافظ أبي العلاء ، وأبو إسحاق إبراهيم بن عبد الواحد بن علي ابن سرور المقدسي ، وأخوه أبو محمد عبد الغني ، وأبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب الأنصاري الدمشقي ، وأبو الفتح المبارك بن سعد الله ابن وهب ، وولده عبد الله ، ومحمد بن خلف بن راجح المقدسي ، وعبد الله ابن عمر بن أبي بكر المقدسي ، وعبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي ، وأبو القاسم عبد الرحيم ، وأبو صالح نصر ابنا تاج الدين عبد الرزاق بن عبد القادر بن أبي صالح الجيلي ، ويوسف بن سعيد بن مسافر بن جميل المقرئ ، وأخوه يونس ، وأبو الفضل أحمد بن أبي الفضائل بن محمد الميهني الصوفي وآخرون - بقراءة عبد العزيز بن محمود بن المبارك الأخضر ، وابنته أمة الرحيم آمنة سمعت في غير الطبقة ، وذلك في يوم الثلاثاء ثامن عشر من جمادى الأولى من سنة ثلاث وسبعين وخمس مائة . وصح ذلك .

نقل ذلك مختصراً ابن الأخضر من أصل نسخته . نقله علي الوجه الحسن ابن محمد بن الحسن بن أبي جرويه ، ثم نقله من خطه محمود بن مودود بن محمود بن بلدحي حامداً لله سبحانه ، ومضلياً علي رسوله محمد وآله ، ومسلماً في شعبان من سنة خمس وستائة ، ثم نقله محمد بن مسعود بن أسعد الأصفهاني مالكة في شهر ربيع الآخر من سنة عشر وستائة والحمد لله ، وصلى الله علي محمد وآله أجمعين .

## سماع آخر

قرأت بعض هذا الجزء على القاضي الإمام العالم شمس الدين أفضى القضاء  
أبى الحسن على بن عبد الرشيد بن على بن بُنَيَّمان - أدام الله توفيقه . وقرأ الباقي  
الشيخ الإمام العالم برهان الدين جمال الوعاظ المعروف بابن البرنى فأكمل قراءة  
عليه في يوم الجمعة بعد الصلاة سلخ شهر الله الأرحب رجب من سنة ستائة  
بظاهر الموصل ، فسمعه جماعة منهم الشيخ العالم محبى الدين أبو القاسم على بن  
أبى الفرج بن أبى منصور بن الموصلى اليعقوبى صاحب هذا الجزء ، وكانت القراءة  
من أصل آخر .

وكتب محمود بن مودود بن محمود بن بَلَدْحَى فى ربيع الآخر من سنة  
عشر وستائة ، حامداً لله سبحانه ومصلياً على رسوله محمد النبي وآله وصحبه ،  
ومسلماً تسليماً .

## فهرس الأحاديث والآثار

### رقم الحديث

- ٥٧ . أبا المنذر ، أى آية فى كتاب الله عز وجل أعظم .
- ٦١ . اتقوا الله فإنه لن يموت أحدكم حتى يستكمل رزقه .
- ٦٨ . اتقوا النار ، ولو بشق تمرة .
- ٦٦ . ادخلوها من حيث قال حسان .
- ١١١ . إذا أخلص الرجل صدقه .
- ٩٢ . إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها .
- ١٠ . استيقظ النبى - صلى الله عليه وسلم من نوم محمر وجهه .
- ٧٤ . أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام .
- ٥ . أصليت يا فلان ؟ قال : لا ، قال : قم فاركع .
- اعلم أبا مسعود :
- ٢٦ . والله لله أقدر عليك منك من هذا .
- ٥٦ . اقرأ القرآن فإن السكينة نزلت عند القرآن .
- ٤٠ . ألا أعلمك دعوات تقولهن إذا أخذت مضجعتك .
- ٨٥ . ألا إن المقيم بالإسكندرية .
- ١٧ . ألا كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته .
- ١١٣ . إلهى أدعوك بلسان نعمتك .
- ٣٩ . اللهم أسلمت نفسى إليك .
- ٨٩ . اللهم اغفر لى ما قدمت وما أخرت .

## رقم الحديث

- ٤٦ . اللهم إني أسالك خيرها .
- ١١٢ . اللهم يا واسع المغفرة .
- ٣٤ . ألم أمركم أن تؤذنونى بها .
- ١١ . أما إنكم ترون ربكم - عز وجل - كما ترون هذا القمر .
- ٨١، ٨٠ . الإمام العادل لا ترد دعوته .
- ٥٩ . أما ما أثبتتم عليهم ودعوتهم لهم فلا .
- ١٥ . إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء .
- ١ . إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوماً .
- ٥٣ . إن الله - عز وجل - زوى لى الأرض .
- ٧٢ . إن أهل بيت يوجد على مائدتهم .
- ٤ . إن بلائاً يؤذّن بليل .
- ٢٩ . إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الركعتين الأوليين من صلاة الظهر .
- ٧٦ . إن لكل دين خلقاً .
- ٤٩ . أن النبى - صلى الله عليه وسلم سمي سجدة السهو المرغمتين .
- ٤٣ . أنت مع من أحببت .
- ٢٤ . أنزل على آيات لم ير مثلهن .
- ٦٣ . انظر ما يؤذى الناس فاعزله عن طريقهم .
- ٢ . أنفقى عليهم ؛ فإن لك أجر ما أنفقت عليهم .
- ١٦ . إنما أجلكم فيما خلا من الأمم .
- ٨٦ . إنما المهلكات شح مطاع .
- ٣ . إني أنا محمد ، وأنا أحمد .
- ٩ . إني لأعطى رجلاً ، وأدع من هو أحب إلى منهم .
- ٨٣ . اهدأ ، فما عليك إلا نبى ، أو صديق ، أو شهيد .
- ٢٠ . بايعنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة .

## رقم الحديث

- ٤٨ البركة في ثلاث ، في الفرس ، والمرأة ، والدار .
- ٦ البيعان بالخيار ما لم يتفرقا .
- ٣٥ تنظر في عقابك إياهم وذنوبهم .
- ٨٨ ثلاث مهلكات .
- ٧ خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم .
- ١٠٩ الخيل للطلب والهرب .
- ٩٥ سمع الله لمن حمده .
- ٥٨ سورة في القرآن ما هي إلا ثلاثين آية .
- ٦٥ شعار المؤمن يوم القيامة .
- ٤٧ الشؤم في الدار ، والمرأة ، والفرس .
- ٧١ فإنك لا تستطيع ذلك ، فصم وأفطر .
- ٨٢ فطفت نار الشياطين ، وهزمهم الله تعالى .
- ٥٥ قال الله - عز وجل - كذبنى ابن آدم .
- ١٠٣ قدم هارون الرشيد الكوفة .
- ٢٧ قل آمنت بالله ، ثم استقم .
- ٩٨ كان جبريل وميكائيل بين يدي .
- ٧٥ كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم إذا قال : سمع الله لمن حمده .
- كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه .
- ٢١ كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأوسط من شهر رمضان .
- ١٩ كان صلى الله عليه وسلم إذا قفل كبر ثلاثاً .
- ٤٥ كل مسكر حرام .
- ٣٣ كونوا على مشاعركم هذه .
- ٢٨ لأن أقول سبحان الله والحمد لله .
- ٩٣

## رقم الحديث

- ٧٩ . لعلكم تدركون قوماً يؤخرون الصلاة .
- ٩٤ . لَعَنُوهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .
- ٧١ . لما ألقى إبراهيم الخليل في النار .
- ١١٠ . لما حضرت الحجاج الوفاة .
- ٤٤ . لو كنت من هذا البلد لأوجعت لك رأسك .
- لولا أن أشق على أمتي لأحببت ألا أتخلف خلف سرية تخرج في سبيل الله .
- ١٨ .
- ٨٤ . ما أنعم الله على عبد من نعمة .
- ١٠٢ . ما الدليل على حدوث الأشياء .
- ٣١ . ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء .
- ٥٢ . ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرين .
- ٤٢ . مثل المنافق مثل الشاة العائرة .
- ٩٦ . مدَّ الله في عمرك مدًّا .
- ١٤ . من أطاعني فقد أطاع الله عز وجل .
- ١٠١ . من أكثر من الاستغفار .
- ٣٧ . من ألقى جلاباب الحياء فلا غيبة له .
- ٢٢ . من توضأ فليستثر .
- ٩٠ . من دلَّ على خير كان له كأجر فاعله .
- ٧٧ . من راح إلى الجمعة فليغتسل .
- ٥٠ . من ستر أخاه المسلم .
- ٦٧ . من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له .
- ٣٨ . من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه .
- ١٠٠ . من مشى إلى الخير حافياً .
- ٧٣ . من وعظ أخاه سراً .
- ٩٩ . من يأكل ما سقط من المائدة .



## رقم الحديث

- ٢٥ من يحرم الرفق يحرم الخمر .
- ٧٨ وزن أصحابنا الله عز وجل .
- ١٠ ويل للعرب من شر قد اقترب .
- ٦٢ لا إله إلا الله وحده لا شريك له .
- ٥١ لا تحاسدوا ، ولا تباعضوا ، ولا تتدابروا .
- ١٣ لا تسبوا أصحابي .
- ٦٤ لا تسبها ؛ فإنها مأمورة .
- ٢٣ لا يرث المسلم الكافر .
- ٨ لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهودياً أو نصرانياً .
- ٩١ لا ينفعه أنه لم يقل يوماً رب اغفر لي .
- ٦٠ يا أيها الناس إنه لا عرش بين المسلمين .
- ١٠٤ يارب ، أما لك عذاب إلا النار .
- ٥٤ يا فاطمة بنت محمد .
- ١٢ يدعى نوح يوم القيامة .
- ٣٠ يقول عز وجل : الصوم لي ، وأنا أجزي به .

ملفوظات امیر المومنین

## فهرس شيوخ شهدة

## رقم الشيخ

- ٣ . أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف .
- ٢٣ . أحمد بن الفرغ بن عمر الدینوری .
- ١٠ . أحمد بن بندار بن إبراهيم .
- ٩ . ثابت بن بندار بن إبراهيم الدينوری .
- ١١ . جعفر بن الحسين السراج .
- ٧ . الحسن بن أحمد بن سلمان الدقاق .
- ٨٠ . الحسين بن أبي القاسم علي بن أحمد بن البسري البندار .
- ٤ . الحسن بن أحمد بن محمد بن طلحة النعالي .
- ٢٦ . سعد الله بن علي بن الحسين .
- ١ . طراد بن محمد بن علي الزينبي .
- ظريف بن محمد بن عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن أحمد بن شاذان  
الحريري النيسابوري المقرئ .
- ٢٠ . عبد الجليل بن محمد بن الحسن الساوي .
- ٢٤ . عبد الواحد بن عاهان بن عقيل بن قيس الشيباني .
- ١٢ . عزيزي بن عبد الملك شيدله .
- ٢٧ . علي بن الحسين بن عبد الله الربعي المعروف بابن العري .
- ١٨ . علي بن الحسين بن علي بن أيوب البزاز .
- ٦ . المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم .
- ١٣ . محمد بن أبي علي الحسن بن أحمد بن الباقلاني .
- ١٥ . محمد بن أحمد بن الحسين الشاشي .
- ١٦ . محمد بن الحسين بن هريسة .
- ١٧ . محمد بن عبد الله بن يحيى بن الوكيل المعروف بابن السطوي .
- ٢٨ . محمد بن عبد السلام بن أحمد بن عمر الأنصاري .
- ٢ .

## رقم الشيخ

- ٢١ . محمد بن عبد الكريم بن نحشيش .
- ٢٢ . محمد بن محمود بن الحسن القزويني .
- ١٩ . منصور بن بكر بن محمد بن حيد النيسابوري .
- ٥ . نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر القاري .
- ١٤ . هبة الله بن أحمد بن محمد الموصلی .

\* \* \*

مَلِكُ الْمَلِكِ الْأَمِيرِ

## قائمة مصادر التحقيق والشرح

- الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ ) دار نهضة مصر - القاهرة .
- الأعلام : خير الدين الزركلي - دار العلم للملايين .
- أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام : عمر رضا كحالة - مؤسسة الرسالة . ط ( ٥ ) ( ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م ) .
- أمالي الهاملي : الحسين بن إسماعيل القاضي البغدادي ( ٢٣٥ - ٣٣٠ هـ ) تحقيق د / إبراهيم إبراهيم القيسي - دار ابن القيم - المكتبة الإسلامية - في المملكة العربية السعودية والأردن - ط ( ١ ) ( ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م ) .
- الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع : أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد - الدار السلفية - الكويت .
- الأموال : أبو عبيد القاسم بن سلام ( ١٥٧ - ٢٢٤ هـ ) مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت .
- الأنساب : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني ( ت : ٥٦٢ هـ - ١١٦٦ م ) نشره أمين دمج - بيروت . لبنان .
- تاريخ بغداد : أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ( ت ٤٦٣ هـ ) الخانجي والسعادة ١٣٤٩ هـ - ١٩٣١ م .
- تاريخ المدينة : عمر بن شبة . المدينة المنورة .
- تخریج أحاديث إحياء علوم الدين للعراق وابن السبكي والزبيدي - دار العاصمة للنشر بالرياض .
- تنزيه الشريعة : أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني ( ت ٥٦٣ هـ ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله بن محمد بن الصديق - مكتبة القاهرة .
- تهذيب الكمال : الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزني ( ٦٥٤ - ٧٤٢ هـ ) مؤسسة الرسالة - بيروت .

- تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر : عبد القادر بن بدران ( ت ١٣٤٦ هـ )  
دار المسيرة - بيروت .
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : أبو بكر محمد بن البغدادي :  
المعروف بابن النقطة الحنبلي ( ت : ٦٢٩ ) د . ت - بيروت .
- تكملة الإكمال : جمال الدين أبو حامد محمد بن الصابوني ، المكتب  
الإسلامي - بيروت .
- التكملة لوفيات النقلة : زكي الدين أبو محمد عبد العظيم المنزري  
( ٥٨١ - ٦٥٦ هـ ) . تحقيق د / بشار عواد معروف - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- الجامع الصحيح : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ( ١٩٤ -  
٢٥٦ هـ ) المكتبة السلفية بالقاهرة - الطبعة الأولى ( ١٤٠٠ هـ ) .
- جامع العلوم والحكم : أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن  
أحمد بن رجب الحنبلي ( ٧٩٥ ) ط ( ٥ ) دار الحديث - القاهرة .
- جزء الحسن بن عرفة ( ١٥٠ - ٢٥٧ ) تحقيق عبد الرحمن الفيرواني  
مكتبة دار الأقصى - الكويت .
- جزء المؤمل بن إهاب ( ت ٢٥٤ ) . رواية أحمد بن عبد الله بن  
نصر بن هلال السلمى الدمشقي ( ت ٣٣٤ ) خرج أحاديثه أبو الفداء عماد  
ابن فراه . نشر وتوزيع دار البخاري - بريدة - المدينة .
- جزء الألف دينار : أبو بكر أحمد بن جعفر بن القطيعي ( ٢٧٤ -  
٣٦٨ هـ ) - دار النفائس - الكويت .
- جزء فيه أحاديث أبي علي الحسن بن موسى الأشيب ، تحقيق خالد  
ابن قاسم الراددي - دار علوم الحديث - الإمارات العربية - دبي - الفجيرة .
- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء : أبو بكر محمد بن أحمد  
الشاشي ، ( ٤٢٩ - ٥٠٧ هـ ) - تحقيق د / ياسين أحمد إبراهيم . دار الباز -  
مكتبة الرسالة الحديثة . ط ( ١ ) ١٨ .
- الرباعي في الحديث : عبد الغني بن سعيد الأزدي ( ت ٤٠٩ هـ ) تحقيق  
علي حسن علي عبد الحميد ، دار عمار - الأردن - ط ( ١ ) ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

- الزهد : أحمد بن حنبل الشيباني ( ١٦٤ - ٢٤١ هـ ) - دار المسيرة - بيروت .
- سبل الهدى والرشاد ، في سيرة خير العباد : محمد بن يوسف الصالحى الشامى ( ت ٩٤٢ هـ ) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة - محمد ناصر الدين الألبانى - المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق .
- سلسلة الأحاديث الضعيفة : محمد ناصر الدين الألبانى المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق .
- سنن الترمذى : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ( ٢٠٩ - ٢٩٧ هـ ) مصطفى البابى الحلبي - مصر . الطبعة الأولى .
- سنن أبى داود : سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ( ٢٠٢ - ٢٧٥ هـ ) تعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد - ط ( ١ ) ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٩ م .
- سنن ابن ماجة : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزوينى ( ٢٠٧ - ٢٧٥ هـ ) - عيسى البابى الحلبي - القاهرة .
- السنن الكبرى للبيهقى : أبو بكر أحمد بن الحسين بن على ( ت ٤٥٨ هـ ) حيدر آباد بالهند ( ١٣٤٤ هـ ) .
- سنن النسائى ( المجتبى ) : أحمد بن شعيب ( ٢١٥ - ٣٠٣ هـ ) نشر عبد الفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية .
- السنن الكبرى للنسائى : دار الكتب العلمية - بيروت ( ١٤٠٦ هـ = ١٩٨٦ م ) .
- سير أعلام النبلاء : فمس الدين محمد بن أحمد بن على الذهبى ( ٧٤٨ هـ - ١٣٧٤ م ) مؤسسة الرسالة - بيروت .
- شذرات الذهب : أبو الفلاح عبد الحى بن العماد ، ( ١٠٨٩ هـ ) دار المسيرة - بيروت .
- شرح السنة : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى ( ٤٣٦ - ٥١٦ هـ ) المكتب الإسلامى - بيروت - دمشق .
- الشكر لله عز وجل : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى الدنيا القرشى البغدادى

- ( ٢٠٨ - ٢٨١ هـ ) دار ابن كثير - دمشق - .
- شفاء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل - ناصر الدين الألبانی - المكتب الإسلامي - بيروت .
  - صحيح مسلم : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ( ٢٠٦ - ٢٦١ هـ ) دار الكتب العربية - عيسى الباني الحلبي - القاهرة .
  - صحيفة همام بن منبه : د / رفعت فوزي عبدالمطلب - مكتبة الخانجي - القاهرة .
  - الصمت وآداب اللسان : أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا البغدادي ( ت : ٢٨١ هـ ) . دار الغرب الإسلامي - بيروت .
  - الضعفاء للعقيلي : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد ( ت ٣٢٢ هـ ) دار الكتب العلمية - بيروت .
  - طبقات النساء المحدثات : عبد العزيز سيد الأهل - القاهرة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ؛ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
  - العلل المتناهية : عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ( ت ٥٩٧ هـ ) دار نشر الكتب الإسلامية .
  - عمل اليوم واللييلة لابن السني : أحمد بن محمد بن إسحاق ( ٣٦٤ هـ ) مكتبة التراث القاهرة .
  - عمل اليوم واللييلة للنسائي : أحمد بن شعيب ( ٣٠٣ هـ ) تحقيق د / فاروق حمادة - مؤسسة الرسالة - بيروت .
  - فتح الباري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ ) المطبعة السلفية ومكبتها . القاهرة ط (٢) .
  - فهرس الفهارس والأنبات : عبد الحى بن عبد الكبير الكتاني - دار الغرب الإسلامي - الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .
  - في ظلال القرآن : سيد قطب - دار الشروق .
  - الكامل في ضعفاء الرجال : أبو أحمد عبد الله بن عدى الجرجاني ( ت ٣٦٥ هـ ) دار الفكر - بيروت .



- الكافي : الكليني الرازي ( قسم الأصول ) .
- كشف الأستار عن زوائد البزار : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ( ٧٣٥ - ٨٠٧ هـ ) - مؤسسة الرسالة - بيروت .
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس : إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي ( ت ١١٦٢ هـ ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- مجمع البحرين في زوائد المعجمين ؛ المعجم الأوسط والصغير للطبراني : نور الدين الهيثمي ( ٧٣٥ - ٨٠٧ هـ ) مكتبة الرشد بالرياض .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور الدين علي بن أبي بكر ( ت ٨٠٧ هـ ) دار الكتاب العربي - بيروت .
- المستدرک : أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ( ت ٤٠٥ هـ ) حيدرآباد - الهند - دار الفكر بيروت .
- المسند : أحمد بن حنبل . المكتب الإسلامي - دار صادر - بيروت .
- مسند الحميدى : أبو بكر عبد الله بن الزبير ( ت : ٢١٩ هـ ) عالم الكتب ، بيروت - مكتبة المتنبى - القاهرة .
- مسند الطيالسى : سليمان بن داود بن الجارود ( ت : ٢٠٤ هـ ) دار المعرفة بيروت .
- مشيخة ابن الجوزى : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزى ( ٥٦٧ هـ - ١٢٠٠ م ) تحقيق : محمد محفوظ - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- مشيخة قاضى القضاة : محمد بن إبراهيم بن جماعة ( ت ٧٣٣ هـ ) تخرىج القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي ( ت ٧٣٩ هـ ) تحقيق د / موفق ابن عبد القادر - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجة : أحمد بن أبي بكر البوصرى ( ٧٦٢ هـ - ٨٤٠ م ) - دار الكتب الحديثة بالقاهرة .
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ٧٧٣ - ٨٥٢ هـ ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى .

- المتنظم في تاريخ الملوك والأمم : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ( ت : ٥٩٧ هـ ) دار المعارف - حيدرآباد - الهند .
- المنتقى من مسند المقلين : دعلج بن أحمد أبو محمد السجزي ( ت ٣٥١ هـ ) تحقيق عبد الله بن يوسف ، مكتبة دار الأرقم .
- ميزان الاعتدال : شمس الدين محمد بن أحمد بن علي الذهبي ( ٧٤٨ هـ - ١٣٧٤ م ) عيسى البابي الحلبي - مصر .
- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ( ت ٨٠٧ هـ ) دار الكتب العلمية .
- الموطأ : رواية يحيى بن يحيى الليثي - دار إحياء الكتب العربية - القاهرة .
- ورواية أبي مصعب الزهري - مؤسسة الرسالة - ط ( ١ ) ١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م .
- نسخة وكيع عن الأعمش : وكيع بن الجراح ( ت ١٩٧ هـ ) تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي - الدار السلفية الكويت .
- وفيات الأعيان : أبو العباس شمس الدين أحمد بن أبي بكر بن خلكان ( ٦٠٨ - ٦٨١ هـ ) دار صادر - بيروت .
- وفاء الوفاء ، للسهمودي : نور الدين علي بن جمال الدين مطبعة الآداب والمؤيد بمصر ( ١٣٢٦ هـ ) .
- الوجيز في ذكر الجاهز والمجيز : أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني ( ٤٧٤ - ٥٧٦ هـ / ١٠٨٣ - ١١٨٠ م ) تحقيق : محمد خير البقاعي - دار الغرب الإسلامي - بيروت .
- الوضع في الحديث : د/ عمر حسن فلاتة - بيروت . دمشق - مكتبة العزالي - مؤسسة مناهل العرفان ( ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ) .